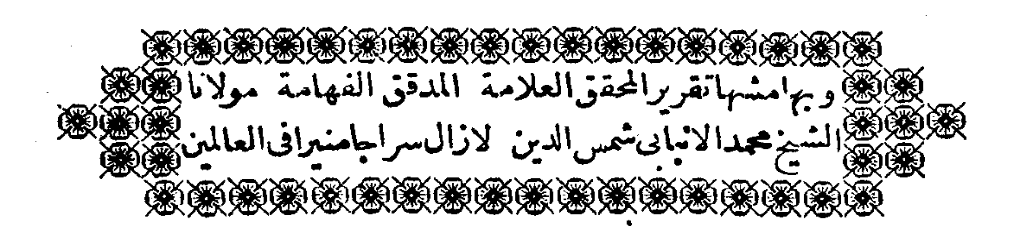
حاشية خاتمة المحققين ونادرة الفضلاء المدققين شيخ الاسلام وحبر الانام استاذنا الشيخ ابراهيم الباجورى على متن السلم في فن المنطق للامام الاخضرى تغمدهما الله برحمته واحسانه وأسكنهما أعلى فراديس جنانه آمين


وبهامشها تقرير المحقق العلامة المدقق الفهامة مولانا الشيخ محمد الانبابى شمس الدين لازال سراجا منيرا فى العالمين

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين (قوله ابتدأ بالبسملة) مصدر قياسى لبسمل كدحرج دحرجة اذا قال بسم الله الخ على ما فى الصحاح أو اذا كتبها على ما فى تهذيب الازهرى فهى بمعنى القول أو الكتابة لكن اطلقوها على نفس بسم الله الرحمن الرحيم مجازا من اطلاق المصدر على المفعول لعلاقة اللزوم ثم صارت ٢ حقيقة عرفية وهى من باب النحت وهو ان يختصر من كلمتين فأكثر كلمة واحدة ولا يشترط فيه حفظ الكلمة الاولى بتمامها بالاستقراء خلافا لبعضهم ولا الاخذ من كل الكلمات ولا موافقة الحركات والسكنات كما يعلم من شواهده نعم يفهم من كلامهم اعتبار ترتيب الحروف ولذا عد ما وقع للشهاب الخفاجى فى شفاء الغليل من طبلق بتقديم الباء على اللام اذا قال أطال الله بقاءك سبق قلم والقياس طلبق والنحت مع كثرته فى كلام العرب سماعى كما صرح به الشمنى ونقل عن فقه اللغة لابن فارس قياسيته ثم مراده انه ابتدأ بالبسملة نطقا وكتابة أما الثانى فدليله المشاهدة وأما الاول فدليله ان من كتب شيأ تلفظ به غالبا (قوله اقتداء بالقرآن) أى بمنزل القرآن وذلك لان المقتدى به فاعل المقتدى فيه وهو هنا الله سبحانه وتعالى والقرآن مبتدأ فيه بها وقد ورد ما يفيد طلب الاقتداء به سبحانه والتخلق باخلاقه ففى الحديث تخلقوا باخلاق الله أى اتصفوا بصفات تماثل وقد وصفاته المثل الاعلى فى صدق العنوان صفاته الا انه مخصوص بما يمكننا ولم يمنع عنه الشارع كالعلم والحلم وابتداء ذوات البال بالبسملة لا كالخالق كسائر والكبرياء ثم ان القرآن فى الاصل مصدر قرأ فغلب شرعا على اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المتعبد بتلاوته المتحدى باقصر سورة منه والمجيد هو العظيم (قوله فى ابتدائه بها) أى بحسب الترتيب لا النزول والا فأوله نزولا اقرأ الى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خص الانسان بالمنطق المفصح عما فى الضمير من المكنونات وأفاض على رياض عقله غيث سحاب التصورات والتصديقات والصلاة والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الواضح والقول الشارح والآيات البينات وعلى آله وأصحابه الحريصين على اقتفاء أثره فى الجزئيات والكليات ﴿أما بعد﴾ فيقول راجى العفو من الخبير اللطيف ابراهيم الباجورى الذليل الضعيف ابن محمد الجيزاوى غفر الله له جميع المساوى قد سألنى بعض الاخوان أصلح الله لى وله الحال والشان كتابة بديعة النظام تكشف عن المقدمة الشهيرة بالسلم اللثام على مؤلفها الرضا والاحسان من المولى الكريم الرحمن فانشرح صدرى لذلك والله أعلم بما هنالك فجمعت ما يسره الله تعالى من تحقيقات شريفة وتدقيقات بديعة منيفة ونظمته فى سلك التصنيف وجعلته حاشية على هذا المتن المنيف فجاءت بحمد الله حاشية تسر الناظرين ويشهد بعلو قدرها فضلاء المحصلين والله أسأل أن ينفع بها النفع العميم بجاه سيدنا محمد الرؤف الرحيم وها أنا أشرع فيما قصدت بعون من عليه اعتمدت فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) ابتدأ بالبسملة اقتداء بالقرآن المجيد فى ابتدائه بها

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

قوله مالم يعلم كما صرح به فى الكشاف فى أول سورة الحمد ترويا به عن الزهرى ولا ينافى هذا ما ورد ان أول ما نزل به جبريل بسم الله الرحمن الرحيم لاحتمال ان المراد النزول على آدم لا على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم والمراد ان أول ما أنزل من الآيات على الاطلاق هو آية اقرأ فلا ينافى ان أول ما أنزل بعد فترة الوحى أول المدثر وأن أول ما أنزل من السور التامة الفاتحة وبهذا يجمع بين الروايات المتعارضة ظاهرا (قوله كسائر الكتب) راجع لقوله ابتدائه أى باقى الكتب كالقرآن فى البدء بالبسملة لا لقوله اقتداء لان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا وان ورد فى شرعنا ما يقرره على الراجح فى مذهبنا لكن الظاهر أن الكتب غير القرآن مبدوأة بالبسملة تنزولا لما اشتهر من كون التوراة نزلت على موسى عليه السلام جملة واحدة مرتبة بخلاف القرآن فانه نزل غير مرتب بحسب الوقائع وانما بدئ بالبسملة بعد ترتيبه فيكون التشبيه فى مطلق البدء بالبسملة بقطع النظر عن كونه بحسب النزول أو بحسب الترتيب (قوله والمختص بهذه الامة الخ) أى وأما ما فى كتاب سليمان فليس عربيا على هذا الترتيب بل اللفظ العربى بهذا الترتيب حكاية عنه وكذا قوله عليه الصلاة والسلام بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة كل كتاب أى ان كل كتاب مبدوء بها أعم من أن تكون باللفظ العربى على هذا الترتيب كما فى بسملة القرآن أو بغيره كما فى بقية الكتب ثم ان كان المراد أن بسملة بقية الكتب نزلت عربية الا انها على غير هذا الترتيب كان الامر ظاهرا وان كان

كسائر الكتب المنزلة من السماء كما يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة كل كتاب ولذلك جرى بعضهم على أنها ليست من خصوصيات هذه الامة ويدل له أيضا ما فى سورة النمل من قوله تعالى حكاية عن سليمان عليه السلام فى كتاب بلقيس انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم والمختص بهذه الامة انما هو اللفظ العربى على هذا الترتيب وعلى هذا يحمل قول من قال بانها من خصوصيات هذه الامة وعملا بخبر كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر أو أجذم أو أقطع روايات والكلام على كل من باب التشبيه البليغ وهو ما حذف فيه أداة التشبيه ووجه الشبه والمعنى فهو كالابتر الذى هو مقطوع الذنب أو كالاجذم الذى هو من ذهبت أنامله من الجذام أو كالاقطع الذى هو مقطوع اليد وعلى كل فوجه الشبه مطلق النقص وان كان فى المشبه به حسيا وفى المشبه معنويا أو من باب الاستعارة المصرحة على الخلاف بين الجمهور والسعد فى نحو زيد أسد حيث قال الجمهور يجب أن يكون من باب التشبيه البليغ ولا يجوز أن يكون من باب الاستعارة لانه لا يجمع فيها بين طرفى التشبيه أعنى المشبه والمشبه به وجوز السعد ذلك ومنع لزوم الجمع بين الطرفين بجعله المشبه الرجل الشجاع وهو غير مذكور فى التركيب والمذكور انما هو فرد من افراده وهو زيد ولا يعارض الخبر المذكور خبر كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه

المراد انها نزلت غير عربية كان مخالفا لما ورد من ان كل كتاب نزل من السماء فهو عربى الا ان كل نبى عبر عنه بلسان قومه الا أن يجاب بأن قوله والمختص بهذه الامة انما هو اللفظ العربى الخ معناه العربى المستقر عربيته فتدبر (قوله وعملا) انما عبر بالعمل هنا وثم بالاقتداء لتضمن الخبر الامر بخلاف القرآن فانه لم يتضمنه كتضمن الخبر (قوله لا يبدأ) صفة ثانية لامر من باب النعت بالجملة بعد النعت بالمفرد وهو أحسن من عكسه (قوله فيه) أى بسببه وفائدة الاتيان بفى الدالة على السببية مع صحة تركها افادة ان المطلوب كون الامر ذى البال سببا باعثا على التسمية فى ابتدائه لا مطلق وقوع التسمية فى ابتدائه ولو بسبب آخر بحيث يكون هو غير منظور اليه عند التسمية والجار والمجرور نائب فاعل يبدأ لكن الاحسن انه ضمير مستتر عائد على الامر لجريانه على الاصل من نيابة المفعول به (قوله أو كالاجذم الذى هو من ذهبت الخ) فى الصبان نقلا عن القاموس والاجذم المقطوع اليد أو الذاهب الانامل من الجذام والاقطع مقطوع اليد أو الذاهب الانامل فلعل فى كلام المحشى اكتفاء ثم ان أجذم وأبتر وأقطع صفات مشبهة مصوغة من أفعال لازمة مكسورة العين ليكون صوغ الصفة المشبهة التى على أفعل منها قياسا (قوله وفى المشبه معنويا) أى وان تم حسا والنقص المعنوى فى نحو التأليف قلة انتفاع الناس به وقلة الثواب عليه وفى نحو الاكل قلة انتفاع الجسم به وفى نحو القراءة قلة انتفاع القارئ بها للوسوسة الشيطان حينئذ (قوله وجوز السعد ذلك) أى كونه من باب الاستعارة (قوله ومنع لزوم الجمع الخ) فيه ان زيدا وان لم يكن هو المشبه الا انه فرد من افراده فيتحقق هو فيه فيلزم الجمع المذكور الا أن يقال يغتفر فى التابع ما لا يغتفر فى المستقل على ان فى تحقق الكلى فى افراده نزاعا طويلا أفاده الشيخ رحمه

الله فى خمه على الخلاصة (قوله لان الابتداء الخ) مقتضى هذا الجواب انه لايخرج عن العهدة الابهما (قوله حقيقى) نسبة للحقيقة مقابل المجاز لان حقيقة الابتداء بالشئ جعله أولا وفاتحة فاطلاق الابتداء على الاضافى مجاز علاقته المشابهة فى سبق كل أفاده الصبان (قوله واضافى) أى نسبى وهو ما كان ابتداء بالاضافة والنسبة الى ما بعده سبقه شئ أم لا فهو أعم مطلقا من الحقيقى وآثروا التعبير بالاضافى على التعبير بالمجازى مع انه الانسب فى المقابلة لاشعاره بالمراد من غير الحقيقى وأنه ما كان ابتداء بالاضافة الى ما بعده أفاده الصبان لكن فى عبد الحكيم انه يشترط فى الاضافى ان يسبقه شئ وهو مقتضى كون المجاز بالاستعارة والا فهو مجاز مرسل من اطلاق اسم الخاص وارادة العام (قوله منها أن الابتداء أمر ممتد الخ) مقتضى هذا الجواب انه يخرج عن العهدة بذكرهما قبل المقصود بالذات وان سبقهما شئ آخر لكن الاولى أن لا يسبقهما شئ آخر موافقة للكتاب وعمل السلف (قوله أصح) أى وحديث الحمدلة صحيح وقيل ان حديث البسملة صحيح وحديث الحمدلة حسن وقيل ان حديثيهما حسنان ٤ لكن حديث البسملة أحسن أفاده الصبان (قوله ومنها أن محل التعارض اذا لم يكن

بالحمد لله الخ لان الابتداء نوعان حقيقى وهو الابتداء بما تقدم أمام المقصود ولم يسبقه شئ واضافى وهو الابتداء بما تقدم امام المقصود وان سبقه شئ فحمل حديث البسملة على النوع الاول وحديث الحمدلة على الثانى ولم يعكس تأسيا بالكتاب العزيز وعملا بالاجماع وبقى لدفع التعارض أوجه أخر منها ان الابتداء أمر ممتد من الاخذ فى التأليف الى الشروع فى المقصود ومنها ان شرط التعارض تساوى الحديثين وليس كذلك هنا لان حديث البسملة أصح ومنها أن محل التعارض اذا لم يكن هنالك مطلق كما هنا فانه ورد كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بذكر الله الخ والاحمل المقيد على المطلق فان قيل القاعدة عند الاصوليين وغيرهم عكس ذلك أعنى حمل المطلق على المقيد كما فى آيتى الظهار والقتل فانهم حملوا المطلقة عن التقييد بالمؤمنة على المقيدة بها أجيب بان ذلك مشروط بكون القيد واحدا فقط بخلاف ما اذا كان متعددا وتغايرت القيود اذ لا جائز أن يحمل المطلق على الكل لتنافى القيود ولا أن يحمل على واحد دون الآخر لما فيه من التحكم واعلم أنه ينبغى لكل شارع فى فن أن يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن وفاء بحق البسملة وهو أن لا يترك الكلام عليها رأسا وبحق الفن المشروع فيه وهو أن يتكلم عليها بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن الآن شارعون فى فن المنطق فينبغى أن نتكلم عليها بطرف مما يناسبه فنقول قد اشتهر أن جملة البسملة يصح أن تكون انشائية وأن تكون خبرية فعلى الاول لا تسمى تلك الجملة قضية لانه لا يسمى بها الانشاء بل الخبر فقط وأما على الثانى فتسمى بها ثم ان قدر المتعلق نحو أبتدئ كانت قضية شخصية لان المحكوم عليه فيها مشخص معين كما هو ضابط القضية الشخصية وان قدر نحو يبتدئ كل مؤمن كانت قضية كلية لان المحكوم عليه فيها كلى وقد سور بالسور الكلى كما هو

هنالك مطلق كما هنا الخ) فيه ان ما هنا من باب العام والخاص لا من باب المطلق والمقيد لان المطلق لا بد أن يكون نكرة كما فى المحلى وذكر الله معرفة ويمكن أن يقال ان المراد النكرة ولو معنى فقط كما هنا لان الاضافة جنسية وهى فى معنى التنكير فلا اعتراض ومقتضى هذا الجواب الاخير أن من بدأ بأى ذكر كان خرج عن عهدة الحديثين لكن خصوص البسملة والحمدلة أولى لموافقة الكتاب والسنة ولعمل السلف أفاده الصبان (قوله يصح أن تكون انشائية) أى باعتبار المتعلق كما هو المتبادر وذلك بأن تجعل الباء لمجرد التعدية متعلقة بمحذوف تقديره استعين أو استعانتى ضابط وقصد انشاء الاستعانة وقوله وان تكون خبرية أى بان قدر المتعلق أؤلف أو تأليفى أو أبتدئ أو ابتدائى وقصد الاخبار عن الابتداء أو التأليف الحاصل منه وفى المقام احتمالات أخر والذى اختاره الصبان وغيره ان الباء اذا جعلت للاستعانة أو المصاحبة فالجملة خبرية الصدر أعنى أؤلف مثلا لصدق حد الخبر عليه وهو الكلام الذى يتحقق مدلوله خارجا بدون ذكره انشائية العجز لعدم تحقق الاستعانة باسمه أو المصاحبة له بدون ذكر بسم الله فان قلت الجار والمجرور ليس بكلام فكيف يجعل انشاء قلت هو فى معنى الكلام لانه فى معنى أستعين بسم الله أو اصاحب اسم الله اه ويمكن حمل كلام المحشى على هذا كما نقل عنه بعض الهوامش فقوله يصح أن تكون انشائية أى باعتبار العجز وقوله وان تكون خبرية اى باعتبار الصدر وليس المقصود أن هذين الاحتمالين متنافيان بمعنى ان الموجود اما هذا واما هذا بل المقصود انهما موجودان معا تامل (قوله وقد سور بالسور الكلى) هو فى الكلية الموجبة كل وأل الاستغراقية وفى السالبة لا شئ ولا واحد شيخ الاسلام وهو غير حاصر

اذ مثل كل جميع وعامة ونحوهما (قوله بالسور الجزئي) هو في الموجبة بعض وواحد ونحو ذلك وفي السالبة ليس بعض وبعض ليس وليس كل ومحل كون القضية كلية أو جزئية اذا كان حكم السور مسلطا على الموضوع فان سلط على المحمول سميت منحرفة لانحراف السور عن محله وهو الموضوع (قوله وكما يصح الخ) وعلى هذا فتصير الاحتمالات ستة عشر حاصلة من ضرب أربعة المتعلق في أربعة الاضافة ان جعل الحرف أصليا والا فهي أربعة فقط باعتبار الاضافة (قوله يصح اعتبارها باعتبار اضافة الاسم الخ) أي سواء كانت الباء حرف جر أصليا أم زائدا وان كان قوله فان قيل الخ لا يرد الا على كونها حرف جر أصليا بخلاف ما اذا كانت حرف جر زائد الا ان الاسم حينئذ موضوع لفظا ومعنى وانظر على هذا أين سور الكلية أو الجزئية ولعل التسمية حينئذ مجازية على مقتضى ما سبق للمحشي في تعريف كل ٥ الآن يقال مراد المحشي بالسور

ضابط القضية الكلية وان قدر نحو يبتدئ بعض المؤمنين كانت قضية جزئية لان المحكوم عليه فيها جزئي وقد سور بالسور الجزئي كما هو ضابط القضية الجزئية وان قدر نحو يبتدئ المؤمن بقطع النظر عن الكلية والجزئية كانت قضية مهملة لان المحكوم عليه فيها كلي وقد أهمل عن اعتبار الكلية والجزئية كما هو ضابط القضية المهملة وكما يصح اعتبار هذه الاحتمالات باعتبار المتعلق بناء على المشهور من أن الباء حرف جر أصلي يصح اعتبارها باعتبار اضافة الاسم الى لفظ الجلالة بناء على مقابل المشهور من أن الباء حرف جر زائد فان جعلت للعهد فالاول وان جعلت للاستغراق فالثاني وان جعلت للجنس في ضمن البعض فالثالث وان جعلت له في ضمن الافراد من غير نظر لكلية أو جزئية فالرابع فان قيل كيف يصح هذا مع أن المدار في هذه القضايا على الموضوع لا على المجرور أجيب بأنه وان كان مجرورا لفظا موضوع معنى ولذا قال النحاة المجرور مخبر عنه في المعنى والتقدير هنا اسم الله مبدوء به ولا يخفى أن بعض هذه الاحتمالات أقرب من بعض بقي من أقسام القضايا القضية الطبيعية وهي ما حكم فيها على الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد كأن تقول الرجل خير من المرأة فان المراد ان جنس الرجل وطبيعته خير من جنس المرأة وطبيعتها بقطع النظر عن الافراد فيهما والا فقد يتفق أن بعض أفراد المرأة خير من كثير من افراد الرجل ولا يصح أن تكون جملة البسملة منها لا باعتبار المتعلق ولا باعتبار اضافة الاسم الى لفظ الجلالة اذ لا يصح ان يراد من المؤمن مثلا الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد لانه لا يقع منه ابتداء ولا يصح أن يراد من الاسم الجنس والطبيعة كذلك لانه لا يقع به ابتداء وسيأتي ايضاح ذلك ان شاء الله تعالى والكلام على البسملة كثير وشهير فلا نطيل بذكره (قوله الحمد لله) قد اشتهر أن الحمد لغة الثناء بالجميل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم وعرفا فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد أو غيره فان قيل التقييد بالاختياري يخرج الحمد على ذات الله تعالى وصفاته أجيب بأن المراد بالاختياري ما يشمل الاختياري حقيقة وهو ظاهر والاختياري حكما وهو ما كان

الكلي والسور الجزئي مطلق ما دل على كمية الافراد ولو غير لفظ فيشمل الاضافة على انه قيل ان الاضافة في قوة الكلمة (قوله أقرب من بعض) فأولها أقرب ويليه الثاني ثم الثالث ثم الرابع كذا قيل (قوله كأن تقول الرجل خير من المرأة) قال شيخنا المؤلف انما مثلت بهذا المثال موافقة لما اشتهر والا فالحصرية لا تعقل الا باعتبار الافراد فالاولى التمثيل بالانسان حيوان ناطق أو الانسان نوع والحيوان جنس اهـ (قوله لا يقع منه ابتداء) أي ولا

+++++++++++++

الحمد لله الذي قد أخرجا

+++++++++++++

مصاحبة ولا استعانة (قوله لانه لا يقع به ابتداء) أي ولا يستعان به ولا يصاحب

(قوله وعرفا) قال ابن عبد الحق المراد بالعرف هنا العرف العام عند جميع الناس وحينئذ لا يتم قول بعضهم ان الحمد المطلوب الابتداء به في الحديث هو اللغوي لان الالفاظ تحمل على معانيها اللغوية مهما أمكن ولان العرف طارئ بعد الرسول لانه اذا كان عرفا عاما احتمل تقدمه وتقديمه اهـ ولعل المقصود ان الحمد المطلوب الابتداء به في الحديث فرد مخصوص من افراد الحمد العرفي وذلك الفرد هو الفعل اللساني اذ الظاهر عدم كفاية فعل الجنان والاركان غير اللسان فتأمل (قوله أجيب بأن المراد بالاختياري الخ) فيه جعل ذاته وقدرته وسمعه وبصره ونحوها اختيارية حكما وهو اساءة أدب فالاولى أن يقال في الجواب انه نزل الثناء على ما ذكر منزلة الثناء على أمر اختياري من جهة ان المحمود عليه منشأ للافعال الاختيارية أو ملازم لما هو منشأ كما أفاده الشيخ الامير في حاشيته على عبد السلام

(قوله فاللام فى لله اما للاستحقاق الخ) الفرق بين هذه الثلاثة ان لام الاستحقاق هى الواقعة بين معنى وذات نحو الحمد لله وويل للمطففين بناء على ان الويل اسم للعذاب لا على انه اسم واد فى جهنم ولام الاختصاص هى الواقعة بين ذاتين ومدخولها لا يملك نحو الجل للدابة أو بين ذاتين ومصاحب مدخولها لا يملك نحو لزيد ابن اذ الابن لا يملك وأنت لى وانا لك اذا كان كل من المخاطب والمتكلم حرا والراجح ان المراد بالاختصاص هنا التعلق والارتباط لا القصر ولام الملك هى الواقعة بين ذاتين ومدخولها يملك نحو المال لزيد وقد يعبر أيضا عن الاول والاخير بلام الاختصاص كما انه قد يعبر عن الثانى بلام الاستحقاق هذا حاصل ما فى الاشمونى وحاشية المحقق الصبان عليه وعلى هذا فجعل اللام هنا للملك لا يظهر لان الحمد معنى لا ذات وأجاب بعضهم بأن جعلها هنا للملك هو أحد قولين وهو انه لا يشترط أن تكون بين ذاتين وان كان خلاف المشهور فحرر وجعلها للاختصاص لا يظهر أيضا لما ذكر الا أن يقال انه مبنى على الاطلاق الآخر المشار اليه بقولنا فيما سبق وقد يعبر أيضا الخ

(قوله لان القديم لا يملك) أى لان الملك هو الاستيلاء على الشئ فهو من تعلقات القدرة هذا ان كان الملك من الافعال فان أريد منه أثر الفعل لم يتعلق الا بالممكن أيضا كالفعل (قوله اذ المركب من القديم الخ) أى الملاحظ تركيبه أى اجتماعه والا فلا تركيب حقيقة وفيه انه ان كان المراد بالمركب الافراد المجتمعة من القديم والحادث فلا يصح اذ ليس الكل حادثا بل البعض وان كان المراد الهيئة الاجتماعية القائمة بمجموع الافراد فلا يظهر أيضا اذ ليس المقصود الحكم على الهيئة بل على الافراد أفاده بعض مشايخنا (قوله فى ضمن الافراد) أى الشاملة للقديم والحادث بدليل التوزيع بعد (قوله ثم ان جعلت أل فيها للعهد الخ) مثله ما لو نظر للمجرور وهنا فتكون القضية شخصية فقط بالنسبة له لان المجرور للمحكوم مشخص معين وهذا الاطلاق جائز فى مقام التعليم وان أبيت هذا فسمها مخصوصة (قوله فى ضمن البعض) أى غير المعين والا كانت شخصية (قوله ولا مانع هنا من جعلها طبيعية الخ) الظاهر ان المقصود الحكم على الافراد لا على الماهية من حيث هى تأمل (قوله هو اختصاص الله بالحمد) مقتضى تعريفه المضمون الآتى أن يقول هو اختصاص الحمد بالله وكذا يقال فيما بعد (قوله ان قدر الخبر من مادة الاختصاص) المناسب تقدير الخبر من مادة الثبوت لان الاختصاص هو معنى اللام فلا يكون متعلقا لها فيقال فى تقدير الحمد لله على جعل ال للاختصاص الحمد ثابت لله على وجه الاختصاص ويكون قولنا على وجه الاختصاص بيانا لمعنى اللام وكذا يقال فيما بعد (قوله أو الكون المضاف الخ) قد يقال المضمون فيما اذا كان الخبر جامدا هو المصدر المأخوذ من المحكوم به بزيادة ياء المصدرية المضاف للمحكوم عليه كأن يقال فى المثال الآتى أسدية زيد فيستغنى عن

منشأ الافعال الاختيارية كذات الله وقدرته وما كان ملازما لمنشئها كسمعه تعالى وبصره وال فى الحمد اما للعهد أو للاستغراق أو للجنس وعلى كل فاللام فى لله اما للاستحقاق أو للاختصاص أو للملك فالاحتمالات تسعة قائمة من ضرب ثلاثة فى مثلها لكن على جعل أل للعهد يمتنع جعل اللام للملك ان جعل المعهود الحمد القديم فقط لان القديم لا يملك فان جعل حمد من يعتد بحمده كحمد الله وحمد أنبيائه وأوليائه لم يمتنع ذلك لان المعهود حينئذ الجملة وهى حادثة اذ المركب من القديم والحادث حادث وعلى جعلها للاستغراق أو للجنس فى ضمن الافراد يمتنع ذلك بالنسبة للقديم ولا يمتنع بالنسبة للحادث ان لوحظ أن الافراد غير مركبة والا لم يمتنع أصلا لما علمت من أن المركب من القديم والحادث حادث ومما ينبغى التنبه له أن الحمد القديم هو نفس الكلام القديم باعتبار دلالته على الكمالات فهو من أنواع الكلام الاعتبارية كما هو مقرر فى علم التوحيد وقد اشتهر أيضا أن جملة الحمدلة يصح أن تكون انشائية وعليه فلا تسمى قضية لما مر وأن تكون خبرية وعليه فتسمى قضية ثم ان جعلت أل فيها للعهد كانت قضية شخصية وان جعلت للاستغراق كانت قضية كلية وان جعلت للجنس فى ضمن البعض كانت قضية جزئية وان جعلت له فى ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية كانت قضية مهملة ولا مانع هنا من جعلها طبيعية بأن تجعل أل فيها للجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد واستشكل كونها انشائية بأنه لا يمكن العبد أن ينشئ مضمون هذه الجملة ولا حكمها والاول هو اختصاص الله بالحمد ان قدر الخبر من مادة الاختصاص أو استحقاقه له ان قدر من مادة الاستحقاق أو ملكه له ان قدر من مادة الملك لان مضمون الجملة هو المصدر المتصيد من المحكوم به المضاف للمحكوم عليه ان كان المحكوم به مشتقا كما فى قولك زيد قائم أو الكون المضاف

اعتبار الكون المذكور (قوله لان حكم الجملة هو الثبوت) أي سواء كان المحكوم به من مادة الثبوت كزيد ثابت أم لا (قوله والاحسن أن يفسر بالايجاد الخ) قيل ما صنعه الملوى أحسن لوجوه منها مناسبة قوله حتى بدت أى ظهرت لان بدو شموس المعرفة الشاملة للنتائج وغيرها يترتب على اظهارها الا على محض الايجاد مع خفائها ومنها ان الحمد على الايجاد يفهم بالاولى من الحمد على الاظهار ومنها ان قوله ولان شأن الاظهار أن يكون لموجود قبل وما هنا ليس كذلك لا يسلم لان النتائج منبثة فى اجزاء القياس فهى موجودة أولا بوجود الفكر والذى يحصل بعد ذلك انما هو الاظهار (قوله لانه أبلغ الخ) أى وللرد على من يقول الماهيات ليست بجعل جاعل وانما الله أظهرها فقط (قوله لعدم شهرته الخ) أو يقال ان فى التعبير بالموصول المستقل وصلته ابهاما صريحا ثم تفصيلا وهو أوقع فى النفس وقولنا المستقل احتراز عن أل فى المخرج فانها موصولة الا انها غير مستقلة لكونها كالجزء من مدخولها فالابهام فيها غير صريح (قوله علية الاخراج للحمد) يفيد ان الحكم هو الحمد مع انه تقدم له ان الحكم هو الثبوت المضاف للمضمون الا أن يقال المراد بالحكم ما يشمل المحكوم عليه وهو الحمد وكانه لا يصح تعليل الحمد بالاخرج كذلك لا يصح تعليل المضمون ولا الحكم وهو ثبوت المضمون به والجواب ماذكره (قوله وبهذا) أى بأن المعلل فى الحقيقة الخ أى فالمعلل بالاخراج المذكور انما هو انشاء الثنا من خصوص المصنف لا مطلق الحمد (قوله بل لكونه الاله الحق المنعم بجميع النعم الخ) أى مثلا اذ بقية الحوادث ليس علة حمدهم ذلك فقط بل منهم

نتائج الفكر لارباب الحجا

من علة حمده الانعام بالعافية خاصة أو بالعلم خاصة أو بمعرفة أوضاع الكلمات خاصة (قوله أى التى تنشأ عن الفكر) فيه اشارة الى أن الاضافة فى نتائج الفكر من اضافة المسبب الى السبب (قوله لا يخلو عن تسمح) أى لانه يوهم ان النتيجة هى ادراك النسبة اذ هذا هو معنى التصديق مع انها القول فيحتاج الى ان يحمل التصديق على المصدق به من اطلاق المصدر على اسم المفعول هذا هو وجه التسمح ان قلت كذلك القول بمعنى المقول ففيه التسمح أيضا قلت اطلاق القول على المقول حقيقة عرفية فلا تسمح لكن قد يقال يعكر على هذا ما أشار اليه المحشى فيما سبق من أن الاضافة فى نتائج الفكر من اضافة المسبب الى السبب اذ الذى يتسبب عن الفكر الذى هو حركة النفس فى المعقولات أو الترتيب المذكور انما هو التصديق الذى هو ادراك النسبة لا القول المذكور فالمناسب هو ما أفاده الملوى فى صغيره وقد يقال لا تعكير لان المراد بالقول ما يشمل القول العقلى والخارجى كما ان المراد بالترتيب فى قولهم ترتيب أمرين ما يشمل الترتيب العقلى والخارجى وبعد ذلك كله فالنتائج المذكورة ليست جميع ما تسبب عن الفكر اذ هى غير شاملة للعلوم التصورية مع انها متسببة عن الفكر أيضا

للمحكوم عليه مع جعل المحكوم به خبرا عن ذلك الكون ان كان المحكوم به جامدا كما فى قولك زيد أسد والثانى ثبوت ماذكر لان حكم الجملة هو الثبوت المضاف لمضمونها ويرادفه النسبة والمعنى والمفهوم وأجيب بانه ليس المراد بكونها انشائية كونها الانشاء مضمونها أو حكمها بل كونها الانشاء الثناء بذلك والكلام على الحمدلة قد شاع وذاع فلا حاجة الى ذكره (قوله الذى قد أخرجا) بالف الاطلاق وقد فسر الشيخ الملوى الاخراج بالاظهار والاحسن أن يفسر بالايجاد لانه أبلغ من الاظهار ولان شأن الاظهار أن يكون لموجود قبل وما هنا ليس كذلك وقد للتحقيق ومن المعلوم أن الموصول مع صلته فى قوة المشتق فقوله الذى قد أخرجا فى قوة المخرج ولم يعبر به مع وروده اطلاقه عليه تعالى خلافا لمن زعم عدم وروده قال تعالى والله مخرج ما كنتم تكتمون اه لعدم شهرته وعدم ذكره فى الاسماء الحسنى المعروفة فان قيل من القواعد أن تعليق الحكم بالمشتق أو ما فى قوته يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق فتقتضى العبارة علية الاخراج للحمد مع أن المتبادر ان المراد بالحمد ما يشمل الحمد القديم وهو غير معلل أجيب بأن المعلل فى الحقيقة انما هو انشاء الثناء كما تقدم وبهذا يجاب أيضا عما يقال يرد على العلية المذكورة أن حمد الحوادث له تعالى ليس لخصوص ذلك بل لكونه الاله الحق المنعم بجميع النعم المتصف بالصفات الجميلة تأمل (قوله نتائج الفكر) أى النتائج التى تنشأ عن الفكر والنتائج جمع نتيجة وهى لغة الثمرة والفائدة واصطلاحا القول اللازم من تسليم قولين لذاتهما كما يصرح به كلام الشيخ الملوى فى شرحه الكبير فى باب القياس فتفسيره لها فى شرحه الصغير هنا بأنها التصديق اللازم من تسليم تصديقين لذاتهما لا يخلو عن تسمح كما نص عليه بعض المحققين وان اغتر به بعضهم ويؤيد ذلك قول المصنف فيما يأتى

(قوله لكن بواسطة أمر خارج) وانما لم يكن لذاتهما لعدم تكرر الحد الوسط اذ المساواة لعمرو غير المساواة لبكر تأمل (قوله حركة النفس فى المعقولات) أى تنقلها من بعض المعقولات الى بعض وهذا مبنى على طريقة المتقدمين القائلين ان العقل لايدرك المحسوسات وانما المدرك لها ٨ الحواس اما على طريقة المتأخرين القائلين انه يدركها أيضا لكن بواسطة الحواس

ان القياس من قضايا صوّرا * مستلزما بالذات قولا آخرا

وانما قالوا من تسليم الخ اشارة الى أنه لايشترط حقيتهما بل المدار على تسليمهما ولو كانا جهلا كما لو قال قائل العالم قديم وكل من كان كذلك فلابد له من موجد فانه يلزم من تسليم هذين القولين مع كونهما جهلا فى الواقع أن يقال العالم لابد له من موجد وخرج بقيد لذاتهما القول اللازم من تسليم قولين لا لذاتهما بل لامر خارج كما فى قولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر فانه يلزم من تسليم هذين القولين أن يقال زيد مساو لبكر لكن بواسطة أمر خارج وهو أن القاعدة أن مساوى المساوى لشئ مساو لذلك الشئ بدليل انك لو أبدلت مادة المساواة بمادة العدو مثلا وقلت زيد عدو لعمرو وعمرو عدو لبكر لم يلزم أن يقال زيد عدو لبكر والفكر لغة حركة النفس فى المعقولات بخلافها فى المحسوسات فانها تخييل واصطلاحا ترتيب أمرين معلومين ليتوصل بهما الى أمر مجهول تصوريا كان أو تصديقيا فالاول كما فى قولك فى تعريف الانسان هو حيوان ناطق فان فيه ترتيب أمرين معلومين وهما الجنس والفصل ليتوصل بهما الى أمر مجهول تصورى وهو الانسان والثانى كما فى قولك فى الاستدلال على حدوث العالم العالم متغير وكل متغير حادث فان فيه ترتيب أمرين معلومين وهما المقدمتان المذكورتان ليتوصل بهما الى أمر مجهول تصديقى وهو ثبوت الحدوث للعالم فان قيل لم خص المصنف نتائج الفكر التى هى العلوم النظرية بالذكر مع ان مثلها فى ذلك العلوم الضرورية أجيب بأن النظرية محل الخلاف بخلاف الضرورية فانها بتأثير الله اتفاقا وهو بصدد الرد وأيضا الضرورية يفهم الحمد عليها بالاولى اذ لا كسب للعبد فيها على أنه يحتمل انه أراد بنتائج الفكر المعنى اللغوى وهو ما يترتب على حركة الذهن فى المعقولات من العلوم الضرورية أو النظرية كما أفاده الشيخ الملوى فى كبيره ولا يخفى ما فى قوله نتائج الفكر من براعة الاستهلال وهى أن يأتى المتكلم فى طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده وهذه البراعة هى المسماة عندهم براعة المطلع بخلاف براعة المطلب فانها أن يأتى المتكلم بالثناء قبل شروعه فى مقصوده وبخلاف براعة المقطع فانها أن يأتى المتكلم فى آخر كلامه بما يشعر بانتهائه كقولهم فى الآخر ونسأله حسن الختام (قوله لارباب الحجا) متعلق بقوله أخرجا والارباب جمع رب وهو يأتى لجملة معان منظومة فى قول بعضهم

قريب محيط مالك ومدبر * مرب كثير الخير والمولى للنعم
وخالقنا المعبود جابر كسرنا * ومصلحنا والصاحب الثابت القدم
وجامعنا والسيد احفظ فهذه * معان أتت للرب فادع لمن نظم

والمراد منها هنا الصاحب والحجا بالكسر والقصر العقل وأل فيه للعهد العلمى والمعهود الفرد الكامل لكن ليس المراد البالغ نهاية الكمال لما يلزم عليه من القصور بل ماله كمال ما واعلم أنه

فعليه ينبغى تسمية حركتها فى المحسوسات فكرا أيضا والمراد حركتها فى المعقولات قصدا لتخرج حركتها فيما يتوارد من المعقولات لاقصدا كما فى المنام فانها لاتسمى فكرا (قوله ترتيب الخ) يرد على هذا التعريف بالفصل فقط أو الخاصة فقط الاأن يقال المراد ترتيب أمرين فى الذكر أو التقدير فناطق مثلا فى تقدير شئ ناطق سواء قلنا بجواز التعريف بالمفرد وهو رأى المتأخرين أولا وهو رأى المتقدمين (قوله معلومين) المراد بالعلم مايشمل الظن ولو غير مطابق لانه عند المناطقة الصورة الحاصلة فى الذهن يقينا أو ظنا مطابقا أو جهلا مركبا (قوله وهو بصدد الرد) أى لان هذا الفن يقصد به غالبا التوصل لرد الشبه الفاسدة برد أدلتها (قوله انه أراد بنتائج الفكر المعنى اللغوى) أى المعنى اللغوى فى كل من النتائج والفكر كما أشار له بقوله وهو ما يترتب الخ

وعلى هذا الاحتمال تدخل التصورية أيضا فى النتائج بخلافه على ما سبق فانها خاصة بالتصديقات اختلاف النظرية (قوله والمعهود الفرد الكامل) هذا مبنى على ان المراد بالنتائج العلوم النظرية وأما على ان المراد بها ما يترتب على الفكر مطلقا فهى للجنس لان ناقص العقل يدرك الضرورى بدليل تعريف العقل الذى ذكره

(قوله روحانى) أى منسوب للروح من نسبة الشئ الى ما شابهه ووجه المشابهة الخفاء فى كل (قوله به تدرك) تقديم الجار والمجرور للاهتمام بشرف العقل لا للاختصاص (قوله العلوم) المراد بها المعلومات ليصح تسلط الادراك عليها (قوله الضرورية) أى الحاصلة لا عن نظر (قوله والنظرية) أى الحاصلة عن نظر (قوله فالنفس هى المدركة والعقل آلة فى ادراكها) وهذا مبنى على تغاير العقل والنفس وعليه فالنفس معنى لطيف ربانى به حياة الانسان وذهب الحكماء الى اتحادهما وقسموا النفس أربعة أقسام فقالوا انها فى مبدأ الفطرة خالية عن العلوم كلها لكنها مستعدة لها والا لامتنع اتصافها بها وحينئذ تسمى عقلا هيولانيا تشبيها لها بالهيولى الخالية فى نفسها عن جميع الصور القابلة لها ثم اذا استعملت آلاتها أعنى الحواس الظاهرة والباطنة وحصل لها علوم أولية واستعدت لاكتساب النظريات سميت بالعقل بالملكة ثم اذا رتبت العلوم الاولية وأدركت النظريات مشاهدة لها سميت بالعقل المستفاد لاستفادته من العقل الفعال واذا صارت مخزونة عندها وحصلت لها ملكة الاستحضار متى شاءت من غير تجشم كسب جديد سميت عقلا بالفعل (قوله من عطف السبب على المسبب) أى لان حط الحجب سبب لاخراج النتائج (قوله وناقش فى ذلك بعضهم) هو العلامة الصبان والجواب الذى ذكره المحشى بقوله ويمكن الخ من كلام الصبان لا من كلام المحشى خلافا لما يتوهم من عبارته (قوله بأن الظاهر ان المسبب الخ) أى لان أفعال الله لا يكون بعضها سببا فى الآخر ومعلولا له ورد

++++++++++++++++
وحط عنهم من سماء العقل
++++++++++++++++

هذا بانه لا مانع من كون بعض افعاله سببا فى الآخر ومعلولا له لكن لا يراد العلة الباعثة كذا قيل وقد يقال وجه الاستظهار انه اذا أزيل الجهل ظهرت النتائج من غير أن يجدد الله اظهارا حتى ينشأ الظهور عن ذلك الاظهار وانما الظهور نشأ عن ازالة الجهل كما ان السحاب اذا

٢ سلم أزيل ظهرت السماء بما فيها من الكواكب من غير احداث الله اظهارا جديدا أفاده بعضهم ومحصله ان ازالة الجهل هو عين اخراج النتائج (قوله من ان أفعال الله لا تعلل) فيه ان أفعال الله لا تعلل بعلة باعثة وما هنا علة غائية الا أن يقال ربما يتوهم ان المراد هنا العلة الباعثة أفاده شيخنا المؤلف وهذا يقتضى ان أفعال الله تعلل بالعلل الغائية وكلامه الآتى فى تفسير العلة الغائية يقتضى المنع وعبارته عند قول المصنف فوائد والفوائد جمع فائدة وهى لغة ما استفدته من علم أومال أو نحوهما واصطلاحا المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها ثمرته ونتيجته وخرج بالحيثية المذكورة الغاية فانها تلك المصلحة من حيث انها فى طرف الفعل والغرض فانه المصلحة المذكورة من حيث انها مطلوبة للفاعل من الفعل والعلة الغائية فانها تلك المصلحة من حيث انها باعثة للفاعل على الفعل اه (قوله مجازا بالاستعارة) هذا لا يتعين بل يصح أن يكون مرسلا لعلاقة التقييد ثم الاطلاق بأن تطلق الازاحة الحسية عن التقييد بالحسية وتستعمل فى المعنوية ولك أن تقول ليس هنا الا مجاز واحد بأن ينقل الحط عن الازاحة الحسية من علو الى سفل الى مطلق ازاحة حسية أولا من علو الى سفل أولا ويستعمل فى المعنوية لكونها افرادا من الافراد (قوله بدل من الجار والمجرور قبله الخ) ويحتمل أيضا أن تكون من للتعليل والسببية أى أزال عنهم بسبب عقلهم (قوله والاول أقرب) أى من جعله بدل بعض لان العقل صفة لا جزء اه شيخنا المؤلف

اختلف فى العقل على أقوال كثيرة أشهرها وهو الاسلم أنه نور روحانى به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية فالنفس هى المدركة والعقل آلة فى ادراكها كما قاله المحققون فما يقع فى كثير من العبارات من وصفه بالادراك فهو على ضرب من التسمح (قوله وحط الخ) معطوف على قوله أخرجا الخ من عطف السبب على المسبب أو المعلول على علته الغائية كما يفيده كلام الشيخ الملوى فى شرحه الكبير وناقش فى ذلك بعضهم بأن الظاهر أن المسبب والعلة الغائية خروج النتائج لا اخراج الله اياها ويمكن أن يقال المراد انه مسبب أو علة غائية باعتبار أثره وهو الخروج هذا والاول أعنى جعله من عطف السبب على المسبب أولى لما يرد على الثانى من أن أفعال الله لا تعلل وان كانت لا تخلو عن حكمة ثم ان الحط فى الاصل الازاحة الحسية بقيد أن تكون من علو الى سفل ثم أطلق على مطلق الازاحة الحسية مجازا مرسلا لعلاقة التقييد ثم الاطلاق ثم أطلق على الازاحة المعنوية مجازا بالاستعارة لعلاقة المشابهة واشتق منه حط بمعنى أزاح ازاحة معنوية على سبيل الاستعارة التبعية (قوله عنهم) أى عن أرباب الحجا وقوله من سماء العقل بدل من الجار والمجرور قبله بدل اشتمال أو بدل بعض من كل والاول أقرب ومن بمعنى عن على مذهب الكوفيين من تجويز نيابة بعض الحروف عن بعض

فان قلت ان بدل الاشتمال لابد له من رابط ولا رابط هنا قلت أجيب عن ذلك بجوابين الاول ان ال بدل عن المضاف اليه أى عن عقلهم كما هو مذهب الكوفيين الثانى ان الرابط مقدر والتقدير من سماء العقل لهم كما هو مذهب البصريين كذا فى بعض حواشى المتن (قوله وان كان العقل محلا لطلوع الشمس المعنوية) فيه ان المحل انما هو النفس لانها هى المدركة وأما العقل فهو آلة كما تقدم الا أن يقال المراد بالعقل هنا النفس أو ان الآلة قد تتصف بكونها محلا لما هى آلة فيه (قوله وجوز بعضهم أن يكون فى كلامه استعارة بالكناية الخ) ويجوز أيضا أن يكون فى كلامه استعارة تصريحية بأن يشبه القلب بالسماء بجامع ان كلا محل لما ينتفع به فان القلب محل للعقل والسماء محل للكواكب التى يهتدى بها هذا بناء على ان العقل فى القلب فان بنينا على انه فى الرأس ١٠ فتشبه الرأس بالسماء بجامع ان كلا محل لما ينتفع به وعلى كل يستعار اسم المشبه به للمشبه على طريق التصريحية والقرينة الاضافة الى العقل (قوله بالفلك الاعظم) وهو العرش

****

كل حجاب من سحاب الجهل حتى بدت لهم شموس المعرفه

****

(قوله ونوقش بأن السماء ليست من لوازم الفلك الخ) قيل انها من لوازمه بحسب الوجود لان العرش فوق السماء وجودا (قوله وذلك كالبلادة) قيل قد يتراءى ان الجهل مسبب عن البلادة (قوله لانا نقول مراده بالجهل هنا الجهل المركب) قد يقال حينئذ لا يتسبب عن زوال الجهل المركب اخراج النتائج ولا يتفرع عليه بدو شموس المعارف اذ زوال الجهل المركب يتحقق مع وجود الجهل البسيط فمكرّ على ما سبق وعلى ما يأتى الآن

الشيخ

يقال ان قرينة المدح قاضية بان المراد ازالة الجهل المركب باثبات العلم الذى هو ضده فحينئذ لا يرد هذا البحث ثم ان تسميته مركبا محض اصطلاح والا ففى الحقيقة لا تركيب لانه اعتقاد والاعتقاد بسيط وبهذا يندفع استشكال كثير من القاصرين لذلك بأنه اذا كان مركبا فلا يخلو اما أن تكون اجزاؤه التى تركب منها من قبيل العلم أو الجهل لا جائز أن تكون من الاول لان الشئ لا يتركب من ضده ولا ان تكون من الثانى لان اجزاءه لو كانت من قبيل الجهل المركب نقل الكلام اليها ويلزم التسلسل أو من قبيل الجهل البسيط فالجهل البسيط مفهومه عدمى والوجودى لا تكون اجزاؤه عدمية اذ لا يتركب الوجودى من العدمى فمن أى شئ تركب وحاصل الجواب ان هذه الشبهة مبناها توهم انه مركب حقيقة

وأشار المصنف فى شرحه الى أن اضافة سماء الى العقل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من العقل الذى هو كالسماء بجامع ان كلا محل لطلوع الشموس وان كان العقل محلا لطلوع الشموس المعنوية التى هى أصول المعارف وأمهاتها والسماء محلا لطلوع الشموس الحسية وجوز بعضهم أن يكون فى كلامه استعارة بالكناية بأن يشبه العقل بالفلك الاعظم تشبيها مضمرا فى النفس ويحذف ويثبت شئ من لوازمه وهو السماء تخييلا ونوقش بان السماء ليست من لوازم الفلك الاعظم وخواصه بل هى جرم آخر مستقل بنفسه كما لا يخفى على من له أدنى المام بفن الهيئة ولو قال بان يشبه العقل بالنجم بجامع الاهتداء بكل ويحذف الخ لكان مستقيما (قوله كل حجاب) مفعول به لقوله حط وقوله من سحاب الجهل بيان لما قبله بناء على كون من بيانية وهو المتبادر وجوز بعض المحققين أن تكون ابتدائية والمعنى عليه كل حجاب مبتدأ وناشئ من سحاب الجهل وذلك كالبلادة ونحوها وأشار المصنف فى شرحه الى أن اضافة سحاب الى الجهل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من الجهل الذى هو كالسحاب بجامع أن كلا يحجب عن الادراك وان كان الجهل يحجب عن ادراك الامور المعنوية والسحاب يحجب عن ادراك الامور الحسية لا يقال كيف يشبه الجهل بالسحاب مع أن الجهل عدمى لانه عدم العلم بالشئ والسحاب وجودى لانه أبخرة تصاعدت وانعقدت على ما قاله الحكماء أو ثمر شجرة فى الجنة على ما فى بعض الآثار التى نقلها فيه السيوطى فى كتاب الهيئة السنية فى الهيئة السنية وجريان التشبيه بين عدمى ووجودى غير سديد لافتراقهما فى الصفة اذ صفة أحدهما العدم وصفة الآخر الوجود لانا نقول مراده بالجهل هنا الجهل المركب كما أشار له فى شرحه وهو وجودى لانه ادراك الشئ على خلاف ما هو عليه وحينئذ فكل من المشبه والمشبه به وجودى على انه لا مانع من تشبيه العدمى بالوجودى أو عكسه اذا اشتركا فى وصف من الاوصاف وان اختلفا من جهة الوجود والعدم نعم يتعين أن يراد بالجهل هنا الجهل المركب لكن لا من جهة التشبيه بل من جهة أخرى وهى انه هو الذى يعقل فيه أنه حجاب دون الجهل البسيط فليتأمل (قوله حتى بدت الخ) أشار المصنف فى شرحه الى أن حتى هنا تفريعية على قوله حط الخ وجعلها

كتركب السرير من اجزائه وهذا غير مراد بل التسمية بذلك مجرد اصطلاح خال عن المناسبة وقد يجاب أيضا بأن معنى كونه مركبا أنه مستلزم لجهلين بسيطين عدم العلم بالشيء وعدم العلم بأنه جاهل تأمل (قوله تدريجي الخ) بأن يزال حجاب أوائل العلوم ثم حجاب أواسطها ثم حجاب بقيتها فعلى هذا المراد المعرفة الكاملة (قوله ومحالها) أي منازلها (قوله لانا نقول لايضر ذلك الخ) أو يقال ان الشموس وان كانت جمعا لفظا لكنها باعتبار المعنى شيء واحد وانما جمعت تعظيما أو باعتبار محالها (قوله على تقدير الفاء التفريعية) فيكون من ذكر الخاص بعد العام لشرف هذا الخاص كما ان ذكر بدو شموس المعرفة بعد اخراج النتائج من ذكر العام بعد الخاص وهو لا يحتاج اليه لكنه هذا على ارادة المعنى الاصطلاحي في نتائج الفكر وأما على ارادة المعنى اللغوي فيهما فالظاهر التساوي ويكون الثاني لقصد المبالغة المأخوذة من التشبيه ثم انه يحتمل ان قوله رأوا الخ ليس على تقدير الفاء بل هو بدل اشتمال من قوله بدت الخ

+++++++++++++

رأوا مخدراتها منكشفه

+++++++++++++

(قوله اذ الضمير حينئذ يتعين الخ) أي لان الشموس الحقيقية لا مخدرات لها بالمعنى المراد (قوله وتكون الاضافة على معنى من الخ) أي بخلافها على رجوع الضمير للمعرفة فان الاضافة لامية من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر اذ المعرفة هي الادراك وهو يتعلق بالمسائل ثم ان بين المخدرات والشموس عموما وخصوصا وجهيا فتجتمع الشموس والمخدرات في المسائل الصعبة الكثيرة النفع وتنفرد المخدرات في الصعبة القليلة النفع والشموس في كثيرة النفع السهلة ويحتمل ان يكون بينهما عموم وخصوص مطلق فتعتبر الصعوبة وكثرة النفع معا في المخدرات وتعتبر كثرة النفع فقط في الشموس (قوله وذلك بان يشبه الخفاء) أي المتعلق بالامور المعنوية كالمسائل

الشيخ الملوي غائية وهو يقتضي ان ما جعلت غاية له وهو الحط تدريجي بمعنى أنه يحصل شيئا فشيئا وهو كذلك كما أشار له ابن يعقوب وان كان قد يتوهم خلافه فان قيل القاعدة ان الغاية بعد حتى داخلة في المغيا فيقتضي جعلها غائية أن الحط موجود وقت بدو شموس المعرفة لهم وليس كذلك · أجيب بأن محل الدخول اذا لم تقم قرينة على عدمه كما هنا أو ان حتى هنا بمعنى الى كما أشار له الشيخ الملوي حيث فسرها بها والقاعدة أن الغاية بعدها لا تدخل في المغيا بخلاف حتى ولذا قال بعضهم

وفي دخول الغاية الاصح لا * تدخل مع الى وحتى دخلا

(قوله لهم) أي لارباب الحجا (قوله شموس المعرفه) فاعل بقوله بدت ولا يخفى أنه ليس هناك الا شمس واحدة فكيف جمعها المصنف ويجاب بأن الجمع للتعظيم أو انه باعتبار تعدد أيامها ومحالها وتنزيله منزلة تعددها نفسها واضافة شموس الى المعرفة من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل المعرفة التي هي كالشموس في الانتفاع بها لا يقال المعرفة مفرد والشموس جمع وكيف يصح تشبيه المفرد بالجمع لانا نقول لا يضر ذلك عند قصد المبالغة أو ان المصنف أراد بالمعرفة افرادها ويصح أن يكون في كلامه استعارة مصرحة أو مكنية وذلك بأن تشبه المسائل التي تقع عليها المعرفة بمعنى الشموس ويستعار لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة أو تشبه المعرفة بالسماء تشبيها مضمرا في النفس ويطوى لفظ المشبه به على طريق الاستعارة بالكناية والشموس تخييل اما باق على معناه الحقيقي أو مستعار للمسائل المذكورة (قوله رأوا الخ) على تقدير الفاء التفريعية كما أشار له المصنف في شرحه وقوله مخدراتها أي مخدرات شموس المعرفة كذا قاله الشيخ الملوي عملا بقاعدة أن الضمير يعود على المضاف ما لم يكن لفظ كل أو بعض والا عاد للمضاف اليه وهو غير ظاهر على جعل الاضافة في شموس المعرفة من اضافة المشبه به للمشبه وكذا على جعل كلامه من باب الاستعارة المكنية اذا جعلت الشموس باقية على معناها الحقيقي اذ الضمير حينئذ يتعين أن يكون راجعا للمعرفة ولا ترد القاعدة المذكورة لانها أغلبية بدليل قوله تعالى ادخلوا أبواب جهنم خالدين فيها بخلاف جعل كلامه من باب الاستعارة المصرحة وكذا المكنية ان جعلت الشموس مستعارة للمسائل فانه يصح حينئذ رجوع الضمير للشموس وتكون الاضافة على معنى من التبعيضية والمعنى رأوا المسائل الخفية منها ثم ان المخدرات جمع مخدرة وهي المرأة المستترة تحت الخدر لكن المراد من المخدرات هنا المسائل الخفية على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية وذلك بأن يشبه الخفاء

وقوله بمعنى التخدير أى المتعلق بالامور الحسية كالمرأة وقوله بجامع عدم الظهور أى عدم ظهور الامور المطلقة الشاملة للحسية والمعنوية فتدبر (قوله لانها لا تعمل هنا الا فى مفعول واحد) أى لانها بصرية وتسليط الرؤية البصرية على المخدرات التى بمعنى المسائل مبالغة كما هو شأن الترشيح أو الكلام على تقدير مضافين أى رأوا دال دالها وهو النقوش الدالة على الالفاظ الدالة على المعانى واعمال بجعل رأى قلبية لانه ليس المعنى على ذلك لانه يصير المعنى علموا انكشافها وهذا ليس بمقصود انما المقصود ابصارها لهم فى حال انكشافها وقد يقال يلزم من علمهم انكشافها لهم علمها حالة كونها منكشفة الا أن يقال المقصود بالذكر هو الاولى خصوصا فى مقام البيان للمبتدى تدبر (قوله وجمعا بين الامرين الخ) هذا عين المدعى الا أن يقال محط التعليل قوله ليشرب الخ ١٢ (قوله بكل من الجلتين) فالمراد من الكاسين الجلتان على سبيل الاستعارة التصريحية الاصلية فشبه كلا من الجلتين بالكاسين بجامع ان كلا يوصل للمقصود ويشرب ترشيح اما باقيا على معناه أو مستعارا للازم المشبه

+++++++++++++

نحمده جل على الانعام

+++++++++++++

(قوله واختار فى الاول) أى فى التركيب الاول المشتمل على الجملة الاسمية وكذا يقال فى قوله وفى الثانى والمقصود من هذا بيان نكتة التعبير بالجملة الاسمية فى مقام الحمد على الذات الموصوفة بالصفة المذكورة وبالجملة الفعلية فى مقام الحمد على الانعام اذ كان نكتة الاتيان بالجملة الاسمية فى مقام الحمد على الانعام وبالجملة الفعلية فى مقام الحمد على الذات المذكورة بأن يذكر الانعام بنعمة الايمان والاسلام هنالك والذات الموصوفة بالصفة المذكورة هنا أو يؤخر الاسمية هنا ويقدم الفعلية هنالك وليس مقصوده بيان نكتة تقديم الاسمية على الفعلية لان ما ذكره لا ينتجه انما المنتج له هو التأسى بالحديث (قوله نظر للدلالة بالقرائن) أى مع غلبة الاستعمال (قوله دون الجملة الماضوية) أى لانها تفيد الانقطاع فلا يتأتى فيها الاستمرار التجددى (قوله لانا نقول ذلك ليس بصريح العبارة بل باقتضائها) قد يقال كما ان الحمد الاول ليس فى مقابلة الانعام بصريح العبارة كذلك ليس هو فى مقابلة الذات بصريح العبارة لان اللام فى لله ليست للتعليل بل للملك أو الاستحقاق أو الاختصاص كما تقدم وانما جاء ذلك من الذوق فلا يعتبر أيضا كونه فى مقابلة الذات كما لم يعتبر كونه فى مقابلة النعمة ويدل أيضا لعدم اعتبار كونه فى مقابلة الذات لعدم

بمعنى التخدير بجامع عدم الظهور فى كل ويستعار لفظ المشبه به للمشبه ثم يشتق منه مخدرات بمعنى خفيات والقرينة الاضافة الى الضمير العائد الى المعرفة أو الشموس على ما علمت والرؤية ترشيح وكذا الانكشاف ان كان حقيقة فى الحسيات فقط وما تقرر من أن الاستعارة تبعية هو الموافق للقاعدة البيانية من أن الاستعارة فى المشتقات تبعية وأما ما يتبادر من كلام الشيخ الملوى من أنها أصلية ففيه نظر ظاهر الا أن يقال ان مخدرات مما غلبت عليه الاسمية والتحق بالجوامد فليفهم (قوله منكشفة) حال من المخدرات أى حال كونها متضحة وليس مفعولا ثانيا لرأى لانها لا تعمل هنا الا فى مفعول واحد كما هو ظاهر (قوله نحمده الخ) انما حمد مرتين احداهما بالجملة الاسمية والاخرى بالجملة الفعلية تأسيا بحديث ان الحمد لله نحمده وجمعا بين الامرين أعنى الحمد بالجملة الاسمية والحمد بالجملة الفعلية ليشرب بكل من الكاسين أى ليحصل ثواب الحمد بكل من الجملتين المذكورتين واختار فى الاول التعبير بالجملة الاسمية وفى الثانى التعبير بالجملة الفعلية لمناسبة المحمود عليه فيهما وبيان ذلك أن المحمود عليه فى الاول الذات وهى دائمة مستمرة فيناسب أن يأتى فيه بالجملة الاسمية المفيدة للدوام والاستمرار والمحمود عليه فى الثانى الانعام وهو متجدد شيأ فشيأ فيناسب أن يأتى فيه بالجملة الفعلية المفيدة للتجدد شيأ فشيأ فان قيل لم خصت الاسمية بالدوام والاستمرار والفعلية بالتجدد مع صلاحية كل لكل بالقرائن أجيب بأن ذلك لغلبة الاستعمال الواقع فيه وما ذكر من أن الجملة الاسمية تدل على الدوام والاستمرار مخالف لقول الشيخ عبد القاهر انها لا تدل الا على مجرد الثبوت ودفع السعد التفتازانى المخالفة بأن الشيخ نظر لاصل الوضع وغيره نظر للدلالة بالقرائن ولما كانت الجملة الفعلية المفيدة للتجدد انما هى خصوص الجملة المضارعية عبر بها دون الجملة الماضوية لا يقال الحمد الاول معلل بالاخراج السابق لما هو القاعدة من أن تعليق الحكم بالمشتق أو ما فى قوته يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق كما تقدم فيكون الاخراج المذكور هو المحمود عليه وهو متجدد شيأ فشيأ فيناسب أن يأتى فيه بالجملة الفعلية لانا نقول ليس ذلك بصريح العبارة بل باقتضائها فقط على أن القاعدة المذكورة أغلبية بقى أن المناسب أن يقول المصنف

النصريح بذلك عدم اعتبار كون الحمد فى مقابلة الذات فى قوله نحمده جل على الانعام اذ الضمير فى نحمده عائد على الله فهو فى مقابلة الذات الا انه لم يصرح بذلك فلذلك لم يعتبر ماذكر ويجاب بانه متى أوقع الحمد على الذات كان الحمد فى مقابلتها بمقتضى الذوق مالم يصرح بانه لاجل الانعام والا كان فى مقابلة الانعام ولذلك كان الحمد فى الاول فى مقابلة الذات وفى الثانى فى مقابلة الانعام فقط وبهذه القولة وما كتب قبلها تعلم حال ما كتبه بعضهم على قول المحشى وبيان ذلك ونصه قد يقال انه علق الحمد أولا على الصفة وهى الاخراج الخ كما يصرح به قوله فيما سبق فان قيل من القواعد ان تعليق الحكم الخ فيكون المحمود عليه أولا ذاتا وصفة وان لم يصرح بذلك بل جاء من الذوق فى الاول ومن تعليق الحكم بما فى قوة المشتق فى الثانى وعلق الحمد ثانيا بالذات العائد عليها ضمير نحمده وبالصفة وهى الانعام بنعمة الخ فيكون المحمود عليه ثانيا ذاتا وصفة أيضا الا أنه لم يصرح به فى الاول وصرح به فى الثانى لاتيانه فيه باللفظ على الدال على أن مدخوله محمود عليه فلعل الاولى فى وجه تقديم الاسمية وتأخير الفعلية التأسى بحديث ان الحمد لله نحمده واختار المضارعة لما فى الماضى من الدلالة على الانقطاع بخلاف المضارعة فانها مع القرائن المحتفة بها تفيد الاستمرار اذا كانت خبرية وأما اذا كانت انشائية فلا تفيد الا التجدد أى الوجود بعد عدم اه (قوله ان يختار الاول) وهو مناسب لقوله الآتى خصنا لان المراد بالضمير فيه المتكلم وغيره

++++++++++++

بنعمة الايمان والاسلام

++++++++++++

(قوله ويكون المصنف قد قال الخ) أو نزل موارد الحمد منزلة الاشخاص الحامدين (قوله اظهار التعظيم) أى الذى هو ملزوم العظمة المستفادة من النون (قوله تقييد الحمد بتلك الحالة) وعلى هذا فيكون الحمد هنا قد علق على الاجلال وعلى الانعام بخلاف غيره فيكون قد علق على الانعام أى وما قيد بوصف واحد أفضل مما قيد باثنين والا فالحمد هنا مقيد بوصف على كل حال (قوله فعلى بمعنى لام التعليل) ويحتمل ان تكون بمعنى فى الظرفية على حذف مضاف والتقدير فى مقابلة الانعام على حد ودخل المدينة على حين غفلة وحمد على الفعل نظرا لما قيل انه أولى لانه لا يفنى ولا يتلاشى بخلاف الاثر وقيل الحمد على الاثر أولى لان الحمد عليه من قبيل مقام الصحو وهو أفضل من مقام الفناء ولان فيه حمدين حمدا عليه وحمدا على صدوره ورد هذا بان الحمد على الفعل فيه حمدان أيضا كما قاله بعضهم ولنا كلام يتعلق بذلك فيما كتبناه على رسالة أبى البركات سيدى أحمد الدردير فى البيان نفعنا الله به فراجعه ان شئت

أحمده بالهمزة لا بالنون لانها اما للمتكلم مع غيره أو للمتكلم المعظم نفسه وكل منهما غير مناسب هنا أما الاول فظاهر وأما الثانى فلان المصنف كان من أكابر المتواضعين ويجاب بأنه يصح أن يختار الاول ويكون المصنف قد قال ذلك احتقارا لنفسه عن أن يستقل بحمد الله تعالى فكأنه يقول الثناء على الله تعالى مقام عظيم لا طاقة لى عليه وحدى بل مع غيرى كما اشار لذلك بتعبيره بالنون التى للمتكلم مع غيره ويصح أن يختار الثانى ويكون المصنف قد قال ذلك اظهار التعظيم الله تعالى له بتأهله للعلم تحدثا بنعمة الله تعالى عملا بقوله عز وجل وأما بنعمة ربك فحدث كما أشار لذلك بتعبيره بالنون التى للمتكلم المعظم نفسه وهذا لا ينافى خضوعه وتواضعه لمولاه تبارك وتعالى (قوله جل) جملة اعتراضية قصد المصنف بها انشاء التعظيم أو حالية بتقدير قد على ما هو الاشهر من وجوب اقتران جملة الحال الماضوية بها لفظا أو تقديرا أو وصفة للضمير على مذهب من يجيز وصف الضمير ويرد على جعلها حالية أن الحال قيد فى عاملها فيقتضى ذلك تقييد الحمد بتلك الحال ولا نظر لكون الحال هنا لازمة لان الحمد المطلق أفضل من الحمد المقيد كما ذكر بعضهم ويرد على جعلها صفة انا لم نطلع فى كتب النحو على أن أحدا يجيز وصف ضمير الغيبة الراجع الى معين بجملة والامثلة التى نقلت عن الكسائى اجازة وصف الضمير فيها ليس فيها الا وصفه بمفرد معرفة نحو اللهم صل عليه الرؤف الرحيم ونحو لا اله الا هو العزيز الرحيم والجمهور يحملون مثل ذلك على البدل ومن هذا تعلم وجه قول بعضهم بأن جعلها اعتراضية أولى وما فى بعض نسخ الشرح الصغير للشيخ الملوى من أنه لا يصح أن تكون اعتراضية لان المفرد يحل محلها ولا كذلك الاعتراضية بحث فيه بأنه انما يحل المفرد محلها على تقدير انها حال لا على تقدير انها اعتراضية وحلول المفرد محلها على تقدير أنها حال لا يمنع من صحة كونها اعتراضية كما فى سائر الجمل المحتملة للاعتراض والحال ولهذا نقل عن الشيخ انه رجع عن هذه العبارة وضرب عليها بخطه (قوله على الانعام) اى لاجل الانعام فعلى بمعنى لام التعليل كما فى قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم (قوله بنعمة الايمان والاسلام)

(قوله بالضرورة) أي بشبه الضرورة لشهرته بين العام والخاص وانما قلنا ذلك لئلا ينافي قولنا علم من الدين أي أدلته لان علمه من الادلة ينافي كونه ضروريا واحترزنا بقولنا بالضرورة عما اذا لم يشتهر كارث بنت الابن مع البنت السدس فان هذا خفي اه مؤلف (قوله بصاحبة الاسلام) أي على جهة الشرطية لا الشطرية والا اتحدا مفهوما وماصدقا (قوله في جواب سؤال تقديره من المحمود) أي مقصود من هذا السؤال التلذذ بالجواب لا ازالة الجهل اذ المسؤل عنه معلوم كما قيل

لقد تبدت فلا تخفى على أحد * الا على أكمه لا يعرف القمرا

فاندفع ما قيل كيف هذا السؤال مع ذكر المحمود أولا وثانيا فالظاهر انه بدل من ضمير نحمده وان لزم الفصل اه (قوله بعد مادة التخصيص) والتخصيص مصدر خصص وقوله ونحوها كمادة الاختصاص الذي هو مصدر اختص والخصوص والتمييز والافراد بخلاف مادة القصر فتتعدى بعلى وأما التعبير بالمقصور والمقصور عليه بعد مادة التخصيص ونحوها فلبيان المعنى وان اختلف المادتان في التعدي

++++++++++

من خصنا بخير من قد ارسلا

++++++++++

(قوله ما في الضابط) أي من انه لم يوافق ما نقله سم ولا ما نقله يس اه مؤلف ويجاب عن الضابط بانه جرى فيه على ما نقله يس غايته ان فيه اكتفاء فقوله ذكره الحبر الهمام السيد أي والسعد أيضا وانما اكتفى بالسيد عن السعد ولم يعكس لان نسبة ما ذكر للسعد شهيرة بخلاف نسبته للسيد فلما لم تكن شهيرة نبه عليها لانها محل التوهم ولا يجاب بانه جرى على ما نقله سم وان قوله على الذي قد فمقتضاه قصروا معناه على الذي قد قصر مرا عليه وهو المقصور عليه لانه يلزم حذف العائد المجرور من غير وجود الشروط اذ من جملتها ان يتحد متعلق الطرفين وهنا لم يتحد اذ متعلق الاول دخول والثاني قصروا فيتعين ان العائد هنا منصوب أي على الذي قصروه وهو المقصور (قوله مستعمل) أي واقع في كلامهم (قوله جيد) أي غير شاذ

الجار والمجرور فيه متعلق بالانعام واضافة نعمة لما بعدها للبيان وكان مقتضى الظاهر أن يقول بنعمتي الايمان والاسلام الا أن يقال المفرد المضاف يعم أو يقال حذف المضاف من الثاني لدلالته في الاول عليه والاصل بنعمة الايمان ونعمة الاسلام وانما جمع المصنف بين الايمان والاسلام مع تلازمهما وجودا بمعنى أنه يلزم من وجود الايمان في شخص وجود الاسلام فيه وبالعكس لتغايرهما مفهوما وماصدقا أما الاول فلان مفهوم الايمان لغة مطلق التصديق ومنه وما أنت بمؤمن لنا وشرعا التصديق والاذعان بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة ومفهوم الاسلام لغة مطلق الانقياد وشرعا الانقياد لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كذلك والمراد بالانقياد لذلك الامتثال له بحيث لو أمر لائتمر وأما الثاني فلان ماصدقات الايمان تصديقات كتصديق زيد وتصديق عمرو وتصديق بكر وهكذا وماصدقات الاسلام انقيادات كانقياد زيد وانقياد عمرو وانقياد بكر وهكذا انهما متحدان محلا بمعنى أن كل محل للايمان محل للاسلام وعكسه لتلازمهما وجودا كما علمت وهذا هو المراد من اتحادهما ماصدقا في عبارة من عبر به والكلام في الايمان الكامل بصاحبة الاسلام وفي الاسلام الكامل بصاحبة الايمان والا فاصل الايمان وأصل الاسلام لا تلازم بينهما وجودا حتى يتحدا محلا بل قد ينفرد الايمان كما في المصدق بقلبه غير المنقاد وقد ينفرد الاسلام كما في المنقاد غير المصدق بقلبه ولما كانت نعمة الايمان ونعمة الاسلام أجل النعم وأساسها خصهما المصنف بالذكر وان كانت نعم الله كثيرة لا تحصى قال الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله من خصنا الخ) خبر لمبتدأ محذوف والجملة مستأنفة استئنافا بيانيا لانها سيقت في جواب سؤال تقديره من المحمود والضمير البارز في خصنا عائد لنا معاشر أمة الاجابة التي هي خصوص المؤمنين أو أمة الدعوة الشاملة للكفار واعلم أنه لابد بعد مادة الاختصاص ونحوها من مقصور ومقصور عليه وباء تدخل على أحدهما جوازا باتفاق كل من السعد والسيد وان كان الغالب عند السعد دخولها على المقصور وعند السيد دخولها على المقصور عليه كذا قال ابن قاسم وقد رده الشيخ يس بأن السيد صرح بما قاله السعد في حاشية المطول وغيرها وبذلك تعلم ما في الضابط المشهور وهو قول بعضهم

والباء بعد الاختصاص يكثر * دخولها على الذي قد قصروا
وعكسه مستعمل وجيد * ذكره الحبر الهمام السيد

اذا علمت ذلك علمت أن المتبادر من كلام المصنف دخولها على المقصور كما هو الغالب على ما مر

(قوله فهذا اعم مما قبله) وفى العطف زيادة على فائدة التعميم الاشارة لرد ما ذهب اليه الزمخشرى من تفضيل جبريل على نبينا وعلى غيره من الانبياء عليه وعليهم افضل الصلاة وأتم التسليم (قوله بدلا أو عطف بيان) يلزم على هذا تقدم عطف النسق وهو قوله وخير من حاز المقامات العلا على البدل أو عطف البيان مع انهما قدمان عليه والجواب عنه بان محل المنع اذا كان المعطوف اجنبيا وهنا ليس كذلك اذ خير من حاز المقامات هو خير من قد ارسلا غير معلوم فى كتب النحو والجواب بان محط العطف من حاز المقامات العلا لا خير فعطف النسق وكل من البدل وعطف البيان لم يتواردا على شئ واحد بعيد فلعل هنالك قولا بجواز ذلك ثم ان جعل بدلا أو عطف بيان من خير الثانى لم يلزم ما ذكر الا انه بعيد ثم انه يلزم على عطف البيان مخالفته للمعطوف عليه لانه معرفة والمعطوف عليه نكرة لان من المضاف اليها خير نكرة

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

وخير من حاز المقامات العلا
محمد سيد كل مقتفى

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

موصوفة بدليل ان المحشى أوقعها على نبى أو انسان والموافقة فى ذلك شرط كما قال ابن مالك

فاولينه من وفاق الاول
ما من وفاق الاول النعت ولى

فلعل المحشى جرى على رأى الزمخشرى المجوز عطف المعرفة عطف بيان على النكرة فان جعلت من موصولة حصلت المطابقة لان أفعل التفضيل يتعرف بالاضافة (قوله بالنسبة لعمل العامل) أى فى البدل أى ان المبدل منه لم يتوسط فى عمل العامل المذكور فى البدل كما توسط المتبوع فى بقية التوابع فى عمل العامل المذكور فى التابع وانما لم يتوسط فى ذلك لان للبدل عاملا مستقلا هذا هو معناه ولا تعتبر ما سواه (قوله لا على عادة المتقدمين) أى من غير العرب لان الشكل حادث (قوله لاستغنائهم عن رسم الالف) أى التى هى بدل من التنوين فى حالة الوقف على الاسم المنصوب بخلاف حالة الرفع والجر فان تكرار الشكل انما هو بدل عن التنوين اذ لا ألف (قوله أو عطف بيان) فيه ما سبق فلا تغفل (قوله وهو الرسول) على هذا يصير مكررا مع قوله خير من قد أرسلا فالاولى التعميم الا أن يقال الخطب محل اطناب واختلاف العنوان كاف (قوله والمراد من ولد آدم الخ) أى من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله لان ذكر الخاص بعد العام لفائدة الخ) هذا فى أوصاف

فمقتضاه أنه صلى الله عليه وسلم مقصور علينا لا يتعدانا الى غيرنا وليس كذلك لان الحق أنه صلى الله عليه وسلم مرسل للامم السابقة غاية الامر أن الرسل نواب عنه كما يشير لذلك قول صاحب البردة

فانه شمس فضل هم كواكبها * يظهرن أنوارها للناس فى الظلم

وأجيب عنه بأجوبة أحسنها أن الباء هنا داخلة على المقصور عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم والمعنى عليه أن الله تعالى قصرنا عليه صلى الله عليه وسلم لا نتجاوزه الى غيره من الرسل أو أنها داخلة على المقصور كما هو الغالب لكن المراد أن الله تعالى خصنا به صلى الله عليه وسلم من حيث ارساله لنا بطريق المباشرة فلا ينافى أنه أرسل أيضا لغيرنا من الامم لكن بواسطة الرسل عليه وعليهم الصلاة والسلام (قوله بخير من قد أرسلا) خير افعل تفضيل فأصله أخير نقلت حركة الياء الى الساكن قبلها وحذفت منه الهمزة تخفيفا ومن واقعة على نبى أو انسان لا على رسول لئلا يضيع قوله قد أرسلا واختلف هل خيريته صلى الله عليه وسلم بسبب مزاياه أو بتفضيل الله له والثانى هو كلام أهل التحقيق من أئمة الكلام كما قاله السنوسى فى شرح صغرى الصغرى (قوله وخير من حاز المقامات العلا) من هنا واقعة على انسان أعم من أن يكون رسولا أو لا صفته أنه جمع المراتب العالية فهذا أعم مما قبله والعلا جمع عليا بالضم والقصر وهى كالعلياء بالفتح والمد ضد السفلى (قوله محمد) المناسب للتعظيم رفعه على انه خبر لمبتدإ محذوف والجملة مستأنفة كالجملة السابقة وان كان الراجح عربية الجر بدلا أو عطف بيان او افقته للاصل من عدم التقدير ولا يرد أن المبدل منه فى نية الطرح لان التحقيق أن ذلك بالنسبة لعمل العامل أو أنه أمر أغلبى ويمد جواز النصب رسمه بدون ألف على ما هو الشائع من كتابة المنصوب المنون بالالف لا على عادة المتقدمين من كتابتهم اياه بصورة المرفوع والمجرور لاستغنائهم عن رسم الالف بتكرر الشكل كذا نقله بعضهم عن النووى والسيوطى وفى كلام بعضهم أن ذلك طريقة ربيعة وهو الموافق للغتهم من الوقف عليه بغير ألف (قوله سيد كل مقتفى) بدل أو عطف بيان من اللفظ الشريف وان لزم الابدال من البدل على جعل اللفظ الشريف بدلا والجمهور لا يجيزونه ولا يصح أن يكون نعتا لانه نكرة واللفظ الشريف معرفة ولا يجوز وصف المعرفة بالنكرة والمقتفى المتبع وهو الرسول فكأنه قال سيد كل رسول واطلاق السيد عليه صلى الله عليه وسلم مأخوذ من حديث أنا سيد ولد آدم يوم

الموصوف الواحد بخلاف ذكر الخاص بعد العام في الذوات فانه لا فائدة فيه فلا بد له من نكتة وعكسه وهو ذكر العام بعد الخاص في الذوات له فائدة وهي الشمول لبقية الافراد كما اذا عطفت الآل على الصحب فان ذلك لا يحتاج لنكتة وأما ان عطفت الصحب على الآل فلا بد من نكتة وهي شرف الاصحاب (قوله لكنه قد أفاد الخ) أي وامتناع الاتيان بالعام بعد الخاص انما هو لعدم الفائدة فاذا أفاد كما في الآية لم يمتنع (قوله بواسطة ان نبيا حال الخ) أي وان كانت الحال وصفا في المعنى فان قلت الصفة تفيد المقارنة اذا كانت لازمة مع انها لا يحسن تأخيرها عن الاخص منها قلت افادتها المقارنة لا من حيث كونها صفة بل من خارج وهو العلم بكونها لازمة أفاده الملوي في كبيره صبان (قوله وهي تفيد المقارنة لعاملها) قد يقال غاية ما يستفاد من تلك الحال مع ما قبلها انما هو الحكم عليه بالكون رسولا في حال نبوته يعني ان الرسالة ليست سابقة ولا آتية بعد انقطاع النبوة

****

العربي الهاشمي المصطفى صلى عليه الله ما دام الحجا

****

ولم تفد استغراق الرسالة لجميع أوقات النبوة حتى يتم ما ذكر لا يقال ان قولك جاءني زيد راكبا كما لا يفهم منه الا مقارنة المجيء للركوب وأما كون الركوب متقدما على المجيء فلا يفهم من التركيب فحينئذ يكون المجيء مقارنا لابتداء الركوب والآية نظير هذا المثال فلا اشكال لانا نقول عدم فهم ذلك من المثال ان كان لقرينة كالعادة القاضية بان زيدا انما يبتدئ الركوب وقت المجيء الى المتكلم لا قبله فسلم الا انه لا قرينة هنا وان كان ذلك لمنافاته لوضع التركيب فهو مكابرة لا تسمع هكذا أوردته على شيخنا السقاء فاجاب بان المراد المقارنة الكاملة بحيث تكون في الابتداء والدوام لان الشيء متى اطلق انصرف للفرد الكامل منه (قوله عموم وخصوص من وجه) يجتمعان فيمن اختص باحكام وأمر بالتبليغ وينفرد الرسول فيمن أمر ولم يختص وينفرد النبي فيمن اختص ولم يؤمر (قوله فلا يكون مما نحن فيه) وهو ذكر العام المطلق بعد الخاص المطلق بل من ذكر العلم من وجه بعد العام من وجه آخر (قوله لا تكرر شيأ الخ) أي بلا فصل فلا يرد ما في الرحمن والمرسلات (قوله وجوز بعضهم ان تكون خبرية معنى أيضا) لكن يرد على هذا انه ينافي كونها خبرية معنى التأبيد بقوله

القيامة ولا فخر والمراد من ولد آدم كما قاله بعضهم النوع الانساني فهو شامل لآدم أيضا وبذلك اندفع ما قد يقال هذا الحديث لا يدل على سيادته صلى الله عليه وسلم على آدم وانما يدل على سيادته على أولاده فقط ودفع بعضهم ذلك أيضا بأنه في أولاد آدم من هو أفضل منه كابراهيم وموسى وعيسى واذا كان صلى الله عليه وسلم سيد الافضل كان سيد المفضول بالطريق الاولى فان قيل قد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال السيد الله وهو يدل على أنه لا يطلق السيد على غيره تعالى أجيب بأنه محمول على السيادة المطلقة (قوله العربي) أي المنسوب للعرب وقوله الهاشمي أي المنسوب لهاشم لانه صلى الله عليه وسلم من ذريته فانه صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم الذي هو أخو المطلب الذي من ذريته الامام الشافعي رضي الله عنه فلذلك يقال له المطلبي نسبة للمطلب ولا يخفى ما في تقديم العربي على الهاشمي من حسن الترتيب لان ذكر الخاص بعد العام له فائدة بخلاف عكسه فانه لا فائدة له ولذلك يقولون عالم نحرير ولا يقولون نحرير عالم ولا يرد قوله تعالى وكان رسولا نبيا لانه وان ذكر فيه العام بعد الخاص لكنه قد أفاد مقارنة نبوته صلى الله عليه وسلم لرسالته كما هو الراجح بواسطة ان نبيا حال وهي تفيد المقارنة لعاملها على أنه قد نقل العارف الشعراني في الكبريت الاحمر عن الشيخ ابن العربي أنه ذهب في فتوحاته المكية الى أنه يشترط في مسمى النبي أن يختص بأحكام لا يشركه فيها قومه وعليه فيكون بينه وبين الرسول عموم وخصوص من وجه فلا يكون مما نحن فيه فليتأمل (قوله المصطفى) أي المختار وفيه اشارة الى حديث ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم فأنا خيار من خيار من خيار وكان مقتضى صدر الحديث أن يزاد في عجزه من خيار وحينئذ يكون لفظ خيار الاول كناية عنه صلى الله عليه وسلم والثاني كناية عن بني هاشم والثالث كناية عن قريش والرابع كناية عن كنانة وفي خط بعضهم الجواب عن ذلك بأن العرب لا تكرر شيأ زيادة على الثلاث وان اقتضاها المقام فليراجع (قوله صلى عليه الله) هذه الجملة خبرية لفظا انشائية معنى وجوز بعضهم أن تكون خبرية معنى أيضا وأورد عليه أنه يلزم حينئذ انه لم يحصل مقصود الشارع من انشاء الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كما يرشد اليه ظاهر قوله تعالى يا أيها

ماداماجاإذلايؤبد الاالمستقبل الاآن يجاب بان الماضى هنامجازعن المستقبل للتحقق على حد أتى أمر الله أو يقال ان محل
هـذا التصوير مالم يذكرمايدل على التأبيد والاتعين ان تكون انشائية كاهنا (قوله وفيه بعد لايخفى) أى لان الظاهر من
الآيات والاحاديث الدالة على طلب الصلاة انماهو الدعاء لا التعظيم وأيضا القول ١٧ بان المقصود التعظيم فيه ميل
للقول بانه صلى الله عليه وسلم لا ينتفع بصلاتنا عليه (قوله لان الاستغفار من جملة الدعاء) أى والمقابلة بين العام والخاص وان كانت حسنة الاانها ليست الاحسن فاندفع ماقيل انه قد يكون للشئ معنيان أحدهما خاص والآخر عام لذلك الشئ ولغيره فالاولى الاقتصار على الجواب الثانى اهـ (قوله مع ان صلاة الملائكة لاتختص بصيغة الاستغفار) أى مع ان المتبادر من الاستغفار ما كان بصيغته وان كان يحتمل ان المراد به ما كان بمادته أو بمعناه نحو اللهم اغفرله وارحمه واعف عنه ولاتؤاخذه لكن فيه أنه حينئذ يكون عين الدعاء فلا تصح المقابلة (قوله وللذهب والفضة بوضع) ظاهره انه وضع لهما معا بوضع واحد وفيه بعد (قوله ينتفع بالصلاة عليه) قيل ان الرياء لا يحبطها وقيل انه لايحبط القدر العائد عليه صلى الله عليه وسلم والتحقيق انه يحبط العمل مطلقا اهـ

يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وأجيب بأن المقصود من الصلاة لازمها وهو تعظيمه صلى الله عليه وسلم ولاشك انه حاصل بالاخبار بها وفيه بعد لايخفى واعلم أنه اختلف فى معنى الصلاة فذهب الجهور الى أنه مختلف باختلاف المصلى فبالنسبة لله الرحمة وبالنسبة لماسواه تعالى من الملائكة وغيرهم الدعاء على ماذهب اليه كثير من المحققين وهو أحسن مما اشتهر من أنه بالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة لغيرهم الدعاء لان الاستغفار من جملة الدعاء مع أن صلاة الملائكة لاتختص بصيغة الاستغفار كما ورد فى الخبر وهو مارواه ابن أبى جمرة فى مختصره من قوله صلى الله عليه وسلم ان الملائكة تصلى على أحدكم مادام فى مصلاه تقول اللهم اغفرله اللهم ارحمه وذهب ابن هشام الى أنه أمر واحد وهو العطف لكنه مختلف باختلاف العاطف فهو بالنسبة لله الرحمة الى آخر ماتقدم ويبنى على هذا الخلاف أن الصلاة من قبيل المشترك اللفظى على الاول وهو ماتعدد وضعه ومعناه كلفظ عين فانه وضع للباصرة بوضع وللجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع فوضعه متعدد وكذلك معناه ومن قبيل المشترك المعنوى على الثانى وهو مااتحد وضعه ومعناه كلفظ أسد فانه وضع للحيوان المفترس فوضعه واحد وكذلك معناه غاية الامر أن له افرادا مشتركة فى معناه والتحقيق الثانى لوجوه كثيرة ذكرها فى المغنى من جملتها ان الاصل عدم تعدد الوضع والصحيح انه صلى الله عليه وسلم كغيره ينتفع بالصلاة عليه لكن لا ينبغى لنا التصريح بذلك الافى مقام التعليم كما أشار لذلك بعضهم بقوله

وصححوا بأنه ينتفع * بذى الصلاة شأنه مرتفع
لكنه لا ينبغى التصريح * لنا بذا القول وذا صحيح

فلا يليق بالمصلى ان يلاحظ ذلك كيف وهو صلى الله عليه وسلم الواسطة العظمى فى ايصال الخيرله وقيل انه صلى الله عليه وسلم لا ينتفع بها لانه قد افرغت عليه الكمالات كلها قبل مفارقته الدنيا ورد بأنه مامن كمال الاوعند الله أعلى منه فهو صلى الله عليه وسلم يترقى فى الكمالات كل لحظة كما يشير لذلك قوله تعالى وللآخرة خيرلك من الاولى على ماقاله بعض أهل التحقيق من أن المعنى وللحظة المتأخرة خيرلك من اللحظة المتقدمة وعلى المصنف مؤاخذة من حيث انه قد افرد الصلاة عن السلام وهو مكروه كعكسه الا فيما ورد على طريقة المتأخرين واستدلوا على ذلك بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما حيث قرن بينهما بالواو ورد هذا الاستدلال بأن الواو انما هى للقران الذكرى دون القران الفعلى كما فى قوله تعالى وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ولذلك رجح بعضهم طريقة المتقدمين من عدم كراهة ذلك نعم هو خلاف الاولى قطعا والاحاديث فى فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم جمة لاتنضبط وخصائصها لاتنحصر فمن ذلك قضاء الحاجات وكشف الكرب المعضلات ونزول الرحمات ومن ذلك أيضا ماجرب من تأثيرها فى تنوير القلوب حتى قيل انها تكفى عن الشيخ فى الطريق وتقوم مقامه

(قوله بعضهم) وهو العلامة السجاعى وبعد هذين البيتين

وجائز يقول شخص اجعلا * ثواب ذا للمصطفى من قد علا
أومثله مقدما لحضرته * أو زده تشريفا الاعلى رتبته
ومنع بعضهم لاهداء القرب * لحضرة النبى سيد العرب
قدرده المحققون فاعرفا * وأحمد الكريم ربى وكفى

كما حكاه سيدي أحمد زروق والشيخ السنوسي في شرح صغرى الصغرى وأشار له الشيخ
أبو العباس أحمد بن موسى اليمني لكن قال الشيخ الملوي المراد أنها تكفي عنه وتقوم مقامه في
مجرد التنوير أما الوصول لدرجة الولاية فلا بد فيه من شيخ كما هو معلوم عند أهله واختصت
من بين الاذكار بأنها تذهب حرارة الطباع بخلاف غيرها فانه يثيرها (قوله ما دام الخ)
ما مصدرية بمعنى أنها آلة في سبك ما بعدها بمصدر ظرفية فلذلك فسرت بمدة فالمعنى مدة دوام
الخ وليس المراد تقييد الصلاة بهذه المدة بل المراد تأبيدها فكأنه قال صلى الله عليه دائما
وأبدا جريا على ما هو عادة العرب من ذكرهم مثل ذلك ويريدون التأبيد وقوله الحجا هو بالكسر
والقصر العقل كما تقدم (قوله يخوض) فيه مجاز عقلي لان فيه اسناد الشئ لغير من هو له فان
الخائض حقيقة النفس وانما العقل آلة كما مر (قوله من بحر المعاني) حال مقدمة من قوله لجا
ومن تبعيضية والاضافة في بحر المعاني من اضافة المشبه به للمشبه والاصل من المعاني الشبيهة
بالبحر في الكثرة والسعة وقوله لجا مفعول به لقوله يخوض وهي جمع لجة وهي الماء العظيم
المضطرب والمراد بها هنا المسائل الصعبة على سبيل الاستعارة التصريحية فيكون المصنف
قد شبه المسائل الصعبة بمعنى اللجج واستعار لفظ المشبه به للمشبه والقرينة لفظ المعاني وقوله
يخوض ترشيح لا يقال كيف يكون كلامه من باب الاستعارة مع أن فيه الجمع بين الطرفين أعني
المشبه والمشبه به فانه قد ذكر الاول في قوله بحر المعاني والثاني بقوله لجا وذلك ممتنع فيها
لانا نقول المشبه انما هو خصوص المسائل الصعبة ولم يذكرها المصنف بخصوصها ودخولها في
عموم المعاني لا يضر وفي اتيان المصنف بمن التبعيضية في قوله من بحر المعاني اشارة الى انه
لا يحتوي على جميع المعاني الا الله تعالى كما ذكره في شرحه وهو صريح في الرد على من ادعى ان
علم النبي صلى الله عليه وسلم محيط بكل شئ احاطة كاحاطة علم الله تعالى وقد ألف العلامة
اليوسي مؤلفا في الرد على من زعم ذلك وتكفيره واستدل على ذلك بأدلة نقلية وعقلية لكن
استظهر الشيخ الملوي عدم تكفيره لان اللوازم على مذهبه التي من جملتها حدوث علمه تعالى
لانه يجب لاحد المثلين ما وجب للآخر لا يقول بها لان لازم المذهب ليس بمذهب اذا كان لازما
بعيدا والتحقيق الذي نعتقده أنه صلى الله عليه وسلم لم يفارق الدنيا حتى أفاض الله عليه
علم الاشياء كلها لكن لا كعلم الله تعالى فليتنبه (قوله وآله وصحبه) عطف على الضمير
المجرور من غير اعادة الجار وهو جائز على الصحيح عند المحققين ومن أدلته قراءة من قرأ
تساءلون به والارحام بجر الارحام ومن منع ذلك يحمل هذه القراءة على القسم والآل
اسم جمع لا واحد له من لفظه والمراد به في هذا المقام أقاربه صلى الله عليه وسلم وقيل
أتقياء أمته وقيل جميع أمة الاجابة وهو الاولى ليشمل كل مؤمن ولو عاصيا وهذا الخلاف
انما هو عند عدم القرينة والا فمتى وجدت القرينة فسر بما يناسبها فهي محكمة حينئذ
فاذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم
تطهيرا فسر بأقاربه صلى الله عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله
الفائزين بطاعتك ورضاك فسر بأتقياء أمته صلى الله عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل
على سيدنا محمد وعلى آله سكان جنتك فسر بجميع أمة الاجابة والصحب اسم جمع لصاحب

(قوله فسرت بمدة) أي أتى
موضعها بلفظ مدة والا
كانت اسما فيخالف الفرض
من انها حرف مصدري اه
مؤلف (قوله فان الخائض
حقيقة النفس) أي المدرك
لان يخوض مستعار ليدرك
اذ اصل الخوض الدخول
في الماء (قوله حال مقدمة)
أي لانه في الاصل نعت
للنكرة ونعت النكرة اذا
تقدم عليها ينصب حالا

* * * * * * * * * * *

يخوض من بحر المعاني لجا
وآله وصحبه ذوي الهدى

* * * * * * * * * * *

(قوله ومن أدلته) ومنها أيضا
قد بت تهجونا وتشتمنا
فاذهب فما بك والايام من عجب
(قوله يحمل هذه القراءة
على القسم) أي والبيت
على الشذوذ (قوله فهي
محكمة) والظاهر انه
لو وجدت قرينة في الصحب
حكمت أيضا كقولك اللهم
صل على سيدنا محمد وصحبه
الذين علمت ما في قلوبهم
وأنزلت السكينة عليهم
وأثبتهم فتحا قريبا فان هذا
خاص باهل بيعة الرضوان
(قوله اسم جمع لصاحب) أي
واسم الجمع تارة يكون له مفرد
من لفظه كما في الاشموني

على ماهو التحقيق من ان صيغة فعل ليست من أوزان الجموع والمراد بالصاحب هنا الصحابى وهو من اجتمع بالنبى صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ببدنه فى محل التعارف ولو لحظة وان كان غير مميز سواء روى عنه شيأ أم لا وفى كلام المصنف الصلاة على غير الانبياء والملائكة وهى مطلوبة اذا كانت على سبيل التبع كما هنا وأما اذا كانت على سبيل الاستقلال فقيل بالمنع وقيل بأنها خلاف الاولى والتحقيق أنها مكروهة كراهة تنزيه لانها من شعار أهل البدع كما نص عليه اللقانى (قوله ذوى الهدى) صفة للصحب فقط وكذا قوله من شبهوا الخ لان التشبيه ليس الا للصحب كما يعلم مما يأتى وجعل الاول لكل من الآل والصحب والثانى للصحب فقط لا يخفى ما فيه من البعد والمراد بالهدى الاهتداء ويحتمل أن المراد به الهداية وهى عند أهل السنة الدلالة على طريق توصل الى المقصود وصل بالفعل أو لم يصل وعند المعتزلة الدلالة المذكورة لكن بشرط أن يصل بالفعل ونقض بقوله تعالى وأما ثمود فهديناهم الآية فانهم لم يصلوا بالفعل ومع ذلك سميت دلالتهم على طريق توصل هداية وأورد بعضهم على الاول قوله تعالى انك لا تهدى من أحببت فانه لا يصح أن يراد منه الدلالة على طريق توصل الى المقصود وصل بالفعل أو لم يصل لانه صلى الله عليه وسلم وجدت منه الدلالة على طريق توصل لكنه لم يصل المدلول بالفعل وأنت خبير بأنه مدفوع من أصله لان مراد أهل السنة أن الهداية هى الدلالة على طريق توصل ولهذه الدلالة فردان الموصلة بالفعل وغيرها والمراد بها فى هذه الآية الفرد الاول لانه هو الذى يصح نفيه هذا وفى بعض التفاسير تفسير الهداية فى الآية المذكورة بخلق الاهتداء فليراجع (قوله من شبهوا الخ) أشار بذلك الى ما روى من أن النبى صلى الله عليه وسلم سأل الرب عما يختلف فيه أصحابه فقال يا محمد أصحابك عندى كالنجوم فى السماء بعضها أضوأ من بعض فمن أخذ بشئ مما اختلفوا فيه فهو على هدى عندى والى ما روى أيضا من أنه صلى الله عليه وسلم قال أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وظاهر هذين الحديثين أن الصحابة كلهم مجتهدون وهو ما جرى عليه ابن حجر فى شرح الهمزية وعلله بتوفر شروط الاجتهاد فى جميعهم قال ولذلك لم يعرف ان واحدا منهم قلد غيره فى مسئلة من المسائل لكن رجح بعضهم ان فيهم المقلدين والمجتهدين ثم ان بعضهم تكلم فى سند الحديث الثانى حتى قال الشهاب فى شرح الشفاء انه روى من طرق كلها ضعيفة بل قال ابن حزم انه موضوع لكن نقل العارف بالله الشعرانى فى الميزان أنه صحيح عند أهل الكشف وان كان فيه مقال فان قيل خطابه صلى الله عليه وسلم فى قوله بأيهم اقتديتم اهتديتم لا يصح أن يكون للصحابة كما هو ظاهر ولا لغيرهم لعدم حضورهم حين الخطاب أجيب بأنه لغيرهم على طريق استحضارهم وفرضهم حاضرين كذا قال بعض المحققين ثم ذكر ان الشيخ تقى الدين السبكى نقل عن تاج الدين بن عطاء الله ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له تجليات يرى فى بعضها سائر أمته الآتية بعده فيقول مخاطبا لهم لا تسبوا أصحابى فلو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه قال ومثله يقال فى الخطاب الذى نحن بصدده اه (قوله فى الاهتدا) هذا بيان للجامع بين المشبه والمشبه به وقد يقال كان مقتضى الظاهر أن

(قوله ويحتمل ان المراد به الهداية) أى لا الغير ولا يتكرر حينئذ مع قوله من شبهوا الخ لافادة الثانى ما لم يفده الاول (قوله وأنت خبير بأنه مدفوع الخ) لا يخفى ان اطلاق الكلى على فرده المخصوص تأويل وللمعتزلة أن يقولوا بمثل هذا التأويل فى الآية الاولى بأن يطلق الخاص على العام ولذلك قال بعض المحققين انه لا خلاف بل هى تطلق لغة بالمعنيين وفتح باب التأويل لاحد الفريقين دون الآخر خلاف الانصاف (قوله بخلق الاهتداء) وعلى هذا يكون قوله من أحببت لبيان سبب النزول لانها نزلت فى عمه أبى طالب والا فنفى الخلق عام اه مؤلف

* * * * * * * * * * * * * *

من شبهوا بالنجم فى الاهتدا

* * * * * * * * * * * * * *

(قوله سأل الرب) أى بلا واسطة ليلة المعراج ويحتمل انه كان بواسطة جبريل والاول أقرب الى العبارة ثم يحتمل أن يكون السؤال قبل الاختلاف أو بعده فعلى الاول يكون من باب الاخبار بالمغيبات (قوله عما يختلف) أى من أحكام الدين التى للاجتهاد دخل فيها (قوله فى السماء) حال من النجوم وأتى بها مع ان النجوم لا تكون الا فى السماء للاشارة الى علو مرتبة الصحابة كعلو محل النجوم (قوله بعضها الخ) حال أيضا من النجوم أتى بها مع عدم توقف جواب السؤال عليها اشارة الى تفاوت مراتب الصحابة كتفاوت مراتب النجوم (قوله فهو على هدى) بفتح الهاء وسكون الدال (قوله لا يصح أن يكون للصحابة كما هو ظاهر) أى لانهم كلهم مجتهدون بناء على ما جرى عليه ابن حجر ثم ان جرينا على ان فيهم المقلد صح أن يكون خطابا للمقلدين من الصحابة

يقول في الهداية لانها وصف كل من المشبه والمشبه به فتكون هي الجامع بينهما بخلاف الاهتداء فانه وصف للمهتدي بكل منهما كما لا يخفى وقد يجاب بما أشار له الشيخ الملوي من أن المراد من الاهتداء كون كل منهما يهتدى به فهو مصدر المبني للمفعول ولا شك انه صفة لكل منهما لا يقال الاهتداء بالصحابة أقوى من الاهتداء بالنجوم لان الاول ينجي من الهلاك الاخروي بل ومن الدنيوي بخلاف الثاني فكيف تشبه الصحابة بالنجوم فيه مع أن القاعدة أن وجه الشبه يكون أقوى في المشبه به لانا نقول التشبيه انما هو باعتبار الحس والمألوف ولا يخفى ان الاهتداء في المشبه به أقوى بهذا الاعتبار وهذا لا ينافي أنه أقوى في المشبه باعتبار آخر فليتأمل (قوله وبعد) أصل هذه الكلمة أما بعد والاصل الاصيل مهما يكن من شئ بعد فحذف كل من مهما ويكن ومن شئ يعني أن التركيب حقه أن يكون هكذا ولم يؤت بشئ من ذلك من أول الامر لا أنه نطق به ثم حذف وأتى بأما نيابة عنه فصار التركيب أما بعد كذا اشتهر لكن التحقيق أن أما لم تنب الا عن مهما كما بحثه بعض المحققين قال وفي كلام ابن الحاجب ما يؤيده وعليه فالاسم الذي بعدها كالعوض من الفعل كما يصرح به كلام ابن الحاجب ونصه والتزموا حذف الفعل بعدها أي بعد أما والتزموا أن يقع بينها وبين جوابها ما هو كالعوض من الفعل المحذوف ثم ان بعضهم يعبر بلفظ أما بعد وهو السنة لانه صلى الله عليه وسلم كان يأتي به في خطبه ومراسلاته حتى رواه بعض الحفاظ عن أربعين صحابيا وبعضهم يعبر بلفظ وبعد كما هنا فيكون قد حذف أما وأتى بالواو نيابة عنها قالوا وفي هذا التركيب نائبة عن أما هذا هو المشهور وقيل انها عاطفة وأما محذوفة لدلالة الفاء عليها وكأن السكاكي جرى عليه في المفتاح حيث قال وأما بعد فجمع بين الواو وأما لكونها ليست نائبة عنها والظرف مبني على الضم بناء على أنه حذف المضاف اليه ونوى معناه ويصح فيه النصب على الظرفية بناء على أنه حذف المضاف اليه ونوى لفظه لكن الاشهر الاول ويستعمل هذا الظرف للزمان كثيرا كما في قولك جاء زيد بعد عمرو وللمكان قليلا كما في قولك دار زيد بعد دار عمرو والمتبادر هنا الاول وان صح الثاني أيضا باعتبار مكان الرقم وهل هو من معمولات الشرط أو من معمولات الجزاء احتمالان والثاني أولى ليكون المعلق عليه مطلقا فيكون المعلق أقوى في التحقق لان المعلق على المطلق أبلغ في التحقق من المعلق على المقيد كذا قالوا والادق في توجيه الاولوية ما أفاده بعض محققي المغاربة من أن ذلك أمثل للامر بالبداءة بالبسملة وما بعدها المفهوم من الاحاديث لانه صريح في أن الشروع في التاليف بعد البداءة بذلك ولا كذلك الاول ولا يؤتى بهذه العبارة الا عند الانتقال من نوع من الكلام الى نوع آخر وهذا هو معنى ما اشتهر من أن هذه الكلمة هي فصل الخطاب كما أجمع عليه المحققون (قوله فالمنطق الخ) أي فأقول المنطق الخ فاندفع ما يرد من أنه يجب أن يكون مضمون الجزاء مرتبا على فعل الشرط ووجه الاندفاع أن مضمون الجزاء في الحقيقة الاخبار بالكون المذكور لا نفسه ولا شك أنه مترتب على فعل الشرط نعم يرد حينئذ أنهم نصوا على أنه يجب حذف الفاء اذا كان المحذوف قولا ويجاب بأن هذا ليس متفقا عليه بل طريقة لبعضهم فيكون المصنف قد جرى على الطريقة الاخرى القائلة بعدم وجوب حذف الفاء كما نقله بعضهم عن همع الهوامع للسيوطي وأشار المصنف بهذا الى ثمرة هذا الفن

التي

(قوله فهو مصدر المبني للمفعول) أي لانه يقال اهتدى بالنجم مثلا اهتداء (قوله بل ومن الدنيوي) أي لان الاهتداء بهم يتضمن الامتناع من المعاصي التي يترتب عليها القصاصات والحدود (قوله والاصل الاصيل الخ) هذا مبني على ان مراد سيبويه بقوله معنى أما زيد فمنطلق مهما يكن من شئ فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى البحت وتصوير ان أما تفيد لزوم ما بعدها لما قبلها لا انه في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن في الدنيا شئ فحذف فعل الشرط وزيدت ما وأدغمت النون في الميم وفتحت همزة حرف الشرط اه فنري (قوله لكن التحقيق الخ) ذكروا في بحث متعلقات الفعل ان أما تقع موقع مهما وفعل الشرط ان كان الفاصل بين أما والفاء معمول الشرط بخلاف ما اذا كان جزأ من الجزاء فان أما تكون واقعة موقع مهما فقط والفاصل في موقع الشرط

++++++++++++

وبعد فالمنطق للجنان

++++++++++++

(قوله بناء على انه حذف المضاف اليه ونوى معناه) قد تكلمنا على ذلك في غير هذا المحل

(قوله علم) أى قواعد (قوله يبحث فيه عن المعلومات) أى يثبت لها أحوال وعوارض ذاتية (قوله من حيث انها توصل الخ) والقواعد الباحثة عن المعلومات التصورية من حيث انها توصل الى مجهول تصورى هى القواعد المتعلقة بالحدود والرسوم فان الحدود والرسوم توصل للمجهولات التصورية بلا واسطة وعقد لذلك باب المعرفات والقواعد الباحثة عن المعلومات التصديقية من حيث انها توصل لمجهول تصديقى هى القواعد المتعلقة بالاقيسة والاستقراء والتمثيل التى هى أنواع الحجة فان القياس والاستقراء والتمثيل كل منها يوصل للمجهول التصديقى والقواعد الباحثة عن المعلومات التصورية المتوقف عليها الموصل للمجهول التصورى هى القواعد المتعلقة بالكليات الخمس التى هى النوع والعرض العام والجنس والفصل والخاصة وذلك لان الموصل الذى هو الحد أو الرسم متوقف على هذه الامور لانه يتركب منها لكن فيه ان النوع لا دخل له فى ذلك وكذا العرض العام على ما اشتهر فذكرهما انما هو على سبيل الاستطراد ثم من فسر الايصال فى عبارة من قال من حيث الايصال الى مجهول بكونه موصلا أو موصلا اليه حيث يبحث فى المنطق عن كون البسيط لا يحد ولا يرسم والمركب يحد ويرسم جعلت مباحث النوع مقصودة بالذات داخلة فى الايصال لا فيما يتوقف

عليه الايصال وذكر الجزئى على سبيل الاستطراد أيضا اذ لا دخل له فى الحدود نعم له دخل فى التوصيل الى التصديق اذ الجزئى يكون موضوعا وسيأتى ان الموضوع معلوم تصورى يتوقف عليه القياس الموصل للتصديق بواسطة توقف القياس على جزئه وهو القضية المركبة منه ومن المحمول هذا ثم ما سبق من كون الفصل أو الخاصة متوقفا عليهما الموصل اذا لم يعرفا بكل منهما على انفراده فان عرفا بكل منهما على انفراده كانا من قبيل المعلومات التصورية الموصلة بلا واسطة والقواعد الباحثة عن المعلومات التصديقية المتوقف عليها الموصل للمجهول التصديقى توقفا قريبا هى القواعد المتعلقة بالقضايا وأحكامها كالعكس والتناقض وكونها حمليات أو شرطيات ووجه التوقف ان القياس الموصل للتصديق يتوقف على معرفة جزأيه وهما القضية الصغرى والكبرى فلا بد من معرفة القضية بتعريفها وأحكامها والقواعد الباحثة عن المعلومات التصورية المتوقف عليها الموصل الى التصديق توقفا بعيدا هى القواعد المتعلقة بالمحمول والموضوع المذكورة فى ضمن باب القضايا ووجه التوقف ان القياس الموصل متوقف على القضية التى هى جزؤه والقضية متوقفة على جزئها الذى هو المحمول أو الموضوع فان قيل ليس فى المنطق مسئلة محمولها الايصال أو ما يتوقف عليه الايصال حتى يقال علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث ايصالها الخ قيل ان الحكم على المعلوم التصورى بأنه حد أو رسم معناه انه موصل الى المجهول التصورى بلا واسطة وقس على هذا ثم انه قيد بقوله من حيث انها توصل الخ احترازا عن البحث عنها لا من هذه الحيثية ككونها موجودة فى الذهن أو غيره وجودا وكونها ثابتة فى نفس الامر بقطع النظر عن اعتبار المعتبر أو اعتبارية محضة كباب الاقوال والقضايا الذهنية فلا يبحث عنها المنطقى من هذه الجهات اذ ليس غرضه متعلقا بها

التى هى أحد المبادى العشرة المنظومة فى قول بعضهم

ان مبادى كل فن عشره * الحد والموضوع ثم الثمره
وفضله ونسبة والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

فحد هذا الفن علم يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل الى أمر مجهول تصورى أو تصديقى أو من حيث ما يتوقف عليه ذلك مثال البحث عن المعلومات التصورية من حيث انها توصل الى أمر مجهول تصورى البحث عن الجنس والفصل كالحيوان والناطق وهما معلومان تصوريان بأنهما اذا ركبا على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى أمر مجهول تصورى كالانسان ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك البحث عما ذكر بأنه كلى أو جزئى ذاتى أو عرضى جنس أو فصل ومثال البحث عن المعلومات التصديقية من حيث انها توصل الى أمر مجهول تصديقى البحث عن مقدمتى القياس كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وهما معلومان تصديقيان بأنهما اذا ركبا على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى أمر مجهول تصديقى كقولنا العالم حادث ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك توقفا قريبا لكونه من غير واسطة البحث عن كل من مقدمتى القياس بأنه قضية أو عكس قضية أو نقيض قضية أو توقفا

(قوله وموضوعه المعلومات الخ) أي لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية أي المنسوبة الى ذات المعروض نسبة قوية كالمعلومات المذكورة من الحيثية المذكورة والاعراض الذاتية كالايصال وما يتوقف عليه الايصال كالجنسية والفصلية وكونها قضية أو عكس قضية وحملية أو شرطية موجهة أو غير موجهة اذ هي المبحوث عنها في المنطق وانما كان موضوع هذا الفن تلك المعلومات لان المنطقي يبحث عن أحوالها التي هي الايصال الى المجهولات وما يتوقف عليه هذا الايصال وهذه الاحوال هي العارضة للمعلومات التصورية والتصديقية لذواتها والفرق بين العوارض الذاتية وغيرها مذكور في القطب وحواشيه مع زيادات أخر متعلقة بالحد والموضوع المذكورين (قوله من حيث صحة ايصالها الخ) أي فموضوع المنطق مقيد بصحة الايصال لا بنفس الايصال حتى يرد عليه ان قيد الموضوع من تتمته لا يبحث عنه في العلم اذ لابد في كل علم من كون موضوعه ٢٢ مسلم الثبوت والايصال مبحوث عنه في هذا العلم فيجب أن يكون حالا عارضة للموضوع لا مسلم الثبوت ومحصل الجواب ان قيد الموضوع هو صحة الايصال لا الايصال نفسه وعلى هذا القياس نظائر هذا القيد في موضوعات العلوم (قوله وقيل معرفة التأليفات الخ) في الحقيقة الثمرة الاولى متفرعة على هذه الثمرة (قوله ومعيار العلوم) أي ميزان الادراكات الذي يعرف به صحيحها من فاسدها (قوله يطلق على الادراك) ومنه ناطق في تعريف الانسان أي مدرك ادراكا كليا أي كثيرا وخرج بكليا ادراك غير الانسان من الحيوانات فلا يسمى منطقا ونطقا وهو على هذا مصدر ميمي كما هو على الاطلاق الثالث كذلك بخلافه على الثاني فانه اسم مكان (قوله وعلى القوة العاقلة) أي التي هي محل صدور تلك الادراكات (قوله به يكثر) قيل تقديم المعمول في المواضع الثلاثة للاهتمام لا للحصر اذ لغير المنطق دخل أيضا وان كان هو أدخل (قوله تكون القدرة) أي التامة (قوله مجازا) راجع لقوله الذهن أي من باب تسمية المتعلق بالكسر وهو الذهن باسم المتعلق بالفتح وهو الجنان بمعنى اللطيفة التي تسمى روحا ونفسا وقلبا حقيقة وكما يطلق القلب على تلك اللطيفة يطلق على متعلقها وهو اللحمة الصنوبرية الشكل حقيقة أيضا فتلخص ان الجنان يطلق على اللطيفة باسمائها حقيقة وعلى الذهن المتعلق بها مجازا وان القلب يطلق على اللطيفة المذكورة وعلى متعلقها حقيقة أيضا وان الذهن بمعنى العقل (قوله أو القلب) عطف على الذهن لا على العقل (قوله ربانية) أي المنسوبة للرب بزيادة الالف والنون على غير قياس للمبالغة ونسبها اليه لانه لا يعلمها الا هو سبحانه أو لان الجوهر المجرد ليس متحيزا ولا قائما بمتحيز كما ان الرب تعالى كذلك (قوله التي تسمى روحا الخ) هذا مبني على اتحاد الروح والنفس وهو الصحيح وقيل الروح ما به الحياة والنفس ما به تدبير البدن

بعيدا لكونه بواسطة توقفه على القضية البحث عما ذكر من حيث الموضوع والمحمول وموضوعه المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة ايصالها الى أمر مجهول تصوري أو تصديقي وثمرته ما أشار اليه المصنف من انه يعصم الذهن عن الخطا في الفكر وقيل معرفة التأليفات الصحيحة والفاسدة وفضله فوقانه على غيره من العلوم من حيث كونه عام النفع لانه يبحث عن كل علم تصوري أو تصديقي وهذا لا ينافي ان بعض باقي العلوم يفوقه من حيثية أخرى ونسبته للعلوم مباينته لها وواضعه ارسطو بكسر الهمزة وفتح الراء والسين وضم الطاء وهو ارسطاطاليس خلافا لمن توهم انهما شخصان واسمه المنطق كما ذكره المصنف ويسمى أيضا بالميزان وبمعيار العلوم وانما سمي بالمنطق لان المنطق في الاصل يطلق على الادراك وعلى القوة العاقلة وعلى النطق الذي هو التلفظ وهذا الفن به يكثر الادراك ويصيب وبه تتقوى القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القدرة على النطق فلما كان له ارتباط بكل من هذه المعاني الثلاثة سمي بذلك واستمداده من العقل وحكمه الجواز على ما يأتي ومسائله القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والاقيسة وما يتعلق بهما اهـ ملخصا من شرح الشيخ الملوي الكبير والصغير مع زيادة (قوله للجنان) متعلق بمحذوف حال من المبتدا على طريقة من يجيزه كسيبويه تقديره منسوبا كما أشار اليه الشيخ الملوي أو متعلق بقوله بعد نسبته كما قال بعضهم والمراد بالجنان الذهن المتعلق به الذي هو العقل مجازا أو القلب حقيقة لكن بمعنى اللطيفة الربانية التي تسمى روحا ونفسا لا بمعنى اللحمة الصنوبرية الشكل أي التي شكلها كشكل الصنوبر وهو شجر ينبت في البرية دقيق أحد الطرفين غليظ الآخر مع نوع استدارة كقمع السكر فهذه اللحمة على شكله فهي دقيقة أحد الطرفين غليظة الآخر مع نوع استدارة كقمع

(قوله مفرع على التشبيه المذكور) في تفريع عصمة الفكر على التشبيه المذكور خفاء اذ لم يفهم منه ذلك كما ان في تفريع
كشف المنطق للغطاء عن المسائل الصعبة خفاء أيضا الا أن ينظر في الاول لمطلق العصمة أو لقوله للجنان وينظر في الثاني لكون
النحو يكشف للسان صواب أمكنة البحث فيكون وجه الشبه امرين مطلق العصمة ٢٣ ومطلق الكشف لا أصل العصمة

كقمع السكر كما يشاهد ذلك في قلب الدجاجة وغيرها (قوله نسبته) أي المنطق وقوله كالنحو أي كنسبة النحو كما قدره الشيخ الملوي ليتناسب المشبه والمشبه به وقوله للسان متعلق بمحذوف حال من النحو تقديره منسوبا بناء على جعل قوله للجنان متعلقا بمحذوف أو متعلق بلفظ نسبة المقدر بناء على جعل ذلك متعلقا بقوله نسبته وتقدير المتن على الاول فالمنطق حال كونه منسوبا للجنان نسبته كنسبة النحو حال كونه منسوبا للسان وعلى الثاني فالمنطق نسبته للجنان كنسبة النحو للسان وهذا أقل تكلفا من الاول ولا يخفى أن التشبيه انما هو في أصل العصمة والا فالمنطق يعصم الجنان عن الخطا في الفكر والنحو يعصم اللسان عن الخطا في الكلام كما أشار لذلك بالتفريع (قوله فيعصم الخ) مفرع على التشبيه المذكور والمراد انه يعصم عند مراعاته وملاحظته فهو العاصم لكن بشرط المراعاة كما قاله بعض المحققين وهو أوجه مما اشتهر من جعل العاصم نفس المراعاة والعصمة هنا بمعناها اللغوي وهو مطلق الحفظ لا بمعناها الشرعي وهو الحفظ من الشيء مع استحالة وقوعه من المعصوم وهي بهذا المعنى مختصة بالانبياء والملائكة دون الاولياء فانهم محفوظون لا معصومون ولهذا لا يجوز سؤال العصمة كأن يقال اللهم اعصمني من المعاصي أو اللهم اني أسألك العصمة اذا أريد المعنى الشرعي بخلاف ما اذا أريد المعنى اللغوي وقوله الافكار جمع فكر وهو كما تقدم حركة النفس في المعقولات لغة وترتيب أمرين معلومين ليتوصل بهما الى أمر مجهول اصطلاحا وقوله عن غيّ الخطا متعلق بقوله يعصم والغيّ الضلال وهو ضد الهدى كما في القاموس وغيره سواء كان عن عمد أو عن سهو والخطأ الضلال اذا كان عن سهو وقيل اذا كان عن عمد وقيل مطلقا ففيه ثلاثة أقوال حكاها صاحب القاموس فعلى الاولين تكون اضافة الغي اليه من اضافة العام للخاص كما في شجر أراك وهي المسماة عندهم بالاضافة التي للبيان وأما على الاخير فهي من اضافة أحد المترادفين للآخر فسقط ما لبعضهم هنا (قوله وعن دقيق الفهم الخ) الواو داخلة على قوله يكشف والاضافة في قوله دقيق الفهم من اضافة الصفة للموصوف والفهم بمعنى المفهوم والتقدير حينئذ ويكشف الغطاء عن المفهوم الدقيق وفي كلامه استعارة بالكناية وتخييل لانه قد شبه دقيق الفهم بشيء مغطى تشبيها مضمرا في النفس وحذف اسم المشبه به واثبت شيأ من لوازمه تخييلا وهو الغطا والكشف ترشيح ان كان حقيقة في الحسيات فقط كما مر ولا يخفى ان الغطا بكسر الغين المعجمة الستر بكسر السين المهملة وأما بفتحها فالمصدر (قوله فهاك الخ) الفاء للافصاح عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت هذا الفن لما علمت من ان ثمرته كذا وكذا فهاك الخ وهاك اسم فعل بمعنى خذ كما ذكره ابن مالك في التسهيل وذكر الزبيدي أنها حرف تنبيه وزاد الجوهري أنها حرف زجر أيضا وكذا يؤخذ مما ذكره الشيخ الملوي عن المكودي وظاهره ان هاك بتمامها اسم فعل أو حرف تنبيه أو حرف زجر وهو أحد وجهين ثانيهما وهو

فقط كما قاله المحشي أولا ولا يقال ان الكشف لازم للعصمة أو يقال ان قوله وعن دقيق الفهم الخ كلام مستأنف لا معطوف على التفريع (قوله فهو العاصم) في اسناد العصمة الى المنطق أو الى مراعاته مجاز عقلي اذ العاصم هو الله والمنطق عند مراعاته آلة في العصمة فالعصمة لا تنسب اليه مجازا الا عند مراعاته

* * * * * * * * * * * * * *

نسبته كالنحو للسان
فيعصم الأفكار عن غيّ الخطاء
وعن دقيق الفهم يكشف الغطا *
فهاك من أصوله قواعدا *

* * * * * * * * * * * * * *

(قوله وهو أوجه) أي لان الاسناد الى السبب أولى من الاسناد الى الشرط (قوله فعلى الاولين الخ) وعلى الاول منهما يكون المعنى ان المنطق لكونه يقوي الذهن وبه يكمل الادراك يمنع من وقوع السهو فضلا عن العمد (قوله من اضافة أحد المترادفين للآخر) وفائدتها الاشارة الى تعدد الاسماء لكن الظاهر هنا تأويل الاول بالمسمى والثاني بالاسم كما في

قولك جاءني سعيد كرز (قوله بشيء مغطى) كالعروس (قوله بكسر الغين المعجمة) أي والمد الا انه قصر هنا للضرورة (قوله أو حرف تنبيه) لعل الناصب لقواعد عليه وعلى ما بعده عامل مأخوذ من المقام (قوله أو حرف زجر) والمعنى انزجر عما ينافي العلم من المعاصي لانه نور وهي ظلام وهما متنافيان وخذ قواعد الخ أو المعنى انزجر عن تطلبك لغير القواعد التي أذكرها لك وخذ قواعد الخ

(قوله فقواعد بدل من شئ) والعامل في البدل حينئذ مقدر من مادة الاخذ لا اسم فعل والاورد ان اسم الفعل لا يعمل محذوفا فان كان محل المنع ما لم يذكر ما يدل على المحذوف صح تقدير اسم الفعل (قوله احتمالات أربعة) أظهرها رابعها لما يلزم على غيره من الزيادة المستغنى عنها اذ يكفي على الاول أن يقال تخذ قواعد هي هو وعلى الثاني تخذ قواعد هي بعضه وعلى الثالث تخذ قواعد هي بعضه أيضا كذا قيل وقد يقال يكفيه على الرابع أيضا أن يقال تخذ قواعد هي بعضه (قوله والمعنى على الاول الخ) فائدة بيان الاصول بالمنطق ظاهرة اذ الاصول عامة والمنطق خاص وأما فائدة بيان القواعد بالاصول فيحتمل انها الاشارة الى تعدد الاسماء ويحتمل انها كالفائدة المذكورة في

أنا أبو النجم وشعري شعري*

ثم ان لوحظ ان المبين للقواعد هي الاصول بقيد كونها مبينة بالمنطق بأن يلاحظ البيان الثاني قبل الاول كانت القواعد عامة والاصول المذكورة خاصة (قوله وأجيب بأنه لما كانت الخ) لا ينافي هذا قوله يرقى به سماء علم المنطق لان ما هنا مبني على المبالغة وما سيأتي مبني على التحقيق الذي هو منشأ تلك المبالغة (قوله وعلى الثاني الخ) يحتمل أن هذا الاحتمال فيه اشارة الى تحقير كتابه بأنه بعض البعض ويحتمل انه مدح له بأنه صافي الصافي وهذا ربما يؤيده قوله يرقى به سماء الخ (قوله يجتمعان في مادة الخ) فيجتمعان في المسائل الكلية المنطقية وتنفرد الاصول في الكلية النحوية وينفرد المنطق في الجزئية المنطقية قلت (قوله على معنى واحد) أي اصطلاحا وأما لغة فالاصل والقاعدة مترادفان لان معناهما لغة ما يبنى عليه الشئ وأما الضابط فمعناه لغة الحافظ الحازم وأما القانون فمعناه لغة مقياس الشئ ذكره في القاموس

الراجح أن ها فقط اسم الفعل أو حرف التنبيه أو حرف الزجر وأما الكاف فحرف خطاب كما أفاده بعض المحققين (قوله من أصوله) يحتمل أن من بيانية ويحتمل أنها تبعيضية وعلى الاول فالمبين القواعد المذكورة بعد على ما ذهب اليه غير الرضي من جواز تقديم البيان على المبين أو شئ محذوف على ما ذهب اليه الرضي من منع ذلك والتقدير فها لك شيأ من أصوله وعليه فقواعد بدل من شئ أو عطف بيان والاضافة في قوله أصوله يحتمل أن تكون بيانية ويحتمل أن تكون على معنى من التبعيضية ويتحصل من هذا أن في من مع الاضافة احتمالات أربعة الاول كونهما بيانيتين والثاني كونهما تبعيضيتين والثالث كون من بيانية والاضافة تبعيضية والرابع العكس والمعنى على الاول تخذ قواعد هي أصول هي هو وأورد عليه أنه يقتضي أنه لم يترك شيأ من أصول المنطق بل ذكر جميعها في هذا النظم وليس كذلك وأجيب بأنه لما كانت هذه القواعد غالب مهمات الفن وبسببها تتحقق القدرة على ادراك ما تركه كانت كأنها جميع أصوله وعلى الثاني تخذ قواعد وتلك القواعد بعض أصول وتلك الاصول بعضه وعلى الثالث تخذ قواعد هي أصول وتلك الاصول بعضه وعلى الرابع تخذ قواعد وتلك القواعد بعض أصول هي هو ومحل كون الاضافة في قوله أصوله بيانية ان كان المنطق يطلق على الفروع الجزئية كما يطلق على المسائل الكلية حتى يوجد ضابط الاضافة البيانية وهو أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه بحيث يجتمعان في مادة وينفرد كل منهما في مادة أخرى كما في قولهم خاتم حديد فان كان لا يطلق الا على المسائل الكلية كانت الاضافة للبيان لانه قد وجد ضابطها حينئذ وهو أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق بحيث يجتمعان في مادة وينفرد أحدهما فقط في مادة أخرى كما في قولهم شجر اراك وهذا على ما هو التحقيق من التغاير بين الاضافة البيانية والتي للبيان وقيل لا فرق بينهما واعلم أن الاصول جمع أصل وهو والقاعدة والضابط والقانون ألفاظ مترادفة على معنى واحد في الاصطلاح وهو قضية كلية يتعرف منها أحكام جزئيات موضوعها كقولهم الفاعل مرفوع فموضوع هذه القضية الفاعل وجزئياته زيد من قام زيد وعمرو من جاء عمرو وبكر من نام بكر ونحوها وأحكامها ثبوت الرفع وكيفية تعرف أحكامها من القضية الكلية أن تجعل الجزئي الذي تريد معرفة حكمه موضوعا وتجعل موضوع القضية الكلية محمولا وتجعل القضية المركبة منهما صغرى ثم تجعل القضية الكلية كبرى فاذا ركبتهما قياسا خرجت النتيجة ناطقة بحكم ذلك الجزئي فاذا قلت في المثال المذكور زيد فاعل وكل فاعل مرفوع خرجت النتيجة قائلة زيد مرفوع وكقولهم في هذا الفن كل كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة جنس فموضوع هذه القضية الكلي المذكور وجزئياته حيوان وجسم وجوهر ونحوها من الاجناس وأحكامها كونها أجناسا وقد عرفت كيفية تعرف أحكامها منها فاذا

(قوله المتبادر أن الضمير راجع للقواعد) وجملة تجمع صفة لقواعد على هذا الاحتمال وعلى ما بعده أيضا الا أن العائد عليه محذوف تقديره بها كما أشار اليه المحشى بقوله بسبب تلك القواعد (قوله ويحتمل انه للمخاطب الخ) وانما لم يجزم الفعل فى جواب الطلب عملا بقول الخلاصة * وبعد غير النفى جزما اعتمد * الخ لانه لم يقصد الجزاء اذ الجملة صفة كما علمت على حد قوله تعالى خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها أخذا من قول الخلاصة ٢٥ والجزاء قد قصد (قوله لئلا يتحد الجامع الخ)

قالت الحيوان كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة وكل كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة جنس خرجت النتيجة قائلة الحيوان جنس وعلى هذا القياس (قوله قواعدا) مفعول به لاسم الفعل والقواعد جمع قاعدة وقد تقدم تعريفها فتنبه (قوله تجمع الخ) المتبادر أن الضمير راجع للقواعد ويحتمل انه للمخاطب أولا فى قوله فهاك الخ والمعنى عليه تجمع بسبب تلك القواعد من فنونه الخ (قوله من فنونه) يحتمل ان من بيانية للفوائد المذكورة بعدا والشئ محذوف على الخلاف المتقدم بين الرضى وغيره ويحتمل أنها تبعيضية والمراد بالفنون الفروع الجزئية المستفادة من القواعد الكلية وليس المراد بها ما هو ظاهرها من الانواع لئلا يتحد الجامع والمجموع أو السبب فى الجمع ومتعلق المسبب وهو المجموع على الاحتمالين فى الضمير الذى فى قوله تجمع ووجه الاتحاد حينئذ أن الانواع هى القواعد والفوائد المجموعة هى الانواع أو بعضها على الاحتمالين المذكورين فى من نعم ان جعلت من ابتدائية لم يلزم الاتحاد لان الفوائد المجموعة حينئذ ليست هى الانواع حقيقة بل الفروع المبتدأة منها وعلى كون المراد بالفنون الفروع الجزئية تكون الاضافة فى قوله فنونه من اضافة المتعلق للمتعلق ان كان المنطق لا يطلق الا على المسائل الكلية كما لا يخفى من أن الفروع الجزئية متعلقة بتلك المسائل المسماة بالمنطق فان كان يطلق على الفروع الجزئية أيضا كانت من الاضافة البيانية لان النسبة حينئذ بين المتضايفين العموم والخصوص من وجه ويحتمل أنها على معنى من التبعيضية وعلى هذا يحصل أن فى من مع الاضافة الاحتمالات الاربعة السابقة ولهذا قال بعضهم فى من والاضافة هنا ما سبق فى قوله من أصوله وهو لا يتمشى الا على كون المنطق يطلق على الفروع كما يطلق على الاصول فليتأمل (قوله فوائدا) مفعول به لقوله تجمع والفوائد جمع فائدة وهى لغة ما استفدته من علم أو مال ونحوهما واصطلاحا المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها ثمرته ونتيجته وخرج بالحيثية المذكورة الغاية فانها تلك المصلحة من حيث انها فى طرف الفعل والغرض فانه المصلحة المذكورة من حيث انها مطلوبة للفاعل من الفعل والعلة الغائية فانها تلك المصلحة من حيث انها باعثة للفاعل على الفعل فالاربعة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار لكن الاولان أعم من الاخيرين مطلقا لانفرادهما عنهما فيما لو حفر مريد الماء فظهر له كنز فانه يقال له فائدة وغاية لا غرض وعلة غائية لانه ليس مطلوبا من الفعل ولا باعثا عليه وقال بعضهم الفائدة أيضا أعم مطلقا من الغاية لانفرادها عنها فيما لو حفر مريد

هذا اذا كانت الفنون هى القواعد السابقة وأما اذا كانت غيرها فلا اذ لا مانع من اندراج قواعد كلية تحت قواعد كلية جامعة أكثر من الكلية المجموعة الا انه لما كان خلاف المعتاد المألوف لم ينظر اليه

++++++++++++++++++
تجمع من فنونه فوائدا
++++++++++++++++++

(قوله وعلى هذا يحصل الخ) اذا ضربت هذه الاربعة فى الاربعة السابقة صار المجموع ستة عشر لكن قد يقال اذا كانت من والاضافة بيانيتين فى الموضعين كان المعنى فخذ قواعد هى أصول وتلك الاصول هى المنطق موصوفة تلك القواعد بأنها تجمع وهو ضرورى لان كل قواعد كذلك الا أن يقال حصلت الفائدة بما استفيد منه من كون الجزئيات تسمى فوائد وفنونا واذا كانتا بيانيتين هناك وتبعيضيتين هنا كان المعنى فخذ قواعد

٤ سلم هى الاصول وتلك الاصول هى المنطق موصوفة تلك القواعد بأنها تجمع فوائد هى بعض الفنون وتلك الفنون بعض المنطق وفساده ظاهر اذ المنطق انما يجمع جميع جزئياته لا بعضها وعلى جعلهما هناك للتبعيض مع جعلهما هنا للبيان يكون المعنى فخذ قواعد هى بعض الاصول وتلك الاصول هى بعض المنطق موصوفة تلك القواعد بأنها تجمع جزئيات المنطق جميعها مع ان بعض القواعد انما يجمع بعض الجزئيات لا جميعها الا أن يقال نظير ما سبق للمحشى لما كانت تلك القواعد تحصل بها الملكات على ادراك جميع الجزئيات كانت كأنها جامعة لجميع الجزئيات وقس على ذلك بقية الستة عشر وهذا القدر يكفى النبيه (قوله فالاربعة متحدة بالذات) أى قد تتحد أخذا من قوله لكن الاولان اعم من الاخيرين مطلقا تدبر

(قوله أبداها السيد الجرجاني) ظاهر عبارته في حاشيته على المطول اختيار أنها موضوعة للالفاظ الخارجية ونص عبارته قد نقلناه في حاشيتنا على رسالة الشيخ الدردير نفعنا الله به المعمولة في بيان المجاز فتدبر (قوله والمختار الاول) أي وهو الالفاظ وقوله لكن بقيد ملاحظة المعاني أي فهي شرط فان الالفاظ وان كانت اعراضا منقضية لكن لما ضم اليها اعتبار المعاني تقوت وصلحت لأن تكون مدلولا لا يقال اذا تقوت الالفاظ بجعل المعاني شرطا فلم تتقو بجعلها شطرا أولى لانا نقول انه عند جعل المعاني شطرا يكون كل من الالفاظ والمعاني مأخوذا على حدته فهما كخيطين ضعيفين ضما من غير فتل فضعفهما باق بخلافه على الثاني فانه مثل الخيطين بعد الفتل فيزول الضعف لانهما صارا شيأ واحدا وأنت خبير بأن الذي اختاره المحقق الدواني وعليه مشايخنا منهم شيخنا المحشي نفعنا الله ببركته اذ كان يقرر لنا ذلك كثيرا انما هو الالفاظ الذهنية وهي ليست من السبعة بدليل تعليلهم عدم صحة مدلوليتها بأنها اعراض تنقضي بمجرد النطق فلا تصلح أن تكون مدلولا ولا جزء مدلول ويستفاد أيضا من ظاهر كلام السيد الجرجاني في حاشيته على المطول فقول المحشي والمختار الاول فيه نظر ولولا هذا لجعلت من في قوله من احتمالات سبعة بمعنى باء البدل الا أن يقال أرادوا بالالفاظ ما يشمل الالفاظ الذهنية غاية الامر أن في التعليل قصورا فقولهم لانها اعراض سيالة الخ أي ولانها غير مقصودة لذاتها فالاول راجع للالفاظ الخارجية والثاني لها وللذهنية لكن اذا نظرت للالفاظ الذهنية زيادة على الالفاظ الخارجية ولكون المعاني ومامعها شروطا أو شطورا زادت الاحتمالات على سبعة وقد بينا ذلك فيما كتبناه على القطر وحاشيته للعلامة السجاعي (قوله لكن اختار بعض المحققين الخ) أي لان مدلولها كذا القواعد المضبوطة الحاصلة بالفعل أو بالقوة فالواضع استحضرها بجهة وحدتها ووضع عليها الاسم المخصوص (قوله ولا نظر لتعدده بتعدد المحل) قد يقال القول بان اسماء العلوم من قبيل اعلام الاجناس ليس مبنيا على ان الشئ يتعدد بتعدد محله الذي هو تدقيق فلسفي بل لانه لما كانت اسماء العلوم اسماء للقواعد وهي قابلة للزيادة لانها تزيد بزيادة العلماء كانت أسماء الماهيات القواعد الكلية الشاملة تلك الماهيات لما حصل بالفعل ولما لم يحصل منها كاسامة اسم للماهية الشاملة لما حصل من الافراد بالفعل ولما لم يحصل بخلاف اسماء الكتب والتراجم فانها اسماء لاشياء لا تقبل الزيادة اذ هي اسماء لما حصل بالفعل هذا ونقل بعضهم عن السيد الجرجاني ان بعضهم يفصل في اسماء العلوم بين أن يراد بها القواعد أو الادراكات فجعلها على الاول اعلاما شخصية معللا بان القواعد التي في ذهن زيد هي التي في ذهن عمرو من غير نظر الى تعدد المحل وعلى الثاني اعلاما جنسية معللا بان الادراك أمر كلي له افراد متميزة بالشخص ضرورة ان ادراك زيد يغاير ادراك عمرو وان لم ينظر الى المحل بخلاف ما سبق فان

+++++++++++++

سميته بالسلم المرونق

+++++++++++++

الماء فظهر له كنز على نصف الحفر مثلا ولم يقطع الحفر بل أتمه فانه يقال لهذا الكنز فائدة لا غاية لانه ليس في طرف الفعل ورد بأنه في طرف الفعل الذي انتهى بوجود الكنز وأما بعده ففعل جديد فتأمل (قوله سميته) الضمير يرجع للمؤلف المفهوم من السياق فالمسمى انما هو الالفاظ المؤلفة لكن باعتبار دلالتها على المعاني كما هو التحقيق من احتمالات سبعة أبداها السيد الجرجاني في مسمى الكتب حيث قال يحتمل انه الالفاظ فقط أو المعاني فقط أو النقوش فقط أو اثنان من هذه الثلاثة أو مجموع الثلاثة والمختار الاول لكن بقيد ملاحظة المعاني كما علمت (قوله بالسلم) مفعول ثان لسمى وأدخل الباء عليه لانه يجوز تعديه اليه بها كما يجوز تعديه اليه بنفسه تقول سميت ابني محمدا وسميته بمحمد والسلم حقيقة فيما يتوصل به الى أعلى اذا كان ذلك الامر محسوسا بحاسة البصر والا كان مجازا بالاستعارة التصريحية كما هنا لكن جعله هنا مجازا بقطع النظر عن العلمية والا فهو حقيقة لوضعه على هذا المتن بطريق النقل لا لما قيل من انه صار حقيقة عرفية فيه فهو من الاعلام المنقولة وهي حقائق واعلم أن أسماء الكتب ومثلها أسماء التراجم من قبيل علم الشخص لان المسمى بها الذي هو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة مشخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل لانه انما نشأ عن التدقيق الفلسفي وهو غير معتبر عند أرباب العربية كما حققه العصام في شرح رسالة الوضع بخلاف أسماء العلوم فانها من قبيل علم الجنس على المشهور لكن اختار بعض المحققين أنها من قبيل علم الشخص أيضا لان المسمى بها الذي هو الاحكام المخصوصة مشخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل لما ذكر فليفهم (قوله المرونق) بتقديم الراء على الواو وتأخير النون عنهما

التمايز فيه انما جاء من محله اهـ وسكت عما اذا أريد بها الملكة والظاهر انها كالادراك والظاهر ان هذا التفصيل جار على القول بمغايرة العلم للمعلوم بالذات اما على ان المغايرة اعتبارية وان الموجود في الذهن عين المعلوم لا الشبح والمثال فلا الا أن يكتفى بالتغاير الاعتباري أي اعتبار كون الشئ معلوما وكونه علما ان أردت الزيادة فعليك

كذا اشتهر لكن المروى عن المصنف المنورق بتقديم النون على الواو وتأخير الراء عنهما وهما وان كانا بمعنى واحد وهو المزين المزخرف لكن ثانيهما أولى لكونه هو الرواية ولكونه حسنا عذبا بسبب غرابته وعدم جريانه على الالسنة بخلاف أولهما وقد استشهد بعضهم على الاول بقول الشاعر حين سئل هل خط الملك أحسن أو خط ابن مقلة بعد أن رأى الخطين

يخطط مولانا خطوط ابن مقلة * ويتظمها نظم اللآلي في السلك

فهذا عليه رونق الخط وحده * وهذا عليه رونق الخط والملك

ورد ذلك الاستشهاد بأن المروى عن الشاعر نورق بتقديم النون على الواو وتأخير الراء عنهما لا بتقديم الراء على الواو وتأخير النون عنهما كما زعم المستشهد (قوله يرقى به الخ) مستأنف استئنافا بيانيا فكان سائلا قال له ماوجه تسميته بالسلم فقال له يرقى به الخ والضمير يرجع للمؤلف الذى رجع اليه الضمير في قوله سميته وكذلك الضمائر في قوله وأن يكون خالصا الخ كما يؤخذ من الشرح الصغير للشيخ الملوى ويصح رجوع ذلك للسلم المتقدم كما ذكره في الشرح الكبير لكن يتعين أن يراد به المسمى لا الاسم كما هو المراد به فيما سبق فيكون فيه استخدام لكن الاول أولى كما لا يخفى وقوله سماء علم المنطق أى علم المنطق الشبيه بالسماء في العلو فاضافة سماء لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه لا يقال يلزم على كلام المصنف توصيل الشئ الى نفسه لان هذا المؤلف بعض المنطق وقد جعله موصلا لعلم المنطق المشتمل على ذلك البعض لانا نقول لا يخفى أن هذا المؤلف ألفاظ لا معان فلا يلزم ماذكر وعلى تسليم انه معان فالمراد انه يرقى به لما عداه من علم المنطق لا لجميعه الشامل له هذا ويصح أن يكون في كلامه استعارة تصريحية أو مكنية فعلى الاول يكون قد شبه المسائل الصعبة من علم المنطق بمعنى السماء بجامع عسر التناول في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه وعلى الثانية يكون قد شبه علم المنطق بالنجم بجامع الاهتداء بكل تشبيها مضمرا في النفس وحذف اسم المشبه به وأثبت شيأ من لوازمه وهو السماء اما باقيا على معناه الحقيقي أو مستعارا للمسائل الصعبة وعلى كل من هذه الاوجه يكون قوله يرقى ترشيحا فليتأمل (قوله والله أرجو) اللفظ الشريف منصوب على التعظيم هكذا الادب ولا يقال انه منصوب على المفعولية مع أنه الواقع لما فيه من الاخلال بالادب وانما قدمه لافادة الحصر فكأنه قال وأرجو الله لا غيره والرجاء بالمد كالرجو على وزن الضرب والرجاوة على وزن السعادة معناه الامل مع الاخذ في الاسباب بخلاف الطمع فانه الامل وان لم يكن مع الاخذ في الاسباب فكل رجاء طمع ولا عكس وقد يخص الطمع بما لم يكن مع الاخذ في الاسباب فيكون مباينا للرجاء وقد يطلق الرجاء على الخوف ومنه قوله تعالى وارجوا اليوم الآخر أي خافوه وقوله تعالى مالكم لا ترجون لله وقارا أى لا تخافون عظمة الله تعالى وأما بالقصر فهو الناحية كما في المختار (قوله أن يكون خالصا) أى من المكدرات التى تحبط العمل

البيانية (قوله فالمراد انه يرقى به لما عداه الخ) هذا ظاهر على جعل التركيب من باب التصريحية فقط أو المكنية مع جعل قرينتها استعارة تصريحية تحقيقية لان السماء حينئذ المرقية بالسلم هى المسائل الصعبة اما على جعله من باب اضافة المشبه به الى المشبه أو المكنية مع بقاء القرينة على حالها فلا اذ المراد بعلم المنطق على هذا كله نعم ان أريد بعلم المنطق الصعب منه على سبيل المجاز المرسل من اطلاق الكل على البعض صح أيضا وعليه يحمل كلام شيخنا المحشى نفعنا الله به

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

يرقى به سماء علم المنطق
والله أرجو ان يكون خالصا

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

(قوله ترشيحا) هذا ظاهر على جعل التركيب من اضافة المشبه به للمشبه لان الترشيح يكون للتشبيه ومن باب الاستعارة التصريحية فقط أو المكنية مع استعارة قرينتها فيكون ترشيحا لاستعارة القرينة واما على جعله من باب المكنية من غير استعارة القرينة فلا اذ الرقى لا يناسب المشبه به الذى هو النجم وانما يناسب السماء الا أن يقال انه يناسب النجم لكونه يرقى اليه نفسه أو لمحله وهو السماء تأمل (قوله وقد يطلق الرجاء على الخوف) أى حقيقة اهـ صبان

كب الظهور والشهرة والمحمدة وحيث كان المراد ماذكر صدق ذلك بكل من المراتب الثلاثة التى ذكروها للعبادة الخالية من الحرمة وهى أن تعبد الله طلبا للثواب وهربا من العقاب وهذه أدناها وأن تعبده تعالى لتتشرف بعبادته والنسبة اليه وهذه أعلى من التى قبلها وأن تعبده تعالى لكونه الهك وأنت عبده وهذه أعلاها كما ذكره المناوى وأما اذا كان المراد أن يكون خالصا من موانع الكمال الاعلى كان من المرتبة الاخيرة عينا فليتأمل (قوله لوجهه الكريم) اعلم انه اذا ورد فى كتاب أو سنة ما يوهم انه تعالى له وجه أو يد أو نحو ذلك فلابد من تأويله بمعنى صرفه عن ظاهره وهذا محل وفاق من السلف والخلف غاية الامر انهم اختلفوا فى تعيين المعنى المراد فالسلف لا يعينونه بل يفوضونه اليه تعالى فيقولون فى نحو قوله تعالى ويبقى وجه ربك وقوله تعالى يد الله فوق أيديهم ليس له وجه كوجهنا ولا يد كيدنا ولا يعلم المراد من ذلك الا الله تعالى والخلف يعينونه فيقولون فيما ذكر ليس له وجه كوجهنا ولا يد كيدنا والمراد من الوجه الذات ومن اليد القدرة وهذا هو المراد من قول صاحب الجوهرة

وكل نص أوهم التشبيها * أوله أو فوض ورم تنزيها

كما يؤخذ من شرحها للشيخ عبد السلام وان كان المتبادر من البيت المذكور خلافه (قوله ليس قالصا) يطلق القالص فى الاصل على احدى شفتى البعير ونحوه الناقصة عن أختها كما يستفاد من المختار ثم أطلق على الناقص مجازا مرسلا اما بمرتبة وهو الاقرب أو بمرتبتين او مجازا بالاستعارة وبيان ذلك أنه اذا لوحظ أن العلاقة الاطلاق والتقييد ونقل عن المعنى الاصلى الى مطلق الناقص واستعمل فى الناقص المعنوى لكونه فردا من ذلك المطلق فهو مجاز مرسل بمرتبة واذا لوحظ أن العلاقة ماذكر ونقل عن المعنى الاصلى الى مطلق الناقص ثم نقل عنه الى الناقص المعنوى فهو مجاز مرسل بمرتبتين واذا لوحظ أن العلاقة المشابهة كان مجازا بالاستعارة ثم ان كان المراد أن لا يكون ناقصا بسبب قصد الظهور والمحمدة ونحو ذلك كان ماذكر تأكيدا لقوله أن يكون خالصا لوجهه الكريم وان كان المراد أن لا يكون ناقصا فى النفع بحيث يكون مطروحا فى زوايا الاهمال لا ينتفع به كان قوله وأن يكون نافعا توضيحا لذلك وان كان المراد أن لا يكون ناقصا حسا بحيث لا يتم بأن يعوقه عائق عن اكماله كان ذلك مغايرا لما قبله وما بعده لكن فيه نوع بعد فليفهم (قوله وأن يكون الخ) معطوف على قوله أن يكون خالصا الخ وقوله نافعا للمبتدى أى بطريق الاصالة فى وضعه فلا ينافى أن يكون نافعا لغير المبتدى من المتوسط والمنتهى أيضا بمراجعة أونحوها ولا يخفى ان الجار والمجرور متعلق بقوله نافعا ولا ينافى ذلك جعلهم اللام زائدة لتقوية العامل الذى هو نافعا لضعفه بالفرعية عن الفعل فى العمل لان زيادتها غير محضة فلما لم تكن زيادتها محضة جوزوا تعلقها كما هو مصرح به فى محله والمراد من المبتدى هنا الآخذ فى صغار العلم وقد أجاب الله دعاء المؤلف بذلك كما هو مشاهد فانه كان مجاب الدعوة كما نقله بعضهم عن العلامة اليوسى رضى الله عنهم أجمعين (قوله به الى المطولات يهتدى) ذكر هذا بعد ما قبله من ذكر اللازم بعد الملزوم أو تخصيص بعد تعميم لان النفع أعم من أن يكون بذلك أو بغيره

(قوله صدق ذلك بكل من المراتب) كيف هذا مع نسبة الخلوص للذات والخالص للذات لا يكون الا حيث كانت الذات هى المقصودة فيكون قاصرا على أعلى المراتب ثم لو لم يقيد بالجار والمجرور صدق بكل المراتب الا أن يقال مقصود المحشى انه يحتمل ان يراد بالخالص لذاته ما ليس معه رياء ولا شئ مما يحبط العمل لا ما ليس معه شئ أصلا بحيث تكون الذات هى المقصودة فقط وحينئذ يصدق الخ وان كان هذا الاحتمال خلاف المتبادر بل المتبادر هو الثانى المشار اليه بقوله واما اذا كان المراد الخ (قوله ونقل عن المعنى الاصلى الى مطلق الناقص ثم نقل عنه الخ) فيه ان هذا هو بناء المجاز على المجاز (قوله كان مجازا بالاستعارة) يحتمل اجراء الاستعارة بعد المجاز المرسل نظير ماذكره المحشى عند قوله حط (قوله توضيحا لذلك) أى وكان مغايرا لما قبله

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

لوجهه الكريم ليس قالصا
وان يكون نافعا للمبتدى
به الى المطولات يهتدى

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

(قوله ان لا يكون ناقصا حسا) لا منافاة بين ما هنا وقوله فيما مر استعمل فى الناقص المعنوى لان النقص المعنوى يجامع الحسى (قوله مغايرا لما قبله) أى ليس توكيدا فلا ينافى انه قد يدعى لزومه لما بعده وهو النفع للمبتدى (قوله من ذكر اللازم بعد الملزوم) أى ان أريد بالنفع ما لا يشمل الاهتداء به الى المطولات وقوله أو تخصيص أى ان أريد به ما يشمل ذلك كما أفاده بالتعليل بعد

(فصل)

(قوله هو في اللغة الحاجز الخ) ظاهره ان هذا معنى لغوي أصلي ولا مانع منه اذ لا مانع من ان يكون للشيء معنيان فالفصل تارة يطلق بالمعنى المصدري على الحجز بين الشيئين وتارة يطلق بالمعنى الاسمي على الحاجز بينهما ويحتمل انه في اللغة الحاجز الخ بعد النقل من المعنى المصدري تأمل (قوله ويحتمل غير ذلك) كأن يجعل من ظرفية الدال في المدلول ويستغنى عن

(فصل) هو في اللغة الحاجز بين الشيئين وفي الاصطلاح الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة كسائر أسماء التراجم كعلم عامر وقوله في جواز الاشتغال به أي في دال ذلك والظرفية حينئذ من ظرفية الخاص في العام لان الفصل خاص بالالفاظ التي ذكرها المصنف والدال عام لها وللالفاظ التي ذكرها غيره ويحتمل غير ذلك فان قيل كما ذكر المصنف القول بجواز الاشتغال به ذكر القول بتحريمه والقول بانبغائه ففي الترجمة قصور أجيب بأنه من باب الترجمة لشيء والزيادة عليه وذلك غير معيب عندهم أو أن في الترجمة حذفا والتقدير في جواز الاشتغال به وتحريمه وانبغائه كما أشار له الشيخ الملوي في شرحه الكبير واعلم أن علم المنطق قسمان أحدهما ما هو خال عن ضلالات الفلاسفة المكفرة وغيرها كالمذكور في هذا المتن ومختصر السنوسي وايساغوجي ومختصر ابن عرفة وتآليف الكاتبي والخونجي والسعد وغيرهم من المتأخرين وهذا القسم لا خلاف في جواز الاشتغال به بل هو فرض كفاية على أهل كل اقليم لانه يتوقف عليه رد الشكوك في علم الكلام وهو فرض كفاية وما يتوقف عليه فرض الكفاية يكون فرض كفاية ومحل ذلك اذا لم يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع كما صرح به السنوسي في شرح مختصره وابن يعقوب وغيرهما ولذلك لم يحتج اليه الصحابة والتابعون والائمة المجتهدون وأصحابهم وثانيهما ما ليس خاليا عن تلك الضلالات كالمذكور في كتب المتقدمين وهذا القسم هو الذي فيه الخلاف اذا تمهد هذا علمت أنه يتعين حمل كلام المصنف على هذا القسم وحينئذ يرد عليه أنه اذا لم يكن في القسم الاول الذي منه ما في هذا النظم خلاف وانما الخلاف في القسم الثاني كان ينبغي له أن لا يذكر هذا الخلاف المتعلق بالقسم الثاني وانما يذكر حكم القسم الاول وأجيب بأن المصنف قصد أولا بيان حكم القسم الاول فجره ذلك القصد الى ذكر حكم القسم الثاني فترجم له وبين الخلاف فيه ونوقش هذا الجواب بأنه يلزم عليه أنه ترك ما قصده مع انه أهم مما ذكره اللهم الا أن يقال انه ذكره ضمنا لانه بين أن الاصح جواز القسم الثاني لكامل القريحة ممارس السنة والكتاب بخلاف غيره لعدم الامن عليه من ضلالات الفلاسفة ولا يخفى أن هذا يتضمن جواز القسم الاول مطلقا لعدم المحذور المذكور فيه تأمل (قوله والخلف) أي الاختلاف فالخلف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وقوله في جواز الاشتغال به أي وفي عدمه ففيه اكتفاء والضمير عائد لعلم المنطق لكن بمعنى القسم الثاني منه لان كلام المصنف محمول عليه كما علم مما مر (قوله على ثلاثة أقوال) أي كائن عليها من كينونة المتعلق على المتعلق لما هو ظاهر من أن الخلف بمعنى الاختلاف متعلق بالاقوال الثلاثة ويتعين قراءة ثلاثة بالتنوين وحينئذ يكون قوله أقوال بدلا من ثلاثة ولا يجوز ترك التنوين على أن يدخل في البيت الشكل الذي هو اجتماع الخبن والكف والاول هو سقوط الثاني الساكن والثاني هو سقوط السابع الساكن لان ذلك انما يكون في مستفع لن ذي الوتد المفروق لا في مستفعلن

تقدير دال (قوله أجيب بانه من باب الترجمة الخ) أجيب أيضا بان المراد في بيان الاختلاف في جوازه فتكون الترجمة مطابقة للمترجم لان بيان الاختلاف في جوازه يتضمن بيان الاقوال الثلاثة اهـ صبان (قوله أو ان في الترجمة الخ) وسر الاقتصار على الجواز لكونه المشهور الصحيح (قوله على أهل كل اقليم) أي اذا كان بين كل اقليمين مسافة قصر

+ + + + + + + + + + + + +

(فصل في جواز الاشتغال به)

والخلف في جواز الاشتغال به على ثلاثة اقوال

+ + + + + + + + + + + + +

(قوله وهو فرض كفاية) أي رد الشكوك فرض كفاية فالضمير راجع لرد الشكوك وفي كلامه اشارة الى قياس من الشكل الاول نظمه هكذا علم المنطق يتوقف عليه فرض الكفاية وكل ما يتوقف عليه فرض الكفاية يكون فرض كفاية ينتج علم المنطق يكون فرض كفاية وهو المدعى (قوله على ان يدخل في البيت الشكل) لان ثلاثة من غير تنوين على وزن متفعل فحذف منه الثاني الساكن وهو السين في الميزان والسابع الساكن وهو النون التي بعد اللام في الميزان (قوله لذي الوتد المفروق) وهو ثلاثة أحرف أوسطها ساكن كلفظ فس سبب خفيف لانه حرفان ثانيهما

ذي الوتد المجموع كما هو في بحر الرجز الذي منه هذا النظم فلا يدخله الشكل كما هو مقرر في محله (قوله فابن الصلاح الخ) أي اذا أردت بيان ذلك فابن الصلاح الخ وهو الحافظ الفقيه الورع الزاهد العارف بالتفسير والاصول والنحو الكردي الاصل نزيل دمشق تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن الصلاح عبد الرحمن تفقه على والده الصلاح شيخ بلاده في حياته ثم رحل سنة تسع وسبعين وخمسمائة أفاده الملوي في كبيره مع زيادة من شرح النخبة (قوله والنواوي) هو الامام المشهور محيي الدين صاحب التصانيف المشهورة المباركة وهو منسوب الى نوى قرية من قرى الشام من عمل دمشق فما قاله سيدي سعيد من انها قرية من قرى مصر سبق قلم وكان القياس في النسبة اليها نووي كما يقال في النسبة الى فتى فتوي فقوله النواوي على غير قياس وقال سيدي سعيد ان زيادة الالف في نواوي اما للضرورة الوزن أو للاشباع كما قالوا الصحاوي في النسبة الى صحا وقد ناقشه الشيخ الملوي في كبيره بأن الاشباع سماعي لا قياسي والا لاشبعت كل حركة وبان هذا ليس من ضرورة الشعر أي ليس من ضرورته القياسية بمعنى أنه ليس من الامور التي يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة كصرف ما لا ينصرف ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود وان كان من ضرورته السماعية بمعنى انه من الامور التي لا يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة وان وقع في بعض اشعار العرب للضرورة شذوذا فهو موقوف على السماع هذا مراده وان توقف بعضهم في قوله بأن هذا ليس من ضرورة الشعر حيث قال انظر ما وجهه ثم قال بل الظاهر أنه من ضرورة الشعر اه فليتأمل (قوله حرما) أي حرما الاشتغال به ووافقهما على ذلك كثير من العلماء قال بعضهم ووجه تحريم هؤلاء الاشتغال به انه يشتغل به اليهود والنصارى ورد بأنه يلزم هذا القائل تحريم الطب والنحو بل والاكل والشرب وغيرهما لاشتغال اليهود والنصارى بذلك فالاحسن أن يقال وجه تحريمهم الاشتغال به انه حيث كان مخلوطا بضلالات الفلاسفة يخشى على الشخص اذا اشتغل به أن يتمكن من قلبه بعض العقائد الزائغة كما وقع ذلك للمعتزلة كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوي وقد يرد عليه ان هذا الوجه لا يظهر فيمن كان كامل القريحة ممارس السنة والكتاب وقد يجاب بأنهم التزموا ذلك حتى بالنسبة لمن كان كذلك وان لم يظهر فيه ما ذكر سدا للباب ودرأ للمفسدة فليراجع (قوله وقال قوم) هم الغزالي ومن تبعه كما يعلم من شرح المصنف وقوله ينبغي أن يعلما طرف فيه الشيخ الملوي احتمالي الوجوب والندب حيث قال وقوله ينبغي يحتمل ان يكون بمعنى يجب كفاية ويحتمل ان يكون بمعنى يستحب اه لكن المصنف جزم بحمله على الاستحباب حيث قال واستحبه الغزالي ومن تبعه وفي كلام بعضهم أن لفظة ينبغي حقيقة في الاستحباب مجاز في الوجوب وأيضا في كلام ابن يعقوب ان الغزالي لم يجعله من فروض الكفاية وأما ما قاله من أن من لا معرفة له بعلم المنطق لا يوثق بعلمه فمحمول على أن المراد انه لا يوثق بعلمه الوثوق التام وهو محمول أيضا على من لم يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وما روي من انه رجع الى تحريمه فلم يثبت اه ملخصا من كلام بعض المحققين (قوله والقولة المشهورة) أي بسبب كثرة قائليها وقوله الصحيحة أي بسبب قوة دليلها فان قيل هذا يقتضي أن كلا من القولين السابقين غير مشهور

****
فابن الصلاح والنواوي حرما
وقال قوم ينبغي أن يعلما
والقولة المشهورة الصحيحه
****
ساكن وتفع وتد مفروق لانه ثلاثة أحرف أوسطها ساكن ولن سبب خفيف لما ذكر (قوله ذي الوتد المجموع) وهو ثلاثة أحرف آخرها ساكن فس سبب خفيف وتفـ سبب خفيف أيضا وعلن وتد مجموع (قوله ليس من الامور التي يجوز للشاعر الخ) كصرف ما لا ينصرف ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود (قوله ورد الخ) قد يقال ان اشتغال اليهود والنصارى بالمنطق من غير ضرورة اليه بل مع الاستغناء عنه وقد صار شعارا لهم وقد نهينا عن موافقتهم في الاعياد والملابس فننهى عن موافقتهم في الاشتغال بهذا أيضا بخلاف علم الطب ونحوه (قوله لا يوثق بعلمه) أي ادراكه أي ادراك كان لانه لا يفرق بين صحيح العلوم وفاسدها

(قوله مستنبط) أي مستخرج فالقريحة بمعنى المقروحة أي المستخرجة (قوله ثم نقلت للعقل اما بالاستعارة الخ) قد يقال يصح
ان يكون هناك مجاز واحد بان تنقل القريحة من أول مستنبط من الماء للعقل لعلاقة المشابهة في الانتفاع بكل

وليس كذلك أجيب بأن الذي اختصت به هذه القولة مجموع الوصفين المذكورين وحينئذ فلا ينافي شهرة القولين الاولين أيضا الكثرة قائليهما (قوله جوازه الخ) من المعلوم أن الجواز كون الشئ بحيث يستوي نسبتا الفعل والترك اليه وهو بهذا المعنى لا يلائم قوله ليهتدي به الى الصواب لانه يقتضي أن نسبة الفعل اليه أرجح ولذلك قال بعضهم ما معناه انه أراد بالجواز كونه مأذونا فيه شرعا وحينئذ يكون محتملا للوجوب والندب ومعلوم أن محله ما لم يستغن عنه كما تقدم (قوله لكامل القريحة) أي لشخص كامل القريحة واعلم أن القريحة في الاصل أول مستنبط من الماء نقلت الى أول مستنبط من العلم أو الى المستنبط منه مطلقا أي وان لم يكن أولا اما بالاستعارة أو المجاز المرسل ثم نقلت للعقل اما بالاستعارة أو المجاز المرسل ويتحصل من هذا انه يحتمل أن يكون التجوزان المذكوران من المجاز بالاستعارة وأن يكونا من المجاز المرسل وأن يكون الاول من المجاز بالاستعارة والثاني من المجاز المرسل وأن يكون الاول من المجاز المرسل والثاني من المجاز بالاستعارة وتقرير الاحتمال الاول أن يقال شبه أول مستنبط من العلم أو المستنبط منه مطلقا بأول مستنبط من الماء بجامع الحياة في كل وان كانت الحياة في المشبه للروح وفي المشبه به للجسم واستعير لفظ المشبه به وهو لفظ القريحة للمشبه ثم شبه العقل بالمعنى المنقول اليه بتنزيله منزلة المعنى الحقيقي بالنسبة للمعنى المتجوز اليه بعد بجامع الانتفاع والاهتداء بكل واستعير لفظ المشبه به وهو لفظ القريحة للمشبه وتقرير الاحتمال الثاني أن يقال نقل لفظ القريحة من أول مستنبط من الماء الى أول مستنبط من العلم أو الى المستنبط منه مطلقا مجازا مرسلا اما بمرتبة أو بأكثر والعلاقة في ذلك دائرة بين الاطلاق والتقييد ثم نقل الى العقل مجازا مرسلا من اطلاق اسم الشئ على آلته وان شئت قلت من اطلاق اسم المسبب على سببه وتقرير الاحتمالين الاخيرين واضح مما مر وبعد هذا قد صارت القريحة حقيقة عرفية في العقل لهجر المعنى الاصلي الاول والثاني بحيث اذا أطلقت انصرفت الى العقل لا الى المعنى الاصلي الاول أو الثاني حتى اذا أريد أحدهما كان بطريق المجاز العرفي فلا بد عليه من قرينة فليفهم (قوله ممارس السنة والكتاب) أي مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد الباطلة هذا هو المراد وليس المراد بممارسهما مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف ما يتعلق بهما من لغات وأسباب نزول وناسخ ومنسوخ وغير ذلك لان هذا انما يحتاج اليه المجتهد المطلق كما قاله ابن يعقوب واحترز المصنف بالتقييد بكامل القريحة عن ناقصها وبممارس السنة والكتاب عمن لم يمارسهما فلا يجوز لكل منهما الاشتغال به أعني بالقسم الثاني من هذا الفن الذي هو المخلوط بضلالات الفلاسفة ومثل هذا القسم في هذا التفصيل كتب علم الكلام المشتملة على مخلطات منها كالمطالع والطوالع والمواقف والمقاصد فيجوز الاشتغال بها لكامل القريحة ممارس السنة والكتاب بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد الباطلة دون غيره فلا يجوز له الاشتغال بها لئلا يتمكن من قلبه بعض العقائد الوهمية كما وقع للمعتزلة فانه تمكن من قلبهم بعض تلك العقائد كاعتقادهم ان الله لا يرى لتوهمهم أنه لا يرى الا ما كان جسما أو قائما به وبنوا على

(قوله اما بالاستعارة) أي التبعية لان قريحة على وزن فعيلة بمعنى مفعولة فهي مشتقة من القرح ثم ان نظر لكونها اجرت مجرى الجوامد كانت أصلية وهكذا يقال في المجاز المرسل (قوله بتنزيله منزلة المعنى الحقيقي الخ) يحتاج لهذا في المجاز المرسل أيضا

جوازه لكامل القريحة
ممارس السنة والكتاب

(قوله الى أول مستنبط من العلم الخ) أي بان يتجوز بالقريحة الى أول مستنبط مطلقا ثم ان استعملت في أول مستنبط من العلم لكونه فردا من افراد ذلك المطلق كان مجازا بمرتبة واحدة وان نقلت ثانيا من مطلق أول مستنبط الى أول مستنبط من العلم كان مجازا بمرتبتين هذا ان كان النقل من أول لاول فان كان من أول لما يستنبط من العلم مطلقا كان بثلاث مراتب بان يتجوز بها الى أول مستنبط مطلقا ثم الى أول مستنبط من العلم ثم الى مطلق مستنبط من العلم اهـ صبان وهذا مبني على ما اشتهر والاظهر من بناء المجاز على المجاز وانما يأتي كونه بمرتبة أو بمرتبتين فاكثر يعلم مما ذكرناه فيما سبق

(قوله حتى قال امام الحرمين لايحد لتعذره) عبارة جمع الجوامع والعلم قال الامام ضرورى ثم قال هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب وقيل هو ضرورى فلا يحد وقال امام الحرمين عسر فالرازى الامساك عن تعريفه انتهت وفى حواشى الامير على عبد السلام وقال الرازى كما فى جمع الجوامع والمواقف والمقاصد لايعرف العلم وقال امام الحرمين والغزالى تعريف العلم عسر اه

ذلك قياسا صورته هكذا الله ليس بجسم ولا قائم به وكل ما كان كذلك لا يرى تخرج النتيجة قائلة الله لا يرى ونحن نبطل ذلك القياس بنقض كبراه لحكم العقل بأن ما كان موجودا يصح أن يرى وان لم يكن جسما ولا قائما به ونبنى على ذلك قياسا قائلا الله موجود وكل موجود يصح أن يرى تخرج النتيجة قائلة الله يصح أن يرى وهو الحق والله الموفق (قوله ليهتدى به الى الصواب) علة لقوله جوازه الخ وقد تقدم مافيه ولا يخفى أن الصواب ضد الخطا نسأل الله التوفيق للصواب والنجاة يوم الحشر والحساب والفوز بصحبة سيدنا محمد خير أولى الالباب

(أنواع العلم الحادث)

أى التى هى أربعة كما يعلم من استقصاء كلامه وذلك لان العلم اما تصور واما تصديق وكل منهما اما ضرورى واما نظرى وتعرض المصنف لتنويع العلم ولم يتعرض لحده لما فيه من الخلاف حتى قال امام الحرمين لايحد لتعذره وقال الامام الرازى لايحد لكونه ضروريا لكن المختار أنه يحد فحده بعض الاصوليين بأنه ادراك النسبة التصديقية وليس مرادا هنا وانما المراد به مطلق الادراك بدليل التقسيم الآتى واحترز بقوله الحادث عن علمه تعالى اشعارا بأنه لا يتصف بكونه تصورا أو تصديقا ولا بكونه نظريا أو ضروريا لان كلا من التصور والتصديق مفسر بالادراك وهو وصول النفس الى تمام المعنى وذلك من خواص الاجسام ففى وصف علمه تعالى بذلك ايهام أن له تعالى جسما ونفسا تنطبع فيها صورة المعلومات ولهذا يمتنع اطلاق ذلك ولو أريد به معنى صحيح كأن يراد بالتصور فى حقه تعالى علمه بما يسمى العلم به بالنسبة الينا تصورا وهو المفرد كزيد وبالتصديق فى حقه تعالى علمه بما يسمى العلم به بالنسبة الينا تصديقا وهو النسبة كنسبة القيام لزيد ولان النظرى مفسر بما يحصل عن نظر واستدلال وهو يقتضى الحدوث لكونه مسبوقا بالنظر والاستدلال وأما الضرورى فهو وان كان معناه أعنى ما لم يحصل عن نظر واستدلال صحيحا فى حقه تعالى لكن اطلاقه على علمه تعالى فيه ايهام مقارنته للضرورة لاطلاق الضرورى على ما اقتضته الضرورة وذلك مستحيل فى حقه تعالى فان قيل لا حاجة لزيادة المصنف لهذا القيد لخروج علمه تعالى بلفظ الانواع لانه لا أنواع له أجيب بأن المصنف قيد بذلك ليخرج علمه تعالى حتى على قول بعض أكابر أهل السنة ان علمه تعالى يتعدد بتعدد المعلوم وفيه ان هذا يقتضى ان القائل بذلك يقول بأن تعدد العلم بتعدد المعلوم تعدد بالنوع وليس كذلك بل يقول بأن تعدده بذلك تعدد بالشخص فيما يظهر فالاولى الجواب بأن المصنف أراد الايضاح فزاد القيد المذكور تصريحا بالمقصود ولاسيما بالنسبة لمن لم يعلم عدم تنوع علمه تعالى فليتأمل (قوله ادراك مفرد الخ) المراد بادراك المفرد الادراك الذى لم يتعلق بالنسبة الخارجية على وجه الاذعان بأن لم يتعلق بنسبة أصلا وذلك ادراك الموضوع وحده وادراك المحمول وحده وادراكهما دون النسبة بينهما أو تعلق بنسبة غير خارجية وذلك ادراك النسبة الكلامية التى هى ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات

(قوله ونفسا تنطبع الخ) واما النفس فى قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة ونحوه فبمعنى الذات (قوله اطلاق ذلك) أى التصور والتصديق اما الادراك والنفس فهما وان أوهما الا انه ورد اطلاقهما عليه تعالى حتى قيل ان له صفة تسمى بالادراك تدبر (قوله وهو النسبة) أى الخارجية

****

ليهتدى به الى الصواب

(أنواع العلم الحادث)

ادراك مفرد تصورا علم

****

(قوله لمن لم يعلم عدم تنوع علمه) قيل الاولى اسقاط عدم اه وفيه نظر ظاهر (قوله وادراكهما دون النسبة بينهما) فيه ان تصورهما يستدعى تصور النسبة التى لو حظ طرفاها حصلت اه عطار وقد يقال لا نسلم ذلك اذ لا يلزم من تصور ماصدقات الموضوع كزيد وماصدقات المحمول كقائم ولا من تصورهما معا بقطع النظر عن ارتباط احدهما بالآخر تصور النسبة وهذا هو المراد لا ما فهمه

(قوله وذلك ادراك النسبة الكلامية الخ) أى فادراك النسبة الكلامية بقطع النظر عن فى ما معها من ادراك الموضوع والمحمول يسمى تصورا وكذا اذا اعتبر ادراكها مع أحدهما أو معهما وهذا التعدد انما هو من

حيث الاعتبار والملاحظة لا من حيث الوجود اذ لا يمكن وجود ادراك النسبة من غير وجود ادراك الطرفين كما لا يخفى

في القضية الموجبة وعلى وجه النفي في القضية السالبة سواء كانت انشائية أو خبرية وادراك النسبة الاضافية كالنسبة في قولك زيد بن عمرو وهي بنوة زيد لعمرو وادراك النسبة التقييدية كالنسبة في قولك حيوان ناطق وهي كون الثاني صفة للاول أو تعلق بنسبة خارجية لا على وجه الاذعان بأن لم يكن قابلا ومسلما لها على ما يأتي في تفسير الاذعان فكل ما ذكر داخل في تعريف التصور وقد أبلغ بعضهم صوره الى خمس وعشرين صورة فتراجع (قوله تصور اعلم) أي علم بالتصور بمعنى انه سمي به ولا يخفى ان التصور بهذا المعنى قسم من العلم واما بمعنى حصول صورة الشيء في النفس فهو مرادف للعلم الشامل للتصور وبذلك المعنى وللتصديق فتحصل ان التصور له استعمالان كما قاله في شرح الشمسية أحدهما استعماله في المعنى الاخص وهو الذي ذكره المصنف والثاني استعماله في المعنى الاعم وهو ما تقدم فلا تغفل (قوله ودرك نسبة بتصديق الخ) الدرك اسم مصدر بمعنى الادراك وقد علمت مما مر ان النسبة الكلامية هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات أو على وجه النفي بخلاف النسبة الخارجية فانها وقوع ذلك الثبوت أو عدم وقوعه وقد تقدم ان ادراك النسبة الكلامية يسمى تصورا ومن هذا نعلم أن كلام المصنف محمول على النسبة الخارجية لان ادراكها هو الذي يسمى تصديقا وهذا أولى مما صنعه الشيخ الملوي من حمل كلام المصنف على النسبة الكلامية مع تقدير مضاف حيث قال اي وادراك وقوع نسبة الخ ومحل تسمية ادراك هذه النسبة تصديقا اذا كان على وجه الاذعان بحيث يطلق عليه اسم التسليم والقبول كما قاله الخبيصي في شرح التهذيب ونقله عن العضد والسعد والسيد وهذا ما ارتضاه الشيخ الملوي وجعله التحقيق ونقل يس في حاشيته على الخبيصي عن العصام أن الاذعان الاعتقاد سواء كان راجحا وهو الظن أو جازما غير مطابق وهو الجهل المركب أو مطابقا راسخا لا يعرض له الزوال بتشكيك المشكك وهو اليقين أو غير راسخ وهو التقليد وفي كلام غير واحد أن الاذعان عند المناطقة بمعنى الادراك وعند المتكلمين بمعنى التسليم والقبول ورجحه كثير من الاشياخ كذا قال بعض المحققين لكن الذي قاله شيخنا ان المرضي هو الاول فليراجع وليحرر (قوله بتصديق وسم) أي علم بالتصديق بمعنى انه سمي بذلك والمتبادر من كلام المصنف أن التصديق اسم لذلك الادراك وحده وهو مذهب الحكماء وهو الراجح وذهب الامام الرازي الى انه اسم لمجموع الادراكات الثلاثة قبله أعني ادراك الموضوع وادراك المحمول وادراك النسبة الكلامية فهي عنده معتبرة في التصديق على وجه الشطرية بخلافها على الاول فانها معتبرة فيه على وجه الشرطية وانما سمي ذلك تصديقا لان التصديق لغة نسبة الى الصدق والخبر وان احتمل الصدق والكذب لكن مدلوله الصدق ليس الا وأما الكذب فاحتمال عقلي كما صرح به السعد (قوله وقدم الاول الخ) أي وجوبا صناعيا كما صرح به المصنف في شرحه واذا كان كذلك فالاولى قراءة الفعل في عبارته بصيغة الامر لتفيد ذلك وان صح قراءته بصيغة الماضي المبني للمجهول على أن المعنى أن العلماء قدموه والمراد أنه يجب تقديم ما يتعلق بالتصور على ما يتعلق بالتصديق (قوله عند الوضع) أي في الكتابة أو في التعليم أو في التعلم أو نحو ذلك (قوله لانه مقدم بالطبع) أي وكل ما كان مقدما بالطبع يناسب أن يقدم في الوضع ليناسب

(قوله كالنسبة في قولك زيد ابن عمرو) أي نسبة الابن لعمرو لا نسبة ابن عمرو لزيد كما لا يخفى (قوله أو تعلق بنسبة خارجية لا على وجه الاذعان) أي بل على وجه التردد باستواء أو مرجوحية (قوله وقد أبلغ بعضهم صوره الى خمس وعشرين) هو المحقق الصبان لكن في كلامه نظر بل تزيد الصور على ذلك كما يعلم بالتأمل (قوله حيث قال أي وادراك وقوع نسبة الخ) أي سواء كانت تلك النسبة الكلامية على وجه الاثبات أو على وجه النفي (قوله سواء كان راجحا) أي مطابقا أم لا

****

ودرك نسبة بتصديق وسم
وقدم الاول عند الوضع
لانه مقدم بالطبع

****

(قوله أو جازما غير مطابق) أي راسخا أم لا (قوله أو مطابقا) عطف على قوله غير مطابق أي أو كان جازما مطابقا راسخا (قوله أو غير راسخ) أي أو جازما مطابقا غير راسخ (قوله وفي كلام غير واحد الخ) تأييد لما نقله يس (قوله بمعنى الادراك) أي الراجح أو الجازم ليخرج ما كان على وجه الشك أو الوهم أخذا مما تقدم

الوضع الطبع وهذا أحد أنواع التقدم الخمسة المنظومة في قول بعضهم

وخمسة أنواع التقدم يا فتى * أقربها ابدت من الشعر واعترف

تقدم طبع والزمان وعلة * ورتبة أيضا والتقدم للشرف

وقوله وخمسة انواع التقدم يقرأ بدرج الهمزة وكذا قوله ورتبة ايضا كما لا يخفى على من له المام بفن العروض وضابط الاول أن يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر من غير أن يكون علة فيه كالواحد بالنسبة للاثنين وكذلك التصور بالنسبة للتصديق وضابط الثالث أن يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر مع كونه علة فيه كحركة الاصبع بالنسبة لحركة الخاتم فانها مقدمة عليها وهي علة فيها لكن تقدمها عليها انما هو في التعقل والا فهما في الوجود الخارجي متقارنان وضابط كل من الثاني والرابع والخامس ظاهر ومثال الثاني تقدم الاب على الابن ومثال الرابع تقدم الامام على المأموم وعبر بعضهم عن هذا النوع بالتقدم بالمكان ومثل له بذلك ومثال الخامس تقدم العالم على الجاهل واعلم أن التصديق انما يتوقف على تصور يناسبه فاذا رأيت شبحا من بعد صح أن تحكم عليه بأنه شاغل فراغا لانه قد وجد التصور الذي يناسبه وهو تصوره بكونه جسما ولا يتوقف على أن تتصور أنه انسان أو فرس مثلا نعم لو أردت أن تحكم عليه بأنه متحرك مثلا لم يسغ لك ذلك حتى تتصور ما ذكر أفاده الشيخ الملوي في شرحه الكبير مع زيادة (قوله والنظري الخ) باسكان الياء للوزن وغرض المصنف بذلك تعريف كل من النظري والضروري اللذين هما قسمان للعلم الشامل لكل من التصور والتصديق فيتحصل من ذلك أربعة أقسام كما مر هذا هو الراجح ووراءه ثلاثة أقوال أحدها ما قاله الفخر من أن التصور ضروري ليس الا وأن التصديق ينقسم الى نظري والى ضروري ثانيها ان العلم كله ضروري ثالثها أنه نظري أفاده الشيخ الملوي وقد ذكر توجيه هذه الاقوال مع بيان ان الخلاف لفظي في شرحه الكبير فليراجع (قوله ما احتاج) أي ادراك احتاج سواء كان ذلك الادراك تصورا أو تصديقا كما علمت وقوله للتأمل أي للفكر والنظر لكن لا بالمعنى الاصطلاحي الذي هو خصوص ترتيب أمرين معلومين ليتوصل بهما الى أمر مجهول تصوري أو تصديقي والا لكان تعريف النظري غير جامع وتعريف الضروري غير مانع لعدم شمول الاول لما احتاج الى الاستقراء الذي هو تتبع افراد المحكوم عليه كما في قولهم كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ ولما احتاج الى التمثيل الذي هو القياس الاصولي كما في قول الامام الشافعي رضي الله عنه النبيذ حرام كالخمر مع شمول الثاني لذلك ولهذا قال الشيخ الملوي يجب أن يعنوا بالنظر في هذا المقام ما هو أعم من القياس ولواحقه أي بأن يريدوا به ما يوصل الى المجهول من تعريف أو قياس أو استقراء أو تمثيل لا ما يخص التعريف والقياس كما قد يتوهم من التعبير بالنظري فان المتبادر أنه منسوب للنظر الاصطلاحي فقط وليس كذلك بل هو منسوب للنظر بمعنى يعم الاصطلاحي وما ألحق به من بعض أنواعه من الاستقراء والتمثيل فليتأمل (قوله وعكسه) أي عكس النظري والمراد بالعكس هنا المعنى اللغوي الذي هو مطلق المخالف لا المعنى الاصطلاحي الذي هو قلب جزأي القضية كما سيأتي فالضروري هو ما لا يحتاج للتأمل أي نظر وفكر بالمعنى المتقدم ولا يخفى أنه يدخل في تعريف الضروري ما

****
والنظري ما احتاج للتأمل
وعكسه هو الضروري الجلي
****

(قوله لا المعنى الاصطلاحي) لانا لو أردنا الاصطلاحي جعلنا الاصل هكذا كل ما احتاج للتأمل فهو نظري وانما جعلنا هذا أصله لان قولنا والنظري ما احتاج للتأمل يؤول اليه وعكس قولنا كل ما احتاج للتأمل فهو نظري بعض النظري ما احتاج للتأمل فالاصل موجبة كلية والعكس موجبة جزئية لما تقرر ان عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية اه عطار

ذكر

ذكر القضايا الاوليات والحدسيات والتجربيات أما الاولى فهى القضايا التى لا يتوقف التصديق بها على شئ أصلا بل تصدق النفس بها من أول وهلة أعنى بمجرد الالتفات اليها ولذلك نسبت الى الاول كقولهم الكل أعظم من الجزء والواحد نصف الاثنين وأما الثانية فهى التى يتوقف التصديق بها على حدس وتخمين كقولهم نور القمر مستفاد من نور الشمس وأما الثالثة فهى التى يتوقف التصديق بها على تجربة كقولهم السقمونيا مسهلة للصفراء التى هى احدى الطبائع الاربع وانما دخلت هذه والتى قبلها فى تعريف الضرورى لان كلا منهما وان توقف على حدس أو تجربة لم يتوقف على تأمل ولا على نظر (قوله هو الضرورى) ويرادفه البديهى على القول بانه ما لا يحتاج الى نظر واستدلال وأما على القول بانه ما لا يحتاج الى شئ أصلا فيكون أخص منه لانفراد الضرورى على هذا بالحدسيات والتجربيات لتوقفهما على الحدس والتجربة واعلم أن الضرورى كما يستعمل فى مقابلة النظرى ويفسر بما ذكر كما هنا يستعمل فى مقابلة الاكتسابى ويفسر بما لم يكن للعبد فيه اكتساب وهو بهذا المعنى أخص منه بالمعنى الاول لانفراده فى العلم الحاصل بالابصار المقصود ممن كان مغمضا عينيه ففتحهما قصدا فانه ضرورى على الاول دون الثانى لانه مكتسب للعبد بفتح عينيه أفاده الملوى فى كبيره (قوله الجلى) أى الواضح وهو وصف كاشف للضرورى (قوله وما به الخ) أى والذى أو شئ توصل به الى تصور الخ فما اما اسم موصول أو نكرة موصوفة وقوله وصل بمعنى توصل صلة أو صفة لما وكل من قوله به وقوله الى تصور متعلق بقوله وصل وهو على صيغة المبنى للمفعول وذلك كقولك فى تعريف الانسان حيوان ناطق فانه توصل به الى تصور الانسان (قوله يدعى بقول شارح) أى يسمى بذلك ويسمى أيضا معرفا وتعريفا والقول بمعنى المقول فهو مجاز مرسل علاقته التعلق وكذا التعريف بمعنى المعرف به بفتح الراء واسناد الشرح اليه فى قولهم شارح مجاز عقلى من اسناد الشئ الى آلته وكذا اسناد التعريف اليه فى قولهم معرف بكسر الراء وهذا كله بقطع النظر عن العلمية والا فلا تجوز أصلا لان الاعلام المنقولة من باب الحقيقة كما مر ووجه تسمية ذلك قولا شارحا أنه فى الاغلب مركب والقول عندهم يرادف المركب مع كونه يشرح الماهية اما بالكنه والحقيقة واما بالوجه والاعتبار كما يعلم مما سيأتى (قوله فلتبتهل) اى فلتجتهد فى البحث عما يحتاج اليه من ذلك أو فلتتأمل ويحتمل على بعد أن يكون من الابتهال المأخوذ من بهله أى خلاه مع رأيه كما يؤخذ من القاموس والمختار وعليه فالمعنى فلتترك المناطقة مع رأيهم لا تعترض عليهم بل سلم لهم وعلى كل حال فهو تكملة للبيت (قوله وما التصديق الخ) أى والذى أو شئ توصل به الخ ففيه ما تقدم وذلك كقولك فى الاستدلال على أن العالم حادث العالم متغير وكل متغير حادث فانه توصل به الى التصديق بنسبة الحدوث للعالم (قوله بحجة يعرف) المراد أنه يسمى بحجة وانما سمى بذلك لان من تمسك به حج خصمه وغلبه (قوله عند العقلا) أل فيه للعهد والمعهود أرباب هذا الفن وبهذا يندفع ما قد يقال ان العوام لا يعرفون ان الموصل للتصديق يسمى حجة مع أنهم عقلاء كذا يستفاد من كلام الشيخ الملوى الا أنه قال بعد أن فسر العقلا بارباب هذا الفن وأل فى العقلا للكمال وناقشه بعض المحققين بانه يقتضى ان أرباب غير هذا الفن ليسوا كاملين فى العقل قال

****
وما به الى تصور وصل
يدعى بقول شارح فلتبتهل
وما التصديق به توصلا
بحجة يعرف عند العقلا
****

(قوله لم يتوقف على تأمل ولا نظر) أى بالمعنى المراد وهو الموصل الى المجهول من تعريف أو قياس أو استقراء أو تمثيل وخروجها من النظريات مع توقفها على الحدس أو التجربة مجرد اصطلاح كما قاله الشيخ الملوى أى اصطلاح مجرد عن اقتضاء العقل واللغة اياه وقيل انها من النظريات لتوقفها على ما ذكر من الحدس أو التجربة

(قوله ان المجاز يدل على معناه المجازي) فحينئذ دلالة اللفظ على تمام المعنى المجازي مطابقة ودلالته على جزء ذلك المعنى المجازي تضمن وعلى لازمه التزام فتكون في المعنى المجازي كالحقيقي وهو الذي حققه السعد في المطول وصرح به السنوسي في شرح ايساغوجي وجرى عليه في شرح المختصر (قوله وهو مخالف لما ذكر) صرح بالمخالفة مع ولا حاجة الى الجمع بقوله الا أن يجعل الخ على هذا (قوله والحصر فيها عقلي كما قاله السيد) وأورد عبد الحكيم في حواشي القطب أمورا على كونه عقليا وأجاب عنها فراجعه ان شئت وقيل ان الحصر استقرائي لا عقلي ألا ترى انه بقي أربع احتمالات أخرى وهي دلالة اللفظ على مجموع الثلاثة أو على الكل والجزء أو على الكل واللازم أو على الجزء واللازم

وعمومه ظاهر الفساد اهـ

(أنواع الدلالة الوضعية)

اعلم ان الدلالة تطلق بالاشتراك على معنيين أحدهما كون أمر بحيث يفهم منه امر آخر وان لم يفهم منه بالفعل والمراد بالامر الاول الدال وبالثاني المدلول واعترض هذا التعريف كما ذكره سيدى سعيد بأن الحيثيات تجتنب في التعاريف لانها لا تدل على الحصول وانما تدل على القابلية قال بعض المحققين وللبحث فيه مجال اهـ ولعل وجهه ان محل اجتنابها مالم يكن المدار على القابلية كما هنا ثانيهما فهم أمر من أمر أي فهمه منه بالفعل فهو أخص مما قبله والمراد بالامر الاول المدلول وبالثاني الدال على عكس ما قبله والتعبير بالفهم من المسامحات التي لا يلتبس بها المقصود كما نقله عبد الحكيم عن السيد قال اذ لا اشتباه في ان الدلالة صفة الامر الدال والفهم صفة الفاهم وكأنهم نبهوا بهذا التسامح على أن الثمرة المقصودة هي الفهم اهـ بتصرف ويبنى على المعنيين المذكورين أن الامر قبل حصول الفهم منه بالفعل يقال له دال حقيقة على الاول دون الثاني ولا بد في الدلالة عند أهل هذا الفن من اطرادها ولهذا قال السيد الدلالة المعتبرة في هذا الفن ما كانت كلية وأما اذا فهم من اللفظ معنى في بعض الاوقات بواسطة قرينة فأهل هذا الفن لا يحكمون بأنه دال عليه بخلاف أصحاب العربية والاصول اهـ لكن الذي صرح به السعد في شرح الشمسية أن المجاز يدل على معناه المجازي وهو مخالف لما ذكر الا أن يجعل جاريا على رأى أهل العربية والاصول كما قاله بعض المحققين هذا *والدلالة ستة أقسام لانها اما وضعية أو عقلية أو عادية وعلى كل الدال اما لفظ أو غيره فدلالة اللفظ الوضعية كدلالة الاسد على الحيوان المفترس والعقلية كدلالة اللفظ على وجود لافظه أو حياته والعادية كدلالة أخ بفتح الهمزة وبالخاء المعجمة على الوجع مطلقا وأح بضم الهمزة وفتحها وبالحاء المهملة على وجع الصدر ودلالة غير اللفظ الوضعية كدلالة الاشارة بالرأس الى أسفل على معنى نعم والى أعلى على معنى لا والعقلية كدلالة تغير العالم على حدوثه والعادية كدلالة الحمرة على الخجل أي الحياء والصفرة على الوجل أي الخوف والمناطقة انما يبحثون عن الاول من هذه الاقسام وهو مراد المصنف وان لم يصرح بالتقييد باللفظية لاخذه من قوله دلالة اللفظ الخ فيكون قد حذف هنا قيد اللفظية وأثبته فيما يأتي كما أنه حذف ثم قيد الوضعية وأثبته هنا ففي كلامه احتباك ولا يخفى أن أنواع هذا القسم ثلاثة كما يعلم من استقصاء كلامه والحصر فيها عقلي كما قاله السيد لان اللفظ اما أن يدل على المعنى الموضوع له أو على جزئه أو على خارجه واستشكل القرافي هذا الحصر بدلالة العام على بعض أفراده كعبيدي لان بعض أفراده لم يوضع له اللفظ حتى تكون مطابقة وليس جزأ حتى تكون تضمنا ولا خارجا حتى تكون التزاما وأجيب بانها مطابقة لان قولك جاء عبيدي في قوة قضايا متعددة بعدد أفراد العام المذكور فانه من باب الكلية فهو يدل مطابقة على مجيء كل فرد من افراد العبيد كذا قيل وبحث فيه بأن الكلام في دلالة العام الخالي عن الحكم فالتحقيق

(أنواع الدلالة الوضعية)

(قوله وليس جزأ) أي بل هو جزئي (قوله حتى تكون تضمنا) أي لان التضمن فهم الجزء في ضمن الكل والعام كلية لا كل كما تقرر في الاصول (قوله ولا خارجا) اذ لو كان خارجا لخرج جميع الافراد لتساوي نسبتها الى العام فيبقى بلا معنى (قوله في قوة قضايا متعددة الخ) فيه ان هذا لا يفيد لانه لا يلزم من كون الشيء في قوة الشيء ان يدل دلالة ذلك الشيء اهـ دلجي فكون الدلالة على الفرد مطابقة لا يصح كيف والمفهوم من ما أجيب جاء عبيدي الجميع دفعة تأمل (قوله بان الكلام في دلالة العام الخالي عن الحكم) محصل البحث أنا لا نسلم ان العام من باب

الكلية بل من باب الكل اذ الكلية هي القضية التي حكم فيها على كل فرد والعام ليس بقضية بل ليس بمركب أصلا وانما هو مفرد عرفوه بانه لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر وقالوا صيغته كل ومن وما والموصولات الخ وهي مفردات بالضرورة واذا انتفى كونه قضية وثبت كونه مفردا فكيف يكون كلية وقد وقع في عبارات كثير من الاصوليين ان العام كل وفي المحلي ان مسمى العام واحد وهو كل الافراد اه فاذا علمت هذا تبين ان دلالة العام على جميع افراده بالمطابقة وعلى بعضها بالتضمن لانه كل الافراد وهي أجزاؤه وان القول بأنه مطابقة أو التزام باطل اه بناني (قوله وان كان يصح أيضا على هذا اعتبار كل منها الخ) فيه ما تقدم فتدبر فالاشكال في هذا الاعتبار باق لا مدفع له (قوله فهو على الاصح) وجهه انها بتوسط الوضع للكل أو الملزوم صبان (قوله انهما عقليتان) وجهه توقف كل منهما على مقدمة عقلية وهي أنه كلما فهم المعنى فهم جزؤه أو لازمه صبان (قوله ان التضمنية وضعية والالتزامية عقلية) هذا هو الذي جرى ٣٧ عليه الآمدي وابن الحاجب وابن الهمام وغيرهم من المحققين ووجه كما في الكبير بأن التضمن فهم الجزء في ضمن الكل اذ لا شك انه اذا فهم المعنى فهمت أجزاؤه معه فليس فيها انتقال من اللفظ الى المعنى

****
دلالة اللفظ على ما وافقه
****

ومن المعنى الى الجزء بل هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا بخلاف دلالة الالتزام فانه لا بد فيها من الانتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى اللازم ضرورة ان اللازم لا دخل له في الوضع أصلا ووجه أيضا بأن الجزء داخل فيما وضع له اللفظ بخلاف اللازم فانه خارج عنه وصرح غير واحد كالغنيمي بأن الخلاف لفظي فان من قال بعقليتهما لا ينكر أن للوضع دخلا فيهما ومن قال بوضعيتهما لا ينكر توقفهما على مقدمة عقلية فالخلاف في التسمية وفي حاشية السيرامي على المطول ان المنطقيين سموا التضمنية والالتزامية وضعية وان كان للعقل مدخل فيهما لتخصيصهم العقلية بالصرفة وسماهما البيانيون عقلية وان كان للوضع مدخل فيهما لعدم تخصيصهم العقلية بالصرفة اه والحاصل أن من أراد بالوضعية ما تتوقف على الوضع سواء كفى فيها أولا جعل التضمنية والالتزامية وضعيتين ومن أراد بالوضعية ما كان الوضع كافيا فيها جعلهما عقليتين ومن أراد بالوضعية ما كان المدلول فيها موضوعا له اللفظ أو داخلا فيما وضع له اللفظ جعل التضمنية وضعية والالتزامية عقلية اه صبان (قوله وهو ممنوع اتفاقا عند خوف اللبس كما هنا) تبع فيه الصبان وقد يقال لا ضرر في مثل هذا اللبس لان الموافقة من الجانبين حاصلة ولا يضر وسيأتي للمحشي ما يؤيده عند قول المصنف بعكس ما تلا فتأمل

ما أجيب به من أنها تضمن لان زيدا العبد مثلا من جملة العبيد من حيث هي جملة فهو جزء منها وعلى تسليم أن الكلام في دلالة العام مع الحكم عليه كما استند اليه صاحب ذلك القيل يصح اعتبار جملة أحكام الافراد من حيث هي جملة فتكون دلالة ذلك على بعض تلك الاحكام تضمنا وان كان يصح أيضا على هذا اعتبار كل منها على حدته فتكون دلالته على بعضها مطابقية ولا ينافي الاعتبار الاول جعل ذلك من باب الكلية لان الحكم على كل فرد لا ينافي النظر الى حكم غيره بل يجامعه وأما جعلها التزامية كما قاله بعضهم فليس بشيء لان الفرد ليس خارجا ووصف المصنف الدلالة بالوضعية صريح في أن هذه الانواع الثلاثة وضعية وهو محل وفاق في المطابقية وأما في التضمنية والالتزامية فهو على الاصح المنقول عن أكثر المناطقة كما قاله الغنيمي وغيره وورائه قولان أحدهما أنهما عقليتان ثانيهما أن التضمنية وضعية والالتزامية عقلية وهذه احدى الطريقتين في ذلك والاخرى أن المطابقية وضعية اتفاقا كالاولى والالتزامية عقلية بلا خلاف واما التضمنية فقيل وضعية وقيل عقلية اه ملخصا من شرح الشيخ الملوي مع زيادة (قوله دلالة اللفظ) أي الوضعية كما علم مما مر وقوله على ما وافقه أي على معنى أو الذي وافق ذلك اللفظ فما نكرة موصوفة أو معرفة موصولة والضمير المستتر في وافقه راجع لما والبارز للفظ والعكس وان كان صحيحا باعتبار المعنى لان كلا منهما موافق لصاحبه يلزم عليه جريان الصفة أو الصلة على غير ما هي له مع عدم الابراز وهو ممنوع اتفاقا عند خوف اللبس كما هنا وكذا عند أمن اللبس على ما قاله البصريون خلافا للكوفيين ولا فرق في ذلك بين الوصف والفعل وأما ما قيل من أن الخلاف اذا كان المتحمل للضمير وصفا بخلاف الفعل فان ذلك فيه جائز اتفاقا من البصريين والكوفيين فهو مردود بنقل غير واحد كالسيوطي في همع الهوامع الخلاف بين الفريقين في الفعل أيضا وظاهر ما تقدم اجراء

الموافقة بين المدلول واللفظ ويؤخذ من كلام ابن يعقوب اجراؤها بين المدلول والموضوع له حيث قال أي وافق وضع اللفظ ومعنى موافقة المدلول للموضوع له أنه ليس خارجا ولا ناقصا عنه فان قيل انهما متحدان لا متغايران حتى يصح ذلك أجيب بأنهما وان اتحدا ذاتا تغايرا اعتبارا اذ الحيوان الناطق باعتبار كونه موضوعا له غيره باعتبار كونه مدلولا ولم يذكر المصنف قيد التمام كما ذكره جماعة لعدم الاحتياج اليه مع ما فيه من ايهام اشتراط التركيب في دلالة المطابقة وليس كذلك بل قد يكون المدلول فيها غير مركب كالجوهر الفرد وكواجب الوجود ولهذا لم تكن دلالة المطابقة مستلزمة لدلالة التضمن كما أنها ليست مستلزمة لدلالة الالتزام خلافا للفخر حيث قال بان دلالة المطابقة تستلزم دلالة الالتزام وعلله بان كل ماهية لها لازم أقله كونها غير ما عداها ورد بأن هذا ليس لازما بينا بالمعنى الاخص الذي هو شرط في دلالة الالتزام بل هو لازم بين بالمعنى الاعم ونوقش هذا الرد بأن الفخر ككثير من المتأخرين لا يقول باشتراط اللازم البين بالمعنى الاخص بل يكتفي باللازم البين بالمعنى الاعم وبهذا يعلم ما في كلام بعضهم هنا * واعلم ان قيد الحيثية معتبر هنا وكذا في كل من دلالة التضمن والالتزام كما صرح به بعضهم حيث قال في دلالة المطابقة من حيث انه معناه وفي دلالة التضمن من حيث انه جزء معناه وفي دلالة الالتزام من حيث انه لازم معناه والغرض من ذلك الفرار من انتقاض كل من الدلالات الثلاث بالاخريين فيما اذا فرضنا أن لفظ الشمس مثلا مشترك بين الجرم وحده والضوء وحده والمجموع لانه اذا نظر الى وضعه للمجموع تكون دلالته على كل من الجرم وحده والضوء وحده دلالة تضمن مع أنه يصدق عليها التعريف دلالة المطابقة لان اللفظ قد دل على ما وافقه بالنظر لوضعه لكل منهما على حدته واذا نظر لوضعه للجرم وحده تكون دلالته على الضوء وحده دلالة التزام مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة المطابقة لان اللفظ قد دل على ما وافقه بالنظر لوضعه للضوء وحده فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ماذكر عن تعريف دلالة المطابقة لان دلالة لفظ الشمس على ماذكر ليست من حيث انه معناه بل من حيث انه جزء معناه على الاول ومن حيث انه لازم معناه على الثاني ولانه اذا نظر لوضعه للجرم وحده تكون دلالته عليه دلالة مطابقة مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة التضمن لان اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه للمجموع وتكون دلالته على الضوء وحده دلالة التزام مع أنه يصدق عليها تعريف دلالة التضمن لان اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لذلك فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ماذكر عن تعريف دلالة التضمن لان دلالة لفظ الشمس على ماذكر ليست من حيث انه جزء معناه بل من حيث انه معناه على الاول ومن حيث انه لازم معناه على الثاني ولانه اذا نظر لوضعه للضوء وحده تكون دلالته عليه دلالة مطابقة مع انه يصدق عليها تعريف دلالة الالتزام

(قوله أجيب الخ) قيل ان الصورة الحاصلة في العقل من حيث انها تقصد باللفظ تسمى معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ في العقل تسمى مفهوما واما المسمى فهو أخص منهما لاختصاصه بمدلول اللفظ الحقيقي واما المدلول فهو أعم الجميع (قوله كما انها ليست مستلزمة لدلالة الالتزام) استدل عليه بانه لا يجوز ان يكون لكل معنى لازم ذهني والا لزم من تصور معنى واحد تصور لازمه ومن تصور لازمه تصور لازم لازمه وهكذا الى غير نهاية فيلزم من تصور معنى واحد ادراك أمور غير متناهية دفعة وهو محال لان الذهن لا يقدر على احاطة أمور غير متناهية فلابد ان يكون هناك معنى لا يكون له لازم ذهني فاذا وضع اللفظ بازاء ذلك المعنى دل عليه مطابقة ولا التزام ورد ذلك بجواز أن يكون بين معنيين تلازم متعاكس فيكون كل منهما لازما ذهنيا للآخر ولا استحالة في ذلك كما في المتضايفين مثل الابوة والبنوة وذلك لان التلازم من الطرفين لا يستلزم توقف كل منهما على الآخر حتى يكون دورا محالا أي دور تقدم بل الدور فيما نحن فيه دور معي ومنهم من استدل على عدم الاستلزام بانا نجزم قطعا بجواز تعقل بعض المعاني مع الذهول عن جميع ما عداه فتتحقق هناك المطابقة بدون الالتزام فان صح ذلك الاستدلال فقد تم ما ادعاه من عدم الاستلزام أفاده السيد وتكلم عليه عبد الحكيم في حاشيته على القطب فراجعه (قوله لان دلالة لفظ الشمس على ماذكر ليست من حيث انه معناه بل من حيث انه جزء معناه الخ) أي لان الفرض ان فهم السامع للجرم وحده أو للضوء وحده مبني على اعتبار وضع لفظ الشمس للمجموع ففهمه للجرم وحده انما هو من حيث كونه جزأ وكذلك فهمه للضوء وحده وكذا يقال في الآتي

لان اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للجرم وحده واذا نظر لوضعه للمجموع تكون دلالته على الضوء وحده دلالة تضمن مع انه يصدق عليها تعريف دلالة الالتزام لان اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لذلك فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ماذكر عن تعريف دلالة الالتزام لان دلالة لفظ الشمس على ماذكر ليست من حيث انه لازم معناه بل من حيث انه معناه على الاول ومن حيث انه جزء معناه على الثانى فليتأمل (قوله يدعونها دلالة المطابقة) أى يسمونها بذلك لمطابقة المعنى للفظه أو لوضعه على ماتقدم والاضافة فى قوله دلالة المطابقة من اضافة المصاحب الى المصاحب (قوله وجزئه تضمنا) أى ودلالة اللفظ على جزء ماوافقه يدعونها دلالة تضمن فالضمير راجع لما وافقه وقوله تضمنا على تقدير مضاف والاصل دلالة تضمن فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فانتصب انتصابه وفى كلامه العطف على معمولين لعاملين مختلفين لان قوله وجزئه معطوف على قوله ماوافقه المعمول لعلى وقوله تضمنا معطوف على قوله دلالة المطابقة المعمول ليدعون وهو جائز عند الاخفش والكسائى ومن وافقهما وان كان ممنوعا عند الجمهور والاضافة فى قولهم دلالة التضمن من اضافة المسبب الى السبب وسميت بذلك لتضمن المعنى لجزئه لان القاعدة ان الكل يتضمن الجزء وقد استشكل بعضهم ذلك بأن فهم المركب بفهم اجزائه فكيف يتأتى الانتقال من المركب الى جزئه وصوره الشيخ الملوى بما اذا رأيت شبحا من بعد وشككت فيه هل هو حيوان أولا فقيل لك هو انسان ففهمت انه حيوان ولم تلتفت الى كونه ناطقا وان كان يقع فى الذهن أولا المعنى بتمامه قال فهذا مثال يظهر فيه الانتقال من معنى اللفظ الى جزئه اذ لا مانع من أن يفهم المعنى اجمالا ثم ينتقل الذهن الى جزئه وبحث فيه من وجهين الاول انه يستلزم تقدم الكل على الجزء ذهنا مع اتفاقهم على تقدم الجزء على الكل فى الوجودين أعنى الوجود الذهنى والوجود الخارجى والثانى أنه يستلزم أن يفهم الجزء مرتين مرة فى ضمن الكل وأخرى منفردا والوجدان يكذبه ولذلك قال بعضهم الاحسن ماذهب اليه بعض المحققين من أن دلالة التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل ولاشك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه معه فليس هناك الا فهم واحد يسمى بالقياس الى المعنى بتمامه دلالة مطابقة وبالقياس الى جزئه دلالة تضمن وليس هناك انتقال من المعنى الى جزئه بخلاف دلالة الالتزام فانه لابد فيها من الانتقال من المعنى الى لازمه ضرورة أن اللازم لادخل له فى الوضع أصلا وأجيب عن الوجه الاول بما قاله عبد الحكيم من أن اتفاقهم على تقدم الجزء فى الوجود الذهنى انما هو من حيث فهم الجزء فى ذاته وهو لا ينافى تقدم الكل عليه من حيث فهمه من اللفظ فيكون فهم الجزء من اللفظ متأخرا عن فهم الكل منه وان كان الجزء فى ذاته متقدما على الكل وعن الوجه الثانى بمنع تكذيب الوجدان فهم الجزء مرتين كما قاله بعض المحققين فليتأمل (قوله ومالزم الخ) أى ودلالة اللفظ على مالزم فهو دلالة التزام فهو معطوف على ماقبله والفاء زائدة وهذا أولى مما أشار له الشيخ الملوى من أن الفاء واقعة فى جواب أما المحذوفة والتقدير وأما مالزم الخ على ان المعنى وأما دلالة اللفظ على مالزم الخ لانه يصير الكلام عليه مستأنفا غير متعلق بما قبله فيفوت حسن سبك التقسيم وماوافقه على

(قوله ولذلك قال بعضهم) هو العلامة العدوى (قوله الاحسن ماذهب اليه بعض المحققين الخ) الحاصل انه اختلف فى دلالة التضمن على ثلاثة أقوال الاول ان فيها انتقالا من فهم الكل الى فهم الجزء فيكون فهم الكل سابقا وفهم الجزء متأخرا عنه واليه ذهب الفخر وابن التلمسانى والقرافى وهو الذى فى المفتاح والتلخيص وجمع الجوامع وعليه السعد فى المطول وشرح الشمسية القول الثانى ان دلالة التضمن لا انتقال فيها أصلا وليس للجزء فهم يخصه وانما هناك فهم واحد ان قيس الى المجموع كان مطابقة وان قيس الى آحاد الاجزاء كان تضمنا

++++++++++++++

يدعونها دلالة المطابقه

وجزئه تضمنا ومالزم

++++++++++++++

واليه ذهب الآمدى وابن الحاجب والعضد والسعد فى حاشيته والسيد فى حاشيتى المطول وشرح المطالع وابن أبى شريف القول الثالث ان للجزء فهما من اللفظ يخصه كما ان للكل فهما يخصه وان فهم الجزء من اللفظ سابق على فهم الكل منه هذا هو الذى دل عليه كلام القطب فى شرح المطالع ومن تبعه فيكون الانتقال عندهم من اللفظ الى الجزء ومن الجزء الى الكل عكس القول الاول وهذا القول باطل بالضرورة اذ لا يلزم من اطلاق اللفظ فهم جزء المعنى لعدم وضعه له ولا من فهم الجزء فهم الكل لان الجزء أعم اه بنانى

(قوله والخارج) أي خارج الذهن لا خارج الاعيان اهـ صبان (قوله كالزوجية) هي الانقسام الى متساويين

شيئا على لازم والاضافة قوله لازم والاضافة في قولهم دلالة الالتزام من اضافة المسبب للسبب وذكر الضمير في قوله فهو التزام رعاية للخبر (قوله ان بعقل التزم) أشار بهذا الى أنه يشترط في دلالة الالتزام أن يكون ذلك اللازم لازما ذهنيا وهو المسمى باللازم البين بالمعنى الاخص في اصطلاح بعض المناطقة وضابطه ان يلزم من تصور الملزوم تصور لازمه سواء كان لازما في الذهن والخارج معا كالزوجية بالنسبة للاربعة المتصورة بمفهومها المخصوص وهو عدد ذو زوجين أو في الذهن فقط كالبصر بالنسبة للعمى فانه يلزم من تصور العمى تصور البصر فهو لازم في الذهن وليس لازما في الخارج بل منافي وخرج بهذا الشرط اللازم غير البين وضابطه أن لا يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما بل يتوقف على الدليل كالحدوث اللازم للعالم وكذلك اللازم البين بالمعنى الاعم وضابطه أن يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما سواء كان يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم كالزوجية بالنسبة للاربعة أو لم يلزم كمغايرة الانسان للفرس مثلا فانه لا يلزم من تصور الانسان تصور المغايرة المذكورة لكن اذا فهم الانسان وفهمت المغايرة المذكورة جزم باللزوم بينهما فتحصل أن اللازم ينقسم الى بين وغير بين والاول ينقسم الى لازم بين بالمعنى الاخص والى لازم بين بالمعنى الاعم ووجه تسميتهما بذلك أن الاول فرد من الثاني فهو أخص منه وهذه احدى طريقتين في التقسيم ثانيتهما وهي غير منافية للاولى أن اللازم ينقسم الى لازم في الذهن والخارج معا كالشجاعة للاسد والى لازم في الذهن فقط كالبصر للعمى والى لازم في الخارج فقط كالسواد للغراب وما تقدم من اشتراط اللازم البين بالمعنى الاخص هو الراجح وذهب الفخر كـكثير من المتأخرين الى أنه يكفي اللازم البين بالمعنى الاعم كما تقدم

* (فصل في مباحث الالفاظ) * أي في المسائل التي يبحث فيها عن الالفاظ من حيث الافراد والتركيب وما يلائمهما كالكلية والجزئية فالمباحث بمعنى المسائل المذكورة لانه جمع مبحث بمعنى مكان البحث وهو في الاصل التفتيش عن باطن الشيء حسا ثم استعمل عرفا في بيان الشيء والكشف عنه فقولهم مبحث كذا بمعنى مكان بيانه والكشف عنه وذلك المكان كناية عن المسائل التي يبحث فيها عنه وبقولنا من حيث الخ اندفع ما قد يقال كلامه يقتضي أن مبحث الدلالات ليس من مباحث الالفاظ وليس كذلك فتأمل (قوله مستعمل الالفاظ الخ) أي المستعمل منها فالاضافة على معنى من وخرج عن ذلك المهمل فلا ينقسم الى ذلك لانه لا معنى له حتى يقال فيه المركب مادل جزؤه على جزء معناه والمفرد ما لا يدل جزؤه الخ (قوله حيث يوجد) أي في أي تركيب يوجد ذلك فيه فهي حيثية اطلاق (قوله اما مركب واما مفرد) يعني أنه لا يخرج عنهما وهذا مبني على أن القسمة ثنائية وجعلها بعضهم ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل جزؤه على شيء أصلا ومركب وهو ما يدل جزؤه على معنى ليس جزء معناه ومؤلف وهو ما يدل جزؤه على جزء معناه والحق الاول ودخل تحت المركب المركب الاضافي كغلام زيد والتقييدي كحيوان ناطق والاسنادي كزيد قائم وتحت المفرد الاسم والفعل والحرف (قوله فأول الخ) الفاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت بيان هذين القسمين فأول الخ وأول مبتدأ وساغ الابتداء به مع كونه نكرة لوقوعه في معرض التفصيل كذا قيل وبحث

اهـ صبان (قوله المتصورة بمفهومها المخصوص الخ) دفع لما قيل انه لا يظهر التمثيل به للبين بالمعنى الاخص لانه قد تتصور الاربعة مع الغفلة عن كونها زوجا اهـ صبان

****

فهو التزام ان بعقل التزم

(فصل في مباحث الالفاظ)

مستعمل الالفاظ حيث يوجد

اما مركب واما مفرد

فأول مادل جزؤه على

****

(قوله كالشجاعة للاسد) قد يمنع كون شجاعة الاسد من اللازم الذهني المرادف للبين بالمعنى الاخص لامكان تصور الاسد مع الغفلة عن شجاعته الا أن يمنع فتأمل اهـ صبان (قوله وخرج عن ذلك المهمل) أي على رأي الجمهور من انه يسمى لفظا لم يقل وخرج الموضوع قبل الاستعمال لانقسامه اليهما فعلى هذا فمفهوم المستعمل فيه تفصيل ويحتمل انه أراد به الموضوع (قوله حيثية اطلاق) أي لا تقييد ولا تعليل (قوله ثنائية) وعلى هذه الطريقة فالمركب والمؤلف مترادفان (قوله مفرد) كزيد (قوله ومركب) كعبد الله علما على ما فيه (قوله ومؤلف) كزيد قائم

فيه

فيه بأن قوله فأول الخ ليس مفصلا وانما هو بيان للمفصل اليه فهو لم يقع في معرض التفصيل والذي وقع في معرض التفصيل انما هو قوله مستعمل الالفاظ وأجيب بأن المراد بوقوعه في معرض التفصيل وقوعه في مقام التفصيل وان لم يقع مفصلا نفسه بل وقع عنوانا لاحد أقسام المفصل على أنه يمكن أن يراد بالتفصيل التبيين كما في قوله تعالى وتفصيلا لكل شئ فان قيل كان المناسب للمصنف تقديم تعريف المفرد على تعريف المركب لان المفرد جزء والمركب كل والجزء سابق على الكل أجيب بأن تعريف المركب بالايجاب وتعريف المفرد بالسلب والايجاب أشرف من السلب وأيضا لا يتصور سلب شئ الا بعد تعقله وبعضهم قدم تعريف المفرد على تعريف المركب نظرا لسبق العدم على الوجود والنكات لا تتزاحم (قوله ما دل جزؤه الخ) أي الذي أو لفظ دل الخ فما موصولة أو موصوفة وخرج بقوله ما دل جزؤه ما ليس كذلك بأن لم يكن له جزء أصلا كباء الجر ولامه أو له جزء لكن لا يدل كزيد واعترض على المصنف بأن هذا التعريف غير مانع لشموله نحو عبد الله والحيوان الناطق وحجة الاسلام علما مع قصد الواضع في الاخير أن المسمى حجة في الدين وأجيب بان المراد ما دل جزؤه دلالة مقصودة بالاصالة ولا كذلك الدلالة فيما ذكر لانها فيما عدا الاخير غير مقصودة وفي الاخير غير مقصودة بالاصالة بل بالتبع وأجاب الشيخ الملوي بأن ما عدا الاخير لا يدل جزؤه حال العلمية فهو خارج بقوله دل جزؤه وأما ما يتوهم من دلالته فانما هو قبل العلمية واختار أن الاخير مركب لا مفرد فلا يصح اخراجه لوجوب ادخاله حينئذ واختار بعض المحققين أنه مفرد باعتبار قصد الواضع المعنى العلمي ومركب باعتبار قصده المعنى التركيبي فليتأمل (قوله على جزء معناه) بضم الزاي كما قرئ به في السبع وهذا تتميم للتعريف (قوله بعكس ما تلاه) يعني أن المركب ملتبس بعكس ما تلاه أي بعكس المفرد الذي أو بعكس مفرد تلاه والضمير المستتر في تلا يرجع لما والضمير المقدر المنصوب يرجع للمركب هذا هو الاقرب الموافق لما هو الواقع من تبعية المفرد للمركب وأما ما يصرح به كلام المصنف في شرحه من أن الضمير المستتر يرجع للمركب والضمير المقدر المنصوب يرجع للمفرد فهو مبحوث فيه بأن الذي تلا انما هو المفرد لا المركب وبأنه لو كان كذلك لوجب ابراز الضمير لجريان الصلة أو الصفة على غير ما هي له مع خوف اللبس وأجيب بأنه أراد بالتلو الاتصال مجازا مرسلا لعلاقة اللزوم وبأن اللبس هنا غير مضر لصحة اتصاف كل من المفرد والمركب بالتلو بهذا المعنى لكن قد يعكر على صدر الجواب ان المصنف نفسه فسر تلا بتبع الا أن يقال أراد بتبع اتصل ولا يخفى أن المراد بالعكس معناه اللغوي وانما كان المركب ملتبسا بعكس ما تلاه الذي هو المفرد لانهم قد عرفوا المفرد بأنه ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وقد عرف هو المركب بأنه ما دل جزؤه على جزء معناه ولا ريب انه عكس ذلك لا يقال يرد على تعريف المفرد ما ذكر أن الزاي من زيد قائم مثلا لا تدل على جزء معناه فيلزم أن يكون مفردا لانا نقول المراد بالجزء في قولنا ما لا يدل الخ الجزء القريب ولا كذلك الزاي من زيد قائم مثلا فانها جزء بعيد لانها انما كانت جزءا بواسطة أنها جزء من زيد وهو جزء من ذلك والقاعدة أن جزء جزء الشئ جزء لذلك الشئ هذا ومن نكر الجزء بأن قال لا يدل جزء منه الخ

(قوله على انه يمكن ان يراد الخ) فعلى كونه في معرض التفصيل انه مفصل ومبين اذ المبتدا وهو أول الذي هو المركب مبين بالتعريف أعني ما دل الخ فاندفع ما قيل يبحث في هذا الجواب أيضا بمثل البحث الذي تقدم وهو ان قوله فاول ليس مفصلا وانما هو بيان للمفصل اليه (قوله بالايجاب) أي بذي الايجاب أو متلبس بالايجاب وقوله سلب شئ المراد بالشئ الدلالة أي وسلب الدلالة مأخوذ في تعريف المفرد فيتوقف تعقله على تعقلها وهي مأخوذة في تعريف المركب فلزم توقف تعقل بعض اجزاء المفرد على تعقل بعض اجزاء المركب اه صبان (قوله مع قصد الواضع في الاخير الخ) أي لانه جعله لقبا فاعتبر الاشعار بالمدح (قوله واختار بعض المحققين الخ) وجهه ان الاشعار بالمدح انما هو باعتبار الوضع الاصلي لا الوضع العلمي اذ باعتبار الوضع العلمي لا دلالة له على صفة أصلا (قوله كما قرئ به في السبع) أي في قوله تعالى لكل باب منهم جزء مقسوم وقوله على كل جبل منهن جزأ (قوله ملتبس) الاولى متلبس

+++++++++++++
بجزء معناه بعكس ما تلا
+++++++++++++

(قوله وبان اللبس هنا غير مضر الخ) يخالف ما تقدم له ويؤيد ما قلنا كما تقدم (قوله ومن نكر الجزء الخ) يصح جعل الاضافة في جزئه للعهد الذهني فيكون في معنى النكرة اه صبان

لا يرد عليه ذلك لان النكرة في سياق النفي تعم فيخرج نحو المركب المذكور ولان بعض أجزائه يدل فليتأمل (قوله وهو على قسمين) ظاهره أن التقسيم الى القسمين المذكورين جار في المفرد الشامل للفعل والحرف وليس كذلك فيخص المقسم بالاسم وعن السنوسي أن الفعل كلي أبدا لوقوعه محمولا ولا يحمل الا الكلي وظاهره أيضا أن المركب لا ينقسم الى هذين القسمين حيث خص التقسيم اليهما بالمفرد وليس كذلك بل ينقسم اليهما كالمفرد فالمركب الكلي كحيوان ناطق والجزئي كرأس زيد فيجعل الاضافة للعهد ولهذا قال بعضهم تخصيص المفرد بالذكر ليس للاحتراز عن المركب بل لان الكلام هنا توطئة للكليات الخمس وهي مفردات وهذا التقسيم انما هو باعتبار كلية المعنى وجزئيته لانه هو الذي يتصف بالكلية والجزئية حقيقة وأما وصف اللفظ بهما فهو مجاز من وصف الدال بما للمدلول كما أن التركيب والافراد وصفان للفظ حقيقة وأما وصف المعنى بهما فهو مجاز من وصف المدلول بما للدال فتأمل (قوله أعني المفردا) هذا المقام ليس للعناية لانه لا يؤتى بها الا اذا كان هناك خفاء وما هنا ليس كذلك لان رجوع الضمير لما تلا الذي هو المفرد معلوم من قاعدة أن الضمير يرجع لاقرب مذكور كذا يؤخذ من كلام بعض المحققين وقد يقال لما كان قد يتوهم أن الضمير عائد للمركب لانه هو المحدث عنه في قوله فأول الخ أتى المصنف بالعناية لما في المقام من الخفاء بهذا الاعتبار (قوله كلي أو جزئي) باسقاط الهمزة بعد نقل حركتها للساكن قبلها الذي هو التنوين وبمنع صرف جزئي للوزن والكلي نسبة للكل الذي هو الجزئي والجزئي نسبة للجزء الذي هو الكلي وذلك لان القاعدة أن كل كلي جزء من جزئيه وكل جزئي كل لكليه لان حقيقة الجزئي مركبة من الكلي ومن التشخص فالجزئي كل للكلي والكلي جزء للجزئي مثلا حقيقة زيد مركبة من الانسان والتشخص فالانسان كلي وهو جزء من جزئيه كزيد وزيد جزئي وهو كل لكليه فليتأمل (قوله حيث وجدا) أي في أي تركيب وجد فيه المفرد فهي حيثية اطلاق كما مر في نظيره والالف فيه للاطلاق (قوله ففهم اشتراك الخ) الفاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت بيان كل من الكلي والجزئي ففهم اشتراك الخ ومفهم اشتراك خبر مقدم والكلي مبتدأ مؤخر ويجوز العكس لكن الاول أولى لان الكلي هو المعرف ومفهم اشتراك هو التعريف واللائق حمل التعريف على المعرف لا العكس ومثل ذلك يجري في قوله وعكسه الجزئي لا يقال مفهم الاشتراك عبارة عن المشترك فكأنه قال فالكلي هو المشترك وحينئذ يصدق بزيد الذي اشترك فيه بنوه مثلا لانه مشترك بينهم من حيث أبوته لهم مع أنه جزئي فيكون التعريف غير مانع لانا نقول المراد بالمشترك ما جرى عليه اصطلاح المناطقة وهو ما يصدق على كثيرين بمعنى أنه يصح حمله عليها وما ذكر ليس كذلك لانه وان كان مشتركا بين بنيه باعتبار أبوته لهم لكن لا يصدق عليهم بالمعنى المذكور ولا يخفى ان المراد الاشتراك المعنوي وضابطه أن يتحد اللفظ والوضع والمعنى وتتعدد الافراد المشتركة في ذلك المعنى لا اللفظي وضابطه أن يتحد اللفظ ويتعدد الوضع والمعنى * واعلم أن أقسام الكلي ثلاثة الاول ما لم يوجد منه شيء والثاني ما وجد منه فرد واحد فقط والثالث ما وجد منه أفراد كذا قال الاقدمون وجعلها المتأخرون ستة حيث قسموا الاول الى ما يستحيل وجود

****
وهو على قسمين أعني المفردا
كلي أو جزئي حيث وجدا
ففهم اشتراك الكلي
****

(قوله ان الفعل كلي) أي وأما الحرف فهو جزئي دائما بالنظر للاستعمال وللوضع على أحد القولين

(قوله وهي مفردات) قيل أي غالبا والا فقد تكون مركبة كجسم نام فانه جنس

شئ منه كالجمع بين الضدين ومالا يستحيل كبحر من زئبق وقسموا الثانى الى مايستحيل وجود غير ذلك الفرد الذى وجد منه كالاله ومالا يستحيل كالشمس وقسموا الثالث الى ماوجد منه أفراد غير متناهية كالصفة فان افرادها التى وجدت لاتتناهى لان منها الصفات الوجودية القائمة بذاته تعالى وقد دل الدليل على أنها لانهاية لها واستحالة وجود مالا نهاية له انما ثبتت فى حق الحوادث ولا يصح التمثيل لذلك بنعمة الله كما صنعه بعضهم لان الكلام فيما وجد منه أفراد لانهاية لها ونعمة الله ليست كذلك نعم هى لانهاية لها بمعنى أنه مامن نعمة الا وبعدها نعمة وهكذا وليس ذلك مرادا هنا ولا يصح أيضا التمثيل لذلك بحركة الفلك لانه لا يتمشى الا على ماذهب اليه الفلاسفة من أنه مامن حركة الا وقبلها حركة وهكذا الى مالا نهاية له فى جانب الماضى و يبنون على ذلك أنها قديمة بالنوع حادثة بالشخص وهو مذهب باطل ومعتقده كافر وماوجد منه افراد متناهية وتحت هذا القسم ثلاثة أقسام مالا يوجد له أفراد سوى تلك الافراد المتناهية كالكوكب ومايوجد له أفراد سواها وهى غير متناهية كنعمة الله تعالى ومايوجد له أفراد سواها وهى متناهية وهو ما مثل له المصنف بقوله كأسد ففى الحقيقة تؤول الاقسام الى ثمانية تفصيلا وبهذا اسقط ما لبعضهم هنا فاحفظ ذلك (قوله وعكسه الجزئى) فهو مالا يفهم الاشتراك كزيد فانه لا يفهم الاشتراك ولا عبرة بما يعرض له من الاشتراك اللفظى لما تقدم من أن المراد هنا الاشتراك المعنوى وانما قدم المصنف تعريف الكلى على تعريف الجزئى اهتماما به لكونه مادة الحدود دائما والبراهين والمطالب غالبا ولانه قد عرف الكلى بالايجاب والجزئى بالسلب والايجاب أشرف من السلب وأيضا سلب الشئ لا يتصور الا بعد تعقل وجوده و بالوجه الاول يوجه تقديم غير المصنف لذلك لا بالوجه الثانى لان غير المصنف انما عرف الكلى بالسلب حيث قال مالا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه واعلم أن كلام المصنف انما هو فى الجزئى الحقيقى واما الجزئى الاضافى فهو ماندرج تحت ماهو أعم منه وبينه وبين الحقيقى العموم والخصوص باطلاق فيجتمعان فى زيد مثلا و ينفرد الاضافى فى نحو الانسان (قوله وأولا الخ) غرض المصنف بذلك تقسيم الكلى الى ذاتى والى عرضى والى واسطة وهذا مأخوذ من كلامه بطريق المفهوم حيث قيد الاول بالاندراج فى الذات والثانى بالخروج عنها فعلم منه أن النوع واسطة لانه لم يندرج فى الذات ولم يخرج عنها بل هو عينها وهو أحد اصطلاحات ثلاثة اشتهرت من اصطلاحات كثيرة فى ذلك ثانيها أن الذاتى ما اندرج فى الذات والعرضى ماليس كذلك وعليه فالنوع عرضى ثالثها أن العرضى ماخرج عن الذات والذاتى ماليس كذلك وعليه فالنوع ذاتى وتوضيح ذلك أن الكلى اما مندرج فى الذات بأن كان جزأ منها وهو الجنس والفصل واما خارج عنها بأن لم يكن جزأ منها ولا عينها وهو الخاصة والعرض العام واما غير مندرج وغير خارج بأن كان تمام الذات وهو النوع فالذات بمعنى الماهية كالحيوان الناطق بالنسبة للانسان والمندرج فيها كالحيوان وكالناطق والخارج عنها كالضاحك وكالماشى وغير المندرج وغير الخارج كالانسان ولا يخفى عليك تنزيل الخلاف المذكور على ماذكر هذا وقد ذكر المصنف أن الارجح نصب أولا على الاشتغال وبحث فيه بأن ما بعد كل من اداة الشرط وفاء الجواب لا يعمل فيما قبله ومالا يعمل لا يفسر

كأسد وعكسه الجزئى
وأولا للذات ان فيها اندرج

(قوله مادة الحدود والبراهين) أراد بالحدود مطلق التعاريف وبالبراهين مطلق الاقيسة ففى كلامه تغليب أو المراد الحدود الحقيقية والبراهين الحقيقية فيكون تخصيصهما بالذكر لاشرفيتهما وقوله والمطالب هى النتائج لانها تطلب بالدليل اه صبان (قوله فالنوع ذاتى) وعلى هذا يكون منسوبا للذات بمعنى الماصدقات لا الماهية أو هو تسمية اصطلاحية على صورة النسبة فلا يقال يلزم نسبة الشئ لنفسه أو هو منسوب للماهية لقصد المبالغة اه صبان (قوله وبحث فيه الخ) لك جعله من باب مطلق التفسير فلا اشكال

عاملا وحينئذ يجب رفعه على الابتداء والمسوغ التفصيل وأجيب بأن أداة الشرط مؤخرة عن العامل تقديرا والفاء زائدة والاصل وأولا للذات انسبه ان اندرج فيها وجواب الشرط محذوف لدلالة الفعل المذكور عليه ولا يخفى ما في هذا من التكلف (قوله للذات) أى للماهية كما هو أحد اطلاقيها وثانيهما اطلاقها على الماصدق (قوله ان فيها اندرج) أى بأن كان جزأ منها وهو الجنس والفصل كما مر (قوله فانسبه) أى بأن تقول ذاتى كما هو الشائع عند المناطقة وبحث فيه بأن مقتضى قواعد النسب أن يقال ذووى لان أصل المنسوب اليه ذو وو النسب يرد الاشياء الى أصولها وأجيب بأن ذلك ليس نسبا حقيقة بل تسمية اصطلاحية على صورة النسب وعلى تسليم انه نسب حقيقة فهو على غير قياس (قوله أو لعارض) أى أو انسبه لعارض بأن تقول عرضى كما هو الشائع عند المناطقة أيضا وبحث فيه أيضا بأنه كان مقتضى الظاهر أن يقال عارضى ويجاب بما تقدم آنفا والمراد بالعارض المنسوب اليه الامر الذى يعرض للشئ كالضحك وبالعرضى المنسوب نحو الضاحك فالعارض غير العرضى كما لا يخفى (قوله اذا خرج) أى عن الذات (قوله والكليات) بتخفيف الياء للوزن وقوله خمسة دون انتقاص أى ودون زيادة ففى كلام المصنف اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أى والبرد ووجه انحصار الكليات فى الخمسة أن الكلى اما جزء من الماهية وهو الجنس والفصل واما تمامها وهو النوع واما خارج عنها وهو الخاصة والعرض العام * واعلم أنه قد استعمل بعض المولدين فى الرجز زيادة حرف ساكن آخر الشطر الاول وآخر الشطر الثانى كما هنا لكن العروضيون لم يذكروه بل ظاهر كلامهم منعه وعلى تسليم أنه يسمى تذييلا فالتذييل الجائز خاص بمجزو البسيط والكامل والمتدارك بناء على طريقة من أثبته وكان من استعمله تسامح اشبه مستفعلن آخر مشطور الرجز بمستفعلان آخر مجزو ماذكر (قوله جنس) هو ما صدق فى جواب ماهو على كثيرين مختلفين بالحقيقة كالحيوان فانه يصدق فى جواب ماهو على كثيرين الخ بمعنى أنه يصح حمله على ماذكر فاذا قيل الانسان والفرس والحمار ماهو صلح لان يحمل فى جواب ذلك على ماذكر فى السؤال بأن يقال حيوان أى المذكور حيوان وما واقعة على الكلى الشامل لجميع الكليات فهى جنس والمراد بالكثيرين ما يشمل اثنين فما كثر فالتعبير بذلك انما هو من مسامحات المصنفين التى مقتضاها غير مراد فاندفع ماقد يقال ان كثيرين جمع كثير وأقل الجمع اثنان بناء على أن المراد بالجمع ما فوق الواحد وأقل الكثرة ثلاثة فيلزم أن لا يصلح لان يصدق على أقل من ستة أنواع وهو باطل وخرج بقولنا فى جواب بقطع النظر عن الاضافة لما العرض العام لانه لا يقع فى الجواب المصطلح عليه عند المناطقة وان وقع فى الجواب عن السؤال بكيف كأن يقال كيف زيد فيقال صحيح مثلا ومع النظر للاضافة لما الفصل والخاصة لان كلا منهما لا يقع فى جواب ما وانما يقع فى جواب أى شئ كما يعلم مما يأتى وبقولنا على كثيرين الحد فانه لا يصدق فى جواب ماهو على كثيرين بل يصدق فى جواب ماهو على واحد فقط كأن يقال الانسان ماهو فيقال حيوان ناطق وبقولنا مختلفين بالحقيقة النوع فانه وان صدق فى جواب ماهو على كثيرين لكن متفقين بالحقيقة كما سيأتى وأما الجزئى فلا حاجة لاخراجه لما علمت من أن ما واقعة على كلى بواسطة أن الكلام ليس

* * * * * * * * * * *
فانسبه أو لعارض اذا خرج
والكليات خمسة دون انتقاص
* * * * * * * * * * *

(قوله وبالعرضى المنسوب الخ) فالنسبة من نسبة اللازم الى الملزوم اهـ صبان (قوله ماهو) أفرد الضمير لتأويل بالمذكور (قوله والمراد بالكثيرين الخ) وغلب فيه أيضا العاقل على غيره حتى يصح الجمع بالياء والنون (قوله فى الجواب المصطلح) وهو الجواب عن السؤال بما أو أى

(قوله وهذا مبني على القول الخ) عبارة الصبان قال الغنيمي كون الناطق مميزا الانسان عما سواه انما هو عند من لم يجعله مقولا على غير الحيوان اما عند من جعله مقولا عليه فلا يكون الناطق فصلا للانسان بالنسبة للملائكة بل بالنسبة لما شاركه في جنسه فان الملائكة عندهم ليست حيوانا لانها عندهم ليست أجساما ولكنها ناطقة اه ببعض تصرف وقيل عدم حيوانيتهم لعدم نموهم وكالملائكة فيما ذكر الجن اه بالحرف

الا في الكليات فافهم (قوله وفصل) هو ما صدق في جواب أي شيء هو في ذاته كالناطق فانه يصدق في جواب ذلك فاذا قيل مميز الانسان أي شيء هو في ذاته أي حال كونه مندرجا في ذاته صلح لأن يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بأن يقال ناطق وهذا مبني على القول بأن الناطق لا يقال الا على الانسان وأما على ما قاله بعضهم من أنه يقال على الملائكة والجن فليس الناطق فصلا للانسان بالنسبة للملائكة والجن وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لأي العرض العام ومع النظر لها الجنس والنوع لان كلا منهما لا يقع في جواب أي وانما يقع في جواب ما وبقولنا في ذاته الخاصة فانها لا تصدق في جواب أي شيء هو في ذاته بل في جواب أي شيء هو في عرضه وأما الجزئي فلا حاجة لاخراجه لما تقدم * واعلم أن الفصل نوعان قريب وبعيد فالاول ما يميز الشيء عما يشاركه في جنسه القريب كالناطق فانه يميز الانسان عما يشاركه في جنسه القريب وهو الحيوان من الفرس والحمار ونحو ذلك والثاني ما يميز الشيء عما يشاركه في جنسه البعيد كالحساس بالنسبة للانسان فانه يميزه عما يشاركه في جنسه البعيد كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك فان قيل يلزم على ذلك كون الجنس غير العالي فصلا لانه يميز الشيء عما يشاركه في جنسه البعيد كالحيوان بالنسبة للانسان فانه يميزه عما يشاركه في الجنس البعيد كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك أجيب بأن الحيوان مثلا اذا وقع في جواب أي شيء هو كما اذا قيل مميز الانسان أي شيء هو في ذاته فقلت حيوان كان فصلا واذا وقع في جواب ما هو كما اذا قيل الانسان والفرس ما هو فقلت حيوان كان جنسا فهو فصل باعتبار وجنس باعتبار آخر فليتأمل (قوله عرض) أي عام وهو ما خرج عن الماهية وصدق عليها أو على غيرها كالمتحرك بالنسبة للانسان فانه خرج عن ماهيته ويصدق عليها أو على غيرها كأن يقال الانسان متحرك الفرس متحرك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا خرج عن الماهية الجنس والفصل والنوع فانها ليست خارجة عنها بل الاولان جزآن منها والثالث تمامها وبقولنا وصدق الخ الخاصة فانها وان خرجت عن الماهية تصدق عليها فقط * واعلم أن العرض العام نوعان الاول لازم كالمتنفس بالقوة والثاني مفارق كالمتنفس بالفعل (قوله نوع) هو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين متفقين بالحقيقة كالانسان فانه يصدق في جواب ما هو على كثيرين الخ فاذا قيل زيد وعمرو ما هو صلح لان يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بل لو قيل زيد ما هو صلح لذلك فيقال انسان لان المراد هنا بصدقه على كثيرين حمله عليها وان لم تجمع في السؤال بخلاف صدق الجنس على كثيرين فيما مر فانه لابد من جمعها في ذلك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لما العرض العام لما تقدم وبالنظر لها الفصل والخاصة فان كلا منهما يصدق في جواب أي شيء هو وبقولنا على كثيرين الحد التام وبالتقييد بالمتفقين بالحقيقة الجنس فانه يصدق في جواب ما هو على المختلفين بالحقيقة فان قيل حقيقة كل من زيد وعمرو مركبة من الانسان والتشخص المختص به الذي لا يشركه فيه غيره فهما مختلفان بالحقيقة أجيب بأن المراد

****

جنس وفصل عرض نوع وخاص

****

(قوله في جنسه القريب) ويلزم منه تمييزه عما يشاركه في البعيد بخلاف الفصل البعيد فانه لا يلزم من تمييزه الشيء عما يشاركه في البعيد تمييزه له عما يشاركه في القريب والاقتصار على ذكر الجنس في النوعين مبني على ان كل ماهية لها فصل لابد وأن يكون لها جنس وهو مذهب المتقدمين وذهب المتأخرون الى عدم لزوم ذلك فزادوا في تعريف الفصل أو في الوجود فقالوا في تعريفه هو ما يميز الشيء في ذاته عما يشاركه في الجنس أو في الوجود فان كان هذا الفصل مميزا للماهية عن جميع ما يشاركها في الوجود فهو قريب وان ميزها عن بعض ما يشاركها فيه فهو بعيد اه صبان (قوله كالمتنفس بالقوة) المراد بالقوة هنا امكان حصول الشيء مع عدمه أو وجوده فهي أعم مطلقا من الفعل وان كانت تفسر أيضا بامكان حصول الشيء مع عدمه فتكون مباينة له اه صبان

(قوله فى نحو النقطة) أى لعدم اندراجها تحت جنس والالزم تركبها او الفرض انها بسيطة و بحث فيه بأنالا نسلم عدم تركب ماهية البسيط من أجزاء ذهنية كما ذكره السعد فى شرح الشمسية أفاده الملوى فى كبيره قال الصبان وتقدم لنا فيه كلام شريف اه ثم انه اختلف فى النقطة فقيل من العدميات وقيل من الاعتباريات وقيل من الكميات هذا عند الحكماء وأما عند المتكلمين فالنقطة الجوهر الفرد (قوله بناء على نوعيته) أى كونه نوعا وان ماتحته من العقول العشرة افرادا اختلفت بالخواص المشخصة لا بالفصول وقدرنا ان الجوهر المجرد جنس له وذهب الامام الى انه جنس تحته أنواع مختلفة بفصول لا نعلمها فعلى هذا القول يكون جنسا ٤٦ منفردا على تقدير ان الجوهر المجرد ليس جنسا له بل هو عرض عام له أفاده الصبان وفى البنانى ان الفلاسفة قسموا الجوهر وهو ماهية اذا وجدت فى الخارج كانت لا فى موضوع الى خمسة أقسام لانه اما حال ويسمى الصورة واما محل وهو الهيولى واما مركب منهما وهو الجسم اما لا حال ولا محل وهو المجرد وفيه قسمان لانه اما ان يتعلق بالبدن تعلق التدبير وهو النفس أولا يتعلق به وهو العقل فالعقل على قولهم

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦
وأول ثلاثة بلا شطط
✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

جوهر مجرد عن المادة وعلائقها واختلفوا فى جنس العقول العشرة وهو المجرد عن المادة وعلائقها هل هو مندرج تحت الجوهر أم لا واختلفوا فى العقول العشرة هل اختلفت بالحقيقة والفصول فتكون أنواعا والعقل جنسها أو بالعوارض والخواص فيكون العقل نوعا لها وهى افراده ثم على القول بانه تحت الجوهر وانه من أقسامه كان نوعيا اضافيا على كل من القولين الاخيرين وعلى التقديم القول بأنه ليس من اقسامه وان الجوهر ينقسم الى الحال والمحل والمركب منهما فقط فعلى انه جنس يكون جنسا منفردا وعلى انه نوع يكون نوعا منفردا كالنقطة والحق عند أهل السنة رضى الله عنهم ان الجوهر ان لم يقبل القسمة فهو الفرد والا فهو الجسم وانكر واجميع ماعدا ذلك اه باختصار وقد بين العلامة الصبان العقول العشرة وغيرها كالافلاك فراجعه

بالحقيقة هنا الحقيقة النوعية كحيوان ناطق لا الشخصية كالانسان والتشخص ولاشك أنهما متفقان فى الاولى اذ يصدق على كل منهما أنه حيوان ناطق وان لم يتفقا فى الثانية والنوع المعرف بما ذكر انما هو النوع الحقيقى وأما الاضافى فهو ماصدق فى جواب ماهو على كثيرين وقد اندرج تحت جنس و بينه و بين النوع الحقيقى عموم وخصوص من وجه فيجتمعان فى نحو الانسان و ينفرد الاضافى فى نحو الحيوان والحقيقى فى نحو النقطة • واعلم أن مراتب النوع الاضافى ثلاثة النوع العالى وهو ما لا أنواع فوقه وتحته الانواع كالجسم والنوع السافل وهو ما لا نوع تحته وفوقه الانواع كالانسان والنوع المتوسط وهو ما فوقه نوع وتحته نوع كالحيوان و بقى رابع وهو النوع المنفرد وهو ما لا نوع فوقه ولا نوع تحته ويمثل له بالعقل بناء على نوعيته (قوله وخاص) بحذف الهاء وتخفيف الصاد للضرورة وهى ماصدق فى جواب أى شئ هو فى عرضه كالضاحك فانه يصدق فى جواب ذلك فاذا قيل مميز الانسان أى شئ هو فى عرضه أى حال كونه مندرجا فى عرضه صلح لان يحمل فى جواب ذلك على ماذكر فى السؤال بان يقال ضاحك وما واقعة على الكلى الشامل لجميع الكليات فهى جنس وخرج بقولنا فى جواب بقطع النظر عن الاضافة لاى العرض العام لما مر ومع النظر لها الجنس والنوع لما تقدم و بقولنا فى عرضه الفصل لانه يصدق فى جواب أى شئ هو فى ذاته كما علمت * واعلم أن الخاصة كما تكون للنوع تكون للجنس كالماشى فانه خاصة للحيوان ولا يلزم من كونها خاصة للجنس أن تكون خاصة للنوع بخلاف العكس فكل خاصة للنوع خاصة للجنس ولا عكس والخاصة على نوعين ملازمة كالضاحك بالقوة ومفارقة كالضاحك بالفعل وجعل الضاحك من خواص الانسان مبنى على ماذهب اليه الحكماء من أن طبع الملائكة والجن لا يقتضى الضحك كما انه لا يقتضى البكاء و وقوع ذلك منهم كما ورد فى بعض الآثار اتفاقى ليس باقتضاء الطبع و بهذا يجاب عما حكى من أن النسناس يضحك اذا رأى أو سمع ما يتعجب منه وأما على ماذهب اليه بعضهم من أن طبع الملائكة والجن يقتضى الضحك فليس الضاحك من خواص الانسان بالنسبة لهما (قوله وأول) أى الذى هو الجنس وقوله ثلاثة أى بقطع النظر عن الجنس المنفرد لعدم الظفر بمثاله والا فمع النظر اليه يكون الجنس اربعة ومثل بعضهم للجنس المنفرد بالعقل بناء على جنسيته وقوله بلا شطط أى بلا زيادة يعنى ولا نقص ففى كلامه اكتفاء قال بعضهم أصل قوله بلا شطط لا بشطط لان حق حرف النفى

التقديم على جميع المنفى وهو الجامع الشطط الدال بمجموعه سماعى ملابسة الشلاثة للشطط وانما قدمت الباء تزيينا للفظ وهذا انما يتجه على القول بأن لا فى مثل ذلك ليست بمعنى غير وأما على القول بأنها بمعنى غير كما هو المشهور فى نحو قولك جئت بلا زاد فلا فليعرف (قوله جنس قريب) ويسمى الجنس السافل وهو ما لا جنس تحته وفوقه الاجناس كالحيوان وقوله أو بعيد أو هنا وفيما بعده بمعنى الواو ويسمى البعيد الجنس العالى وهو ما لا جنس فوقه وتحته الاجناس كالجوهر وهذا عند الاطلاق وأما عند التقييد كأن يقال بعيد بمرتبة أو بمرتبتين فهو بحسب القيد الذى قيد به فالاول كالجسم والثانى كالجوهر وقوله أو وسط هو ما فوقه جنس وتحته جنس كالجسم وانما قدم المصنف البعيد على الوسط مع أن المعتبر فى ترتيب الاجناس التصاعد لانه المتيسر فى النظم كما لا يخفى

(فصل فى نسبة الالفاظ للمعانى) اعلم أن ما ذكره المصنف من النسب الخمسة منه ما هو معتبر بين معنى اللفظ وأفراده وذلك هو التواطؤ والتشاكك ومنه ما هو معتبر بين معنى لفظ ومعنى لفظ آخر وذلك هو التباين وما قد يقع من الحكم بالتباين بين الالفاظ فهو بالنظر لمعانيها ومنه ما هو معتبر بين اللفظ ومعناه وذلك هو الاشتراك ومنه ما هو معتبر بين لفظ ولفظ آخر وذلك هو الترادف وظاهر قول المصنف ونسبة الالفاظ للمعانى لا يفى الا بالذى بين اللفظ ومعناه وهو الاشتراك واذا كان كذلك فكيف يخبر عنه بقوله خمسة أقسام وأجاب بعضهم بأن فى كلام المصنف اكتفاء والتقدير ونسبة الالفاظ للمعانى وللالفاظ ونسبة المعانى للمعانى وللافراد وجعل الشيخ الملوى اللام فى قوله المعانى بمعنى مع وجعل المراد من المعانى ما يشمل الافراد وعليه فيصير كلام المصنف هكذا ونسبة الالفاظ مع نسبة المعانى ولا شك ان هذا يصدق بنسبة الالفاظ للمعانى وللالفاظ ونسبة المعانى للمعانى اما حقيقة أو بمعنى الافراد فليتأمل (قوله ونسبة الالفاظ الخ) اعلم ان بعض هذه النسب يختص بالكلى وهو التواطؤ والتشاكك كما هو ظاهر وأما الباقى فهو غير مختص به بل يكون فى الجزئى أيضا ومثال التباين فيه زيد وواشق ومثال الاشتراك فيه زيد اسما لابن عمرو وزيد اسما لابن بكر ومثال الترادف فيه زيد وأبو عبد الله وبهذا التحقيق يعلم رد ما قيل من أن الجزئى من قبيل المتباين فافهم (قوله خمسة أقسام) بقى عليه ثلاثة وهى التساوى والعموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق فضابط الاول أن يتحدا ماصدقا ويختلفا مفهوما كما فى الكاتب والضاحك وضابط الثانى أن يجتمعا فى مادة وينفرد كل منهما فى مادة أخرى كما فى الانسان والابيض وضابط الثالث أن يجتمعا فى مادة وينفرد أحدهما فى مادة أخرى كما فى الانسان والحيوان قال بعض المحققين ويمكن ادراج الاول فى الترادف بأن يراد به ما يشمل ما لو كان بينهما الاتحاد ماصدقا فقط وادراج الثانى والثالث فى التخالف بأن يراد به ما يشمل التباين الجزئى اه بتصرف وعليه فكلام المصنف مستوف لجملة النسب الثمانية (قوله تواطؤ) أى توافق وذلك بأن كان المعنى الواحد مستويا فى افراده من غير اختلاف وتفاوت فيها كما فى الانسان فان معناه لا يختلف فى أفراده فان قيل قد يكون المتواطئ فى بعض الافراد أكثر آثارا وأكمل منه فى بعض آخر وهذا يقتضى أنه متشاكك وذلك كالانسان فان بعض أفراده

(قوله تزيينا للفظ) أى تحسينا له أقول قد يتوقف فى وجه التزيين وما يتوهم من أن وجهه خفة اللفظ وعذوبته بهذا التقديم يرد بأن ذلك على تسليمه انما نشأ من كثرة استعمال اللفظ هكذا والفته على هذا الوجه فلو استعمل اللفظ وألف بدون التقديم لحصلت تلك العذوبة والخفة فافهم اه صبان (قوله كالجوهر) لا يقال هناك ما هو أعلى منه كالشئ والمذكور والموجود والحادث لانا نقول هذه اعراض عامة خارجة عن الماهيات أى لم يجعل شئ منها جزء ماهية أصلا فلا يكون من الجنس الذى الكلام فيه لانه لا بد ان يكون جزأ من حقيقة أفاده الملوى فى كبيره اه صبان

+++++++++++++

جنس قريب أو بعيد أو وسط

(فصل فى نسبة الالفاظ للمعانى)

ونسبة الالفاظ للمعانى خمسة أقسام بلا نقصان

+++++++++++++

(قوله وادراج الثانى والثالث الخ) غير ظاهر فى الثالث لان الخاص لا يباين العام اه عطار وفيه نظر اذ يباينه مباينة جزئية فانه عند تحقق العام فى غير هذا الخاص يصدق العام ولا يصدق الخاص

كنبينا عليه الصلاة والسلام أكثر وأكمل من غيره فى الخواص الانسانية كالادراك أجيب بما قاله القرافى من أن التفاوت بالامور الخارجة عن المسمى غير معتبر حتى يخرج ما ذكر عن التواطئ (قوله تشاكك) أى بأن يكون المعنى الواحد ليس مستويا فى أفراده بل مختلف ومتفاوت فيها كما فى النور فانه فى الشمس أقوى منه فى غيرها وانما سميت هذه النسبة بذلك لان الناظر فى ذلك يتشكك و يقع فى شك فانه ان نظر لاصل المعنى كان من قبيل التواطئ والا كان من قبيل الاشتراك ولذلك أنكر ابن التلمسانى حقيقة التشاكك حيث قال لا حقيقة له لان ما به التفاوت ان دخل فى التسمية فمشترك والا فمتواطئ ومنعه القرافى بما ملخصه ان المعنى هنا واحد وهو القدر الشامل لجميع الافراد فلا يصح كونه من قبيل المشترك والتفاوت هنا بامور من جنس المسمى فلا يصح كونه من قبيل المتواطئ فتثبت له حقيقة فليتأمل (قوله تخالف) أى تباين كلى كما فى معنى الانسان ومعنى الفرس ويمكن حمله على ما يشمل التباين الجزئى فيدخل فيه العموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق كما مر (قوله والاشتراك) أى اللفظى بأن يتحد اللفظ و يتعدد معناه كما فى عين فانها تطلق على الباصرة وعلى الجارية وعلى الذهب وعلى ذات الشئ وعلى خيار الشئ وعلى الشمس وعلى حرف الهجاء المخصوص وعلى غير ذلك كما يعلم بالوقوف على القاموس وغيره (قوله عكسه الترادف) أى التتابع والتوارد فى الاستعمال على المعنى الواحد بان يتعدد اللفظ و يتحد المعنى كما أشار له بقوله عكسه كما فى انسان و بشر فانهما متتابعان ومتواردان على معنى واحد وهو الحيوان الناطق ثم انه قد يتبادر الى الوهم اعراب قوله عكسه الترادف مبتدأ أو خبرا وهو لا يناسب اعراب قوله تواطؤ الخ بدلا من خمسة كما فى نظائره فالاحسن أن يجعل قوله عكسه معطوفا على ما قبله على حذف العاطف وقوله الترادف بدلا أو عطف بيان (قوله واللفظ) أى المعهود وهو المستعمل وقوله اما طلب أو خبر أى أو تنبيه والاول ما دل على الطلب النفسى والثانى ما احتمل الصدق والكذب والثالث ما دل على تمن أو ترج أو نحو ذلك ولا يرد على الاول قولك لمن معه ماء انا عطشان ونحوه لان دلالته على الطلب ليست بذاته بل بقرينة المقام (قوله وأول ثلاثة الخ) لا يخفى أن الاول فى كلامه هو الطلب وهو يشمل طلب الفعل كاضرب وطلب الترك كلا تضرب وظاهر سياق المصنف أن هذا التقسيم جار فى كل منهما لكن قد يمنع من ذلك قوله أمر مع استعلا لانه لا يظهر الا فى طلب الفعل اذ طلب الترك لا يسمى أمرا الا أن يقال انه مبنى على أن طلب الترك طلب فعل الضد (قوله أمر مع استعلا) أى مع اظهار العلو بناء على أن السين والتاء للطلب بمعنى الاظهار أو مع العلو بناء على أنهما زائدتان وعلى الاول يكون المصنف قد جرى على القول باشتراط العلو فى نفس الامر مع اظهاره و يحتمل أن يكون جاريا على القول باشتراط اظهار العلو وان لم يكن عاليا فى نفس الامر وعلى الثانى يكون قد جرى على القول باشتراط العلو فى نفس الامر وان لم يظهره فتلخص أن كلام المصنف محتمل لثلاثة أقوال و بقى رابع وهو القول بأنه لا يشترط شئ من ذلك وهذا القول هو الراجح فما جرى عليه المصنف طريقة مرجوحة (قوله وعكسه دعا) يجرى فيه الاقوال المذكورة فيما مر والراجح عدم اشتراط شئ وهكذا يقال فى قوله وفى التساوى الخ (قوله فالتماس وقعا) الفاء فيه زائدة والالف للاطلاق

* * * * * * * * * * * * *

تواطؤ تشاكك تخالف
والاشتراك عكسه الترادف
واللفظ اما طلب أو خبر
وأول ثلاثة ستذكر
أمر مع استعلا وعكسه دعا
وفى التساوى فالتماس وقعا

* * * * * * * * * * * * *

(قوله ما دل على تمن أو ترج) أى فان اللفظ الدال على ذلك موضوع لكيفية يلزمها الطلب وهى ميل النفس وقوله ونحو ذلك أى كالنداء فانه موضوع لكيفية يلزمها الطلب وهى الرغبة فى الاقبال (قوله ولا يرد على الاول الخ) محصل الايراد ان الطلب يشمل أنا عطشان مع انه لا يقال له أمر ولا دعاء ولا التماس وهو قد حصر الطلب فى ذلك (قوله ليست بذاته) أى ليست من جهة وضعه

*(فصل)

•(فصل فى الكل والكلية والجزء والجزئية)• وشارك الاولان فى البداءة بالكاف الكلى والاخيرين فى البداءة بالجيم الجزئى فجملة الالفاظ ستة ثلاثة مبدوأة بالكاف وثلاثة مبدوأة بالجيم (قوله الكل حكمنا الخ) الكل فى الحقيقة هو الموضوع الذى هو المجموع المحكوم عليه فتسمية الحكم كلا من باب تسمية الشئ باسم متعلقه لكن هذا باعتبار الاصل والافقد صار حقيقة اصطلاحية كما ذكره الملوى فى كبيره (قوله على المجموع) أى على الافراد المجتمع جميعها كما هو الحقيقة فى اطلاق المجموع أو على بعض الافراد المجتمعة كما هو المجاز فيه فالاول كما فى قوله تعالى ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والثانى كما فى قولك أهل الازهر علماء وقد يكون الكلام محتملا للامرين كما فى قولهم بنو تميم يحملون الصخرة العظيمة فانه يحتمل أن يكون المراد مجموع جميع الافراد لكون كل منهم لا يستقل بالحمل وأن يكون المراد مجموع بعضها لكونه يستقل به وبما تقرر يعلم أن قولهم ان المجموع قد يراد به البعض محمول على أن ذلك على طريق المجاز (قوله ككل الخ) هذه رواية بالمعنى والا فالمروى أنه صلى الله عليه وسلم قال كل ذلك لم يكن واسم الاشارة عائد للمذكور من قصر الصلاة والنسيان فى قول ذى اليدين لما سلم صلى الله عليه وسلم من ركعتين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله وانما كان الحديث المذكور من باب الحكم على المجموع لانه المنفى فى نفس الامر لثبوت أحدهما وهو النسيان فيه فلو كان من باب الكلية لكان الخبر غير موافق للواقع وهو غير لائق به صلى الله عليه وسلم هذا توجيه كلام المصنف والراجح عند المحققين أنه من باب الكلية ومخالفة الخبر للواقع انما تعد عيبا اذا علمها المخبر ويشهد لهذا ما روى فى بعض الطرق لم أنس ولم نقصر وما روى من أنه لما قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فلو لم يكن الحديث من باب الكلية لما صح قوله المذكور لان الايجاب الجزئى انما يرفع السلب الكلى وأيضا المقرر أن السؤال بأم طلب تعيين أحد الامرين المعتقد ثبوت أحدهما وجواب ذلك اما بالتعيين أو بنفى كل من الامرين المذكورين لا بنفى المجموع وليس فى الحديث تعيين فوجب أن يكون نفيا لكل منهما ويؤيد ما ذكر ما هو القاعدة وان كانت أغلبية من أن تأخر النفى عن اداة التعميم لعموم السلب بخلاف تقدمها عليها اهـ وقال بعضهم البحث فى المثل ليس من دأب الفحول وينبغى ان محله اذا لم يترتب على التمثيل ارتكاب خلاف الواقع فى كلام الله أو كلام رسوله كما هنا فاحفظه (قوله وحيثما الكل فرد الخ) اللام فيه بمعنى على وهى متعلقة بقوله حكما وذلك كما فى قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وكما فى الكلمة المشرفة بناء على أنها سالبة كلية لعموم السلب فيها لجميع أفراد الاله غير الذات العلية المستثناة استثناء متصلا لدخول المستثنى فى المستثنى منه بحسب الوضع وان كان خارجا منه بحسب الارادة لانه يجب على المتكلم بالكلمة المذكورة أن يريد بالمنفى غير الذات العلية من الآلهة والا لزم الكفر والعياذ بالله تعالى (قوله فانه كلية الخ) الضمير عائد للحكم المفهوم من قوله حكما وهو على حد قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى وكما يسمى الحكم المذكور كلية تسمى القضية المشتملة عليه كلية (قوله والحكم للبعض الخ) اللام فيه بمعنى على كالذى قبله وذلك كما فى قولك بعض الحيوان انسان ولا فرق فى ذلك البعض بين أن يكون واحدا أو أكثر (قوله هو الجزئيه) وكما يسمى الحكم المذكور جزئية تسمى

(قوله الكل فى الحقيقة هو الموضوع الخ) أى لا الحكم لانه بسيط (قوله كما هو الحقيقة فى اطلاق المجموع الخ) هذا حكم الكل فى الايجاب اما فى السلب فهو النفى عن المجموع كقولنا ما أعطيت كل العشرة فلا ينافى الثبوت فى البعض ذكره شيخنا العدوى اهـ صبان (قوله اذا علمها المخبر) لا يقال ان السلام من ركعتين معصية وقعت نسيانا والمعصية لا تقع من الانبياء ولو نسيانا لانا نقول محل ذلك ما لم يترتب على صورة وقوعها حكم شرعى كما هنا ودلالة الفعل أقوى فلا يقال يمكن البيان بالقول ومحل كون النسيان مستحيلا على الانبياء اذا كان من الشيطان بخلاف ما اذا كان من الله كما هنا اهـ صبان

++++++++++++

•(فصل فى الكل والكلية والجزء والجزئية)•
الكل حكمنا على المجموع
ككل ذاك ليس ذا وقوع
وحيثما لكل فرد حكما
فانه كلية قد علما
والحكم للبعض هو الجزئيه

++++++++++++

(قوله أن السؤال بأم) أى بالهمزة المصاحبة لام

 من جملة ما أورده البنانى على قول السنوسى المعرف للحقيقة ما معرفته سبب

القضية المشتملة عليه جزئية (قوله والجزء معرفته جليه) أى واضحة وانما وصف المعرفة بكونها جلية مع أنه لا يتصف بذلك الا معنى الجزء وهو ما تركب منه ومن غيره كل محسوسا كان كالسمار بالنسبة للحصير أو معقولا كالحيوان بالنسبة للانسان اذ المعرفة هى الادراك ولا معنى لاتصافه بذلك مبالغة فى ظهور معنى الجزء وقد يقال المراد أنها جلية من حيث متعلقها ويمكن أن يقال مراده بكونها جلية حصولها من غير احتياج الى فكر وتأمل

(فصل فى المعرفات) جمع معرف بكسر الراء وهو ما يقتضى تصوره تصور المعرف بفتح الراء أو امتيازه عن غيره فالاول الحد التام والثانى ما عداه مما سيأتى والمراد بالتصور الاول الخطور بالبال لا الحصول عن جهل لان المعرف بكسر الراء يجب أن يكون معلوما حال التعريف به والا لزم التعريف بالمجهول وبالتصور الثانى الحصول عن جهل لا الخطور بالبال لان المعرف بفتح الراء يجب أن يكون مجهولا حال تعريفه والا لزم تحصيل الحاصل وعلم من التعريف المذكور ان المعرف بالكسر غير المعرف بالفتح وهو ظاهر بالنسبة للفظ وكذا بالنسبة للمعنى باعتبار الاجمال والتفصيل فى الحد والرسم وباعتبار الظهور والخفاء فى التعريف اللفظى فليتأمل (قوله معرف) مبتدأ والمسوغ وقوعه فى معرض التفصيل وقال المصنف فى شرحه انه حذفت منه أل للضرورة (قوله على ثلاثة قسم) وزاد بعضهم التعريف بالمثال كقولهم العلم كالنور والجهل كالظلمة والتعريف بالتقسيم كقولهم العلم تصور أو تصديق والتحقيق أن كلا منهما كالتعريف اللفظى داخل فى الرسم لانه من التعريف بالخاصة فان مشابهة العلم للنور خاصة من خواصه وكذا مشابهة الجهل للظلمة وانقسام الشئ الى أقسامه خاصة من خواصه وكذلك لفظ القمح مثلا فى تعريف البر بأنه القمح وعلى هذا فالمعرف على قسمين فقط فتكون القسمة ثنائية لا ثلاثية كما فعل المصنف فافهم (قوله حد) أى تام وناقص وكذا قوله ورسمى كما يعلم مما يأتى واعلم ان الحد فى اللغة المنع أطلق على ما يأتى لمنعه من دخول أفراد غير المعرف فيه ومن خروج أفراده منه لا يقال ينبغى أن يسمى الرسم حدا لمنعه من ذلك لانا نقول منع الرسم ضعيف فلا يعتبر على ان وجه التسمية لا يوجبها كما هو مشهور (قوله ورسمى) ويقال له رسم أيضا فان قيل يلزم على ذلك نسبة الشئ الى نفسه لانه منسوب للرسم الذى هو هو أجيب بأنه منسوب للرسم اللغوى وهو الاثر لا المصطلح عليه حتى يلزم ما ذكر قال بعضهم ويمكن أن يتكلف بأن يقال انه منسوب للرسم المصطلح عليه ويراد منه فرد من أفراده فيكون من نسبة النوع الى فرده (قوله ولفظى) منسوب للفظ من نسبة الخاص للعام وقد عرفت أنه لا حاجة لزيادة ذلك على التحقيق فلا تغفل (قوله علم) تكملة للبيت وكأنه نبه به على أنه لابد أن يكون اللفظ المعرف به علم معناه وانما جهل كونه مسمى باللفظ الآخر أفاده ابن يعقوب (قوله فالحد بالجنس الخ) الفاء للافصاح لانها أفصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا أردت بيان ذلك فالحد الخ ومراده بيان الحد التام وأراد بالجنس الجنس القريب كما يؤخذ من قوله وناقص الحد الخ وقوله وفصل أى قريب لان ذكر البعيد بعد الجنس القريب لا يفيد لانه اما أعم منه أو مساوله كالنامى والحساس بالنسبة للحيوان ويشترط فى تمام الحد زيادة على ما فهم مما مر تقديم الجنس على الفصل والا كان حدا ناقصا (قوله وقعا) خبر عن قوله فالحد

لمعرفة تلك الحقيقة انه يقتضى ان مجرد تصور المعرف سبب فى تصور الحقيقة وليس كذلك بل السبب مجموع أمرين التصور المذكور وحمل المعرف على الحقيقة ولهذا عرف فى التهذيب المعرف بما يقال على الشئ لافادة تصوره ثم أورد سؤالا وجوابا على ذلك فراجعه

* * * * * * * * * * * * *

والجزء معرفته جليه

(فصل فى المعرفات)

معرف على ثلاثة قسم
حد ورسمى ولفظى علم
فالحد بالجنس وفصل وقعا

* * * * * * * * * * * * *

(قوله والمراد بالتصور الاول الخ) ولا يرد أنه استعمل لفظ التصور فى التعريف فى المعنيين هو فى أحدهما حقيقة وفى الآخر مجاز أو مشترك فيهما لعدم اللبس اه صبان (قوله كقولهم العلم كالنور) وكقولهم الاسم كزيد والفعل كضرب وأخذ من تمثيله بالعلم كالنور والجهل كالظلمة أن المراد بالمثال ما يعم المشبه به لا خصوص جزئى الشئ اه صبان (قوله والا كان حدا ناقصا) قال العطار وأقول فى ذلك نزاع ذكرناه فى غير هذا المحل وكذا يقال فيما يأتى

والالف

والالف فيه للاطلاق (قوله والرسم) أي التام وقوله بالجنس أي القريب كما يؤخذ من قوله وناقص الرسم الخ وقوله وخاصة أي شاملة لازمة بخلاف غير الشاملة كالعالم بالنسبة للانسان فلا يعرف به لخروج كثير من الافراد عنه او بخلاف غير اللازمة كالمتنفس بالفعل بالنسبة للحيوان فلا يعرف به لخروج أفراد المحدود عنها حال المفارقة ويشترط في تمام الرسم زيادة على ما ذكر تقديم الجنس على الخاصة والا كان رسما ناقصا أفاده بعض المحققين (قوله معا) أي حال كونهما معا (قوله وناقص الحد) من اضافة الصفة للموصوف وقوله بفصل الخ ذكر للحد الناقص صورتين الاولى أن يكون بالفصل وحده كأن يقال الانسان ناطق الثانية أن يكون بالفصل مع الجنس البعيد كأن يقال الانسان جسم ناطق وبقيت صورة ثالثة وهي أن يأتي بالجنس القريب والفصل لكن مع تأخير الجنس عن الفصل كما يعلم مما مر كأن يقال الانسان ناطق حيوان وما ذكره المصنف هنا من كون الحد الناقص يكون بالفصل وحده مبني على جواز التعريف بالمفرد وهو مذهب المتأخرين من المناطقة وكذا ما ذكره بعد من كون الرسم الناقص يكون بالخاصة وحدها كما لا يخفى (قوله أو معا) معطوف على محذوف والتقدير بفصل وحده أو معا (قوله لا قريب) تأكيد لما قبله (قوله وقعا) خبر عن قوله وناقص الحد والالف للاطلاق (قوله وناقص الرسم) من اضافة الصفة للموصوف كما مر في نظيره وقوله بخاصة فقط لا بد أن تكون تلك الخاصة شاملة لازمة لما تقدم وذلك كأن يقال الانسان ضاحك وقوله أو مع جنس أبعد بالتنوين للضرورة والمراد به البعيد وذلك كأن يقال الانسان جسم ضاحك فهاتان صورتان وبقيت صورة ثالثة وهي أن يأتي بالجنس القريب والخاصة لكن مع تأخير الجنس عن الخاصة كما يعلم مما تقدم كأن يقال الانسان ضاحك حيوان

* (تنبيه) * بقي التعريف بالعرض العام مع الخاصة أو مع الفصل كأن يقال الانسان ماش ضاحك أو ناطق وكذا التعريف بالفصل مع الخاصة كأن يقال الانسان ناطق ضاحك والصواب كما قاله السيد أن الاول رسم ناقص وهو أقوى من الخاصة وحدها وأن كلا من الثاني والثالث حد ناقص وهو أكمل من الفصل وحده وأما ما نقله الحفيد عن بعضهم من عدم اعتبار كل من هذه الثلاثة فلا يخفى ضعفه بل رده لان انضمام العرض العام الى الخاصة أو الى الفصل ان لم يقو لم يضعف والواقع أنه مقو كما ذكره السيد وكذا انضمام الخاصة الى الفصل وظاهر كلامهم ان العرض العام وحده لا يقع معرفا وهل هو مبني على عدم جواز التعريف بالاعم أولا توقف فيه بعضهم والاقرب الاول فليحرر (قوله وما بلفظي الخ) أي والذي شهر عندهم بالمعرف اللفظي الخ فما اسم موصول وشهر صلته ولديهم بمعنى عندهم ظرف لتلك الصلة وقوله تبديل الخ فيه تسامح لان المعرف اللفظي ليس نفس التبديل بل اللفظ الذي أتى به بدلا اذ التعاريف من قبيل الالفاظ وذلك كأن يقال في تعريف البر هو القمح وقوله برديف أي بمرادف فهو فعيل بمعنى مفاعل وقوله أشهرا أي عند السامع واحترز بذلك عن الرديف الاخفى أو المساوي كما هو ظاهر (قوله وشرط كل الخ) ظاهر كلامه اعتبار ما ذكره من الشروط في اللفظي كغيره وتعقبه بعضهم بأنه لا معنى لاشتراط هذه الامور فيه لانه لا يعقل تخلف شيء منها عنه اذ لا يمكن أن يكون لفظ الرديف الاشهر غير جامع ولا غير مانع لان مدلوله عين مدلول

والرسم بالجنس وخاصة معا
وناقص الحد بفصل أو معا
جنس بعيد لا قريب وقعا
وناقص الرسم بخاصة فقط
أو مع جنس أبعد قد ارتبط
وما بلفظي لديهم شهرا
تبديل لفظ برديف أشهرا
وشرط كل أن يرى مطردا

(قوله كالعالم) أي بالفعل (قوله بقي التعريف بالعرض العام الخ) بقي أيضا التعريف بالجنس بنوعيه مع الفصل والخاصة أو العرض العام والظاهر ان الجنس القريب مع الفصل والخاصة أو العرض العام حد تام وأن الجنس البعيد مع الفصل والخاصة أو العرض العام حد ناقص اه صبان

(قوله لكن ناقش بعض المحققين الخ) فيه نظر لانه اذا لم يكن الآخر مشتركا لم يكن رديفا وعلى تسليم أنه رديف اذا كان المشترك خاليا من القرينة كان غير ظاهر وهو خلاف الفرض وان كان كل منهما مشتركا بين معنيين الا ان أحدهما أشهر فيهما والآخر خفيا فيهما لم يمتنع التعريف بالمشترك لان محل منعه اذا لم يرد به جميع معانيه وهنا قد أريد به معنياه معا وان كان أحدهما أشهر في معنى من معنييه والآخر خفيا فيهما كانت الشهرة في هذا المعنى قرينة على ارادة تعريف الآخر بالنسبة لاحد معنييه وان كان كل منهما مشتهرا في معنى غير ما اشتهر فيه الآخر لم يصح التعريف لعدم الشهرة من الجهة التي قصد بها التعريف فتأمل

+++++++++++++

منعكسا وظاهرا لا أبعدا
ولا مساويا ولا تجوزا
بلا قرينة بها تحرزا
ولا بما يدرى بمحدود ولا

+++++++++++++

(قوله كالنفس) بسكون الفاء ووجه الشبه ان كلا جسم لطيف له اتصال بغيره والتعريف الصحيح للنار جسم لطيف شديد الحرارة محرق اه صبان قال العطار قال المرعشي المراد بالنار المعرفة الحار السارى في الجمر اه أي لا النار المشتعلة وانما كان المراد ذلك ليظهر التشبيه بالنفس ونبه على أن وجه الشبه احداث كل الخفة في مجاوره فان الحرارة تفيد الجسم خفة بخلاف الرطوبة وكذلك النفس التي هي الروح تحدث في الجسم خفة ومن ثم كان الحي أخف من الميت كما هو مشاهد كل ذلك اه فتأمل

اللفظ غير الاشهر ولا يمكن أن يكون دون المعرف ولا مساويا له لان الفرض أنه أشهر منه ولا مجازا لان المجاز والحقيقة ليسا مترادفين ولا يمكن أيضا دخول الدور فيه كما صرح به ابن قاسم في الآيات وهكذا الباقي اه وهو وجيه لكن ناقش بعض المحققين في قوله وهكذا الباقي بأنه يمكن أن يكون اللفظ الاشهر مشتركا بين معنى رديفه غير الاشهر وبين معنى آخر وبهذا يعلم ما في قوله لانه لا يعقل تخلف شيء منها عنه فليتأمل (قوله أن يرى مطردا منعكسا) فسر القرافي المطرد بالجامع والمنعكس بالمانع ونص عبارته في شرح التنقيح وقولنا جامع هو معنى قولنا مطرد وقولنا مانع هو معنى قولنا منعكس لكن مقتضى كلام الجمهور خلافه حيث فسروا المطرد بالذي كلما وجد المعرف بكسر الراء وجد هو والمنعكس بالذي كلما وجد المعرف بفتح الراء وجد هو اذ مقتضاه ان المطرد المانع والمنعكس الجامع وعليه فحقيقة الاطراد أن يكون كلما وجد المعرف بالكسر وجد المعرف بالفتح بأن لا يزيد الاول على الثاني بافراد يصدق فيها دونه كما في قولك حيوان ناطق في تعريف الانسان فلو زاد عليه بتلك الافراد كما في قولك جسم نام حساس في تعريف الانسان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح التعريف لكونه غير مطرد فانه يوجد ولا يوجد المعرف بالفتح في الافراد التي زادت فلم يكن مانعا وحقيقة الانعكاس أن يكون كلما وجد المعرف بالفتح وجد المعرف بالكسر بأن لا يزيد الاول على الثاني بافراد يصدق فيها دونه كما في قولك جسم نام حساس في تعريف الحيوان فلو زاد عليه بتلك الافراد كما في قولك متفكر بالقوة في تعريف الحيوان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح التعريف لكونه غير جامع فانه يوجد المعرف بالفتح ولا يوجد هو فلم يكن جامعا فليتأمل (قوله وظاهرا) أي عند السامع وقوله لا أبعدا ولا مساويا تصريح بالمفهوم والمراد أبعد عن الذهن وهو الاخفى وذلك كقولك في تعريف النار هي جسم كالنفس فانه أخفى من المعرف لشدة خفاء النفس بدليل كثرة الخلاف فيها والمراد مساويا في الخفاء وذلك كقولك في تعريف المتحرك هو ما ليس بساكن اذا استوى كل منهما عند السامع فليتأمل (قوله ولا تجوزا الخ) أي ولا بلفظ تجوز به الخ كما قاله المصنف في شرحه وذلك كأن تقول في تعريف العالم هو بحر يلاطف الناس فان هذا اللفظ تجوز به بلا قرينة تحرز بها عن غير المعنى المراد وان كان فيه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلي فالقرينة المنفية في قوله بلا قرينة بها تحرزا انما هي المعينة لا المانعة وبذلك اندفع الاعتراض بان المجاز لا يتحقق الا بقرينة فكيف يقول المصنف ولا تجوزا بلا قرينة الخ واحترز بذلك عما لو تجوز به مع قرينة معينة كأن تقول في تعريف العالم هو بحر يلاطف الناس يظهر الدقائق والنكات فانه تعريف صحيح لعدم الالتباس حينئذ ولا حاجة في هذه الحالة لقولنا يلاطف الناس للاستغناء عنه بقولنا يظهر الخ لان المعينة تكفي عن المانعة كما هو مقرر في محله (قوله ولا بما يدرى بمحدود) أي ولا بما يعلم بواسطة المعرف بالفتح فالمراد بالمحدود مطلق المعرف وانما امتنع التعريف بذلك للزوم الدور حينئذ فان كلا من المعرف بالفتح والمعرف بالكسر متوقف على الآخر في هذه الحالة وهو واضح وذلك اذا

كان

(قوله وقد عرفوا الشيئين بالاثنين) هذا يفيد أن الاثنين هنا اعم من الاثنين فيما سبق لان الاثنين فيما سبق هما الفردان فلا يصدقان على الاربعة مثلا بدليل تعريفهما بأنهما أول عدد الخ والاثنين هنا بمعنى مطلق الامرين تساويا أم لا والا لما احتيج لوصف الشيئين بكونهما غير متفاضلين فان قصد بقوله وقد عرفوا الشيئين بالاثنين انهم عرفوا الشيئين غير المتفاضلين بالاثنين كان الاثنان أعم أيضا اذ الشيئان غير المتفاضلين تفسير للمتساويين والمتساويان يشملان الاربعة بخلاف الاثنين أولا فانهما خاصان بأول الاعداد المتساوية بدليل قوله أول عدد الخ وحينئذ فلا دور تأمل (قوله وحينئذ يلزم الدور) على هذا يكون قوله وعندهم الخ داخلا فى قوله ولا بما يدرى بمحدود وانما ذكره اهتماما به

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

مشترك من القرينة خلا

وعندهم من جملة المردود أن تدخل الاحكام فى الحدود ولا يجوز فى الحدود ذكر او

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

كان التعريف متوقفا على المعرف من غير واسطة كتعريف الشمس بأنها كوكب يظهر نهارا فانه يتوقف على المعرف بلا واسطة حيث أخذوا فيه النهار وقد عرفوه بأنه ما بين طلوع الشمس وغروبها واما مضمر وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف بواسطة أو أكثر كتعريف الاثنين بأنهما أول عدد ينقسم الى متساويين فانه يتوقف على المعرف بواسطة حيث أخذوا فيه المتساويين وقد عرفوهما بأنهما الشيئان غير المتفاضلين وقد عرفوا الشيئين بالاثنين وكتعريف الاثنين بأنهما أول زوج فانه يتوقف على المعرف بأكثر من واسطة حيث أخذوا فيه الزوج وقد عرفوه بأنه المنقسم الى متساويين وقد عرفوا المتساويين بالشيئين غير المتفاضلين وقد عرفوا الشيئين بالاثنين أفاده الملوى فى كبيره (قوله ولا مشترك الخ) أى ولا بمشترك لفظى خال من القرينة المعينة للمراد كأن تقول فى تعريف الشمس هى عين فلو وجدت القرينة المذكورة كأن تقول فيما ذكر هى عين تضيء فى الآفاق لم يمتنع التعريف به ومحل الامتناع اذا لم يرد بذلك المشترك جميع المعانى التى وضع لها والا جاز التعريف به كتعريف القضية بأنها قول الخ والقول مشترك بين المعقول والملفوظ والمراد فى التعريف المذكور كل منهما (قوله وعندهم) أى المناطقة وانما خصهم بالذكر لانهم الباحثون أولا عن ذلك والا فعند غيرهم كذلك ويحتمل أن المراد وعند العلماء مطلقا والظرف على كل من الاحتمالين متعلق بقوله المردود وقدمه مع كون العامل مضافا اليه وصلة لأل للضرورة وقوله من جملة المردود الخ أى لان الحكم على الشئ فرع عن تصوره فهو متوقف على المحكوم عليه وحينئذ يلزم الدور لتوقف كل من التعريف والمعرف على الآخر وقد دفع هذا الدور بأوجه ما بين بعيد وغير سديد ودفعه بعض المحققين بان المحكوم عليه بالحكم المذكور فى التعريف انما هو المأخوذ جنسا فى التعريف لا المعرف ألا ترى أن المحكوم عليه بالرفع فى تعريف ابن آجروم الفاعل بانه الاسم المرفوع الخ هو الاسم لا الفاعل حتى يلزم الدور فليتأمل (قوله أن تدخل الخ) بفتح التاء وضم الخاء أو بالعكس أو بضم التاء وكسر الخاء وقوله الاحكام بالرفع على الفاعلية على الاول وعلى النيابة عن الفاعل على الثانى وبالنصب على المفعولية على الثالث وقوله فى الحدود أراد بها هنا الرسوم مجازا اما بمرتبة أن اريد بها الرسوم من أول الامر لعلاقة التضاد أو بمرتبتين ان أريد بها التعاريف ثم أريد بها الرسوم لعلاقة الخصوص والعموم والقرينة انه لا يتوهم امكان دخولها فى الحدود حتى يحتاج للتنبيه على انتفائه لان الحكم ليس جزأ من الماهية بخلاف الرسوم فانه قد يتوهم دخولها فيه فاحتاج للتنبيه على انتفائه أفاده الملوى فى كبيره (قوله ولا يجوز فى الحدود الخ) الفرق بين الحدود

(قوله ودفعه بعض المحققين الخ) قال العطار وانا أقول هذا لا يستقيم لان المرفوع وقع صفة للاسم الواقع خبرا عن الفاعل والصفة والموصوف كالشئ الواحد فقد حكم بالاسم بقيد كونه مرفوعا على الفاعل وهل يصح أن يقال فى مثل قولنا جاء الرجل الفاضل ان الفاضل محكوم به على الرجل كيف وهذا التركيب توصيفى وهل يعقل فى التركيب التوصيفى حكم نعم لو حول التركيب للاسناد الخبرى ساغ الحكم لكن ذاك تركيب آخر غير ما الكلام فيه وكون الحكم بالرفع انما يتوقف على مطلق تصور الاسم ممنوع فان هذا التصور لا يكفى لان الاسم صالح للنصب والجر كصلاحيته للرفع فلابد من ملاحظة الجهة التى لاجلها يحكم عليه بالرفع وهى الفاعلية ولقد عثرت على مواضع كثيرة من حاشية شيخنا على الملوى من هذا الفصل وأعرضت عن التكلم فيها لان المقام لا يقتضى ذلك اذ المقصود بهذه الكلمات المبتدى اه ولا يخفى عليك دفعه ان كنت ذا تنبيه

(قوله ولم يتعرضوا لأو التي للتخيير واستظهر الخ) قال العطار هذا فاسد لفظا ومعنى أما لفظا فلان أو التي للتخيير هي الواقعة بعد ما يدل على الطلب وقد امتنع الجمع بين متعاطفيها كقولك تزوج هندا أو أختها ولا طلب هنا وأما معنى فلانه جعل التخيير من جهة المخاطب كما يفيده قوله بمعنى أنك مخير الخ ومعلوم ان حق التخيير انما يكون لذاكر التعريف كما يفيده قوله بين التمييز لان التمييز انما يكون من جهة المعرف فكلامه متضارب (قوله وقد يمنع كون ذلك التعريف حدا) أي لان التأدية الى علم أو ظن أمر خارج عن حقيقة النظر أقول المنع في حيز المنع وماذكر من السند غير مسلم لما صرح به الشيخ في الشفاء ان الامور الاعتبارية أي التي اعتبرها الواضع مفهومات لالفاظ وضعها بازائها ليس لالفاظها معان غير تلك المفهومات فيكون تعاريفها بتلك المفهومات حدودا والنظر من هذا القبيل فيكون تعريفه بما ذكر حدا لان الواضع اعتبره مفهوما له وتكون التأدية داخلة في حقيقته وبمثل هذا رد على الرازي في قوله ان تعريف الكليات الخمس رسوم لا حدود كما في شرح ايساغوجي وحواشيه اه صبان

+++++++++++++

وجائز في الرسم فادر ما رووا

(باب في القضايا وأحكامها)

ما احتمل الصدق لذاته جرى

+++++++++++++

(قوله فهو في الحقيقة حدان) قد رجع شيخ الاسلام الى هذا آخرا فهو نفسه قد أجاب بهذا الجواب كما يعلم من شرحه على لقطة العجلان اه عطار (قوله والمنع انما هو في الحد الواحد) ظاهره الواحد في الظاهر ونفس الامر وحينئذ منع دخولها فيه لا معنى له لانه لا يمكن ولا يعقل دخولها فيه لانه يلزم من دخولها فيه تعدده في الحقيقة ونفس الامر مثلا فمنافي فرض وحدته في ذلك فبطل التمسك بهذا الجواب اه صبان (قوله واقعة على اللفظ) الاولى على القول لانه جنس قريب لاختصاصه بالمستعمل المركب ومراده اللفظ الصادر من اللسان أو الملحوظ في الذهن لاجل ان يشمل التعريف القضية الملفوظة والقضية المعقولة اه صبان (قوله كزيد) أي وكالقضية المشكوكة بناء على التحقيق من أنه لا حكم فيها اه صبان (قوله وكغلام زيد) جعله الصبان مما يحتمل الصدق بالنظر لما يستلزمه من الخبر الذي هو زيد له غلام فالاولى اخراجه بقوله لذاته كما صنع الصبان

والرسوم انما هو في أو التي للتقسيم وأما التي للشك أو للابهام فهي ممتنعة فيهما ولم يتعرضوا لأو التي للتخيير واستظهر بعض المحققين جوازها في الرسوم كأن تقول الانسان حيوان ضاحك أو كاتب بمعنى أنك مخير بين التمييز بالخاصة الاولى والتمييز بالخاصة الثانية وماذكره المصنف من عدم جواز أو التي للتقسيم في الحدود وجوازها في الرسوم لم ينفرد به بل صرح به الاصبهاني حيث قال وتجوز أو في الرسم بخلاف الحد لان النوع الواحد يستحيل أن يكون له فصلان على البدل بخلاف الخاصتين على البدل اه وخالف شيخ الاسلام زكريا في ذلك فجوزها في الحدود واستند الى تعريفهم النظر بانه الفكر المؤدي الى علم أو غلبة ظن بمعنى أن النظر قسمان أحدهما ما يؤدي الى علم كقولك العالم حادث وكل حادث لابد له من محدث وثانيهما ما يؤدي الى غلبة ظن كقولك زيد يطوف ليلا بالسلاح وكل من هو كذلك فهو لص وقد يمنع كون ذلك التعريف حدا وعلى تسليم ذلك فهو في الحقيقة حدان والمنع انما هو في الحد الواحد أفاده الملوي مع زيادة (قوله ذكر أو) أي التي للتقسيم أو التخيير على ما مر (قوله فادر ما رووا) أي فاعلم الذي رووه من عدم الجواز في الاول والجواز في الثاني

(باب في القضايا)

جمع قضية فعيلة بمعنى مفعولة أي مقضي فيها أو بمعنى فاعلة أي قاضية على الاسناد المجازي وانما سميت بذلك لانها تتضمن القضاء بمعنى الحكم المراد به النسبة بين الطرفين لا الايقاع والانتزاع أي ادراك الوقوع وعدم الوقوع لانها لم تتضمن ذلك لانه قائم بنفس المدرك كما سيأتي واعلم ان وزن قضايا باعتبار الاصل فعائل لان أصلها قضايي بياءين فأبدلت الاولى همزة على القياس في نحو صحائف ورسائل ثم فتحت الهمزة للتخفيف ثم قلبت الثانية ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم قلبت الهمزة ياء لوقوعها بين ألفين فصار قضايا بعد أربعة أعمال (قوله وأحكامها) أي التي هي التناقض والعكس المستوي وانما جمعها المصنف لان الجمع يطلق على الاثنين كثيرا خصوصا في هذا الفن أو لأنه اعتبر الافراد (قوله ما احتمل الخ) ما واقعة على اللفظ الشامل لجميع الالفاظ فهي جنس وخرج بقوله احتمل الصدق ما لم يحتمله كزيد وعمرو وكغلام زيد وبقوله لذاته ما احتمله لا لذاته بل للازمه كالانشاآت من الامر والنهي وغيرهما فان قولك اسقني

(قوله ومسئلة الخ) أي ودعوى من حيث افتقارها الدليل ومبحث من حيث انها محل البحث (قوله للترتيب الذكرى) و يحتمل ان تكون للترتيبي لان رتبة التقسيم بعد رتبة التعريف

* * * * * * * * * * * *

بينهم قضية وخبرا ثم القضايا عندهم قسمان شرطية حملية والثاني كلية شخصية والاول

* * * * * * * * * * * *

(قوله والاولى ما حكم فيها الخ) وسميت شرطية لوجود أداة الشرط فيها لفظا أو تقديرا ليشمل المنفصلة فان قولنا اما أن يكون العدد زوجا أو فردا في قوة قولنا ان كان العدد زوجا لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا وقوله والثانية الخ سميت حملية باعتبار نسبتها الى ما يؤخذ من صفة طرفها المحكوم به وهو المحمول شبه بالشئ المحمول على شئ آخر وانما نسبت الى ما يؤخذ من صفة المحمول دون ما يؤخذ من صفة الموضوع بان يقال وضعية دون الموضوع لانه محط الفائدة فان قلت هذا انما يتحقق في الموجبة وأما السالبة فلا حمل فيها فالجواب انه في السالبة يلاحظ الايجاب ثم دخول حرف السلب ففيها حمل بحسب التقدير أو انه كثيرا ما تسمى الاعدام باسم الملكات هذا توضيح ما أشار اليه المحشي بقوله ولذلك سميت الخ

مثلا وان احتمل الصدق لكن لا لذاته بل لما استلزمه من قولك أنا طالب للسقيا منك ودخل بهذا القيد ما قطع بصدقه أو بكذبه فالاول أخبار الله وأخبار رسله والاخبار المعلوم صدقها بضرورة العقل نحو الواحد نصف الاثنين والثاني كاخبار مسيلمة الكذاب في دعواه النبوة والاخبار المعلوم كذبها بضرورة العقل نحو الواحد نصف الاربعة لان ذلك يحتمل الصدق لذاته وان قطع بصدقه أو كذبه لشئ آخر وبهذا تعلم أن القيد المذكور لكل من الاخراج والادخال (قوله الصدق) أي والكذب وانما لم يصرح به للعلم به اذ يلزم من كونه محتملا للصدق كونه محتملا للكذب وأيضا في اقتصاره على الصدق تأدب في حق كلام الله وكلام رسله ومعنى الصدق مطابقة النسبة المفهومة من الخبر للنسبة التي في الواقع وضده الكذب بخلاف الحق فانه مطابقة النسبة التي في الواقع للنسبة المفهومة من الخبر وضده الباطل فالمطابقة وان كانت مفاعلة من الجانبين لكن المسند في تفسير الصدق الى النسبة الخبرية وفي تفسير الحق الى النسبة الواقعية هذا هو الذي اشتهر وقد اختار بعضهم أن الصدق والحق شئ واحد وهو مطابقة النسبة الخبرية للنسبة الواقعية قال لان ما في الواقع أمر ثابت فالانسب أن يقاس عليه غيره لا العكس بأن يلاحظ مطابقة غيره له لا مطابقته لغيره وان كانت المفاعلة من الجانبين ألا ترى أنه يحسن أن يقال جالس الوزير السلطان ولا يحسن أن يقال جالس السلطان الوزير واعترض أخذ الصدق في تعريف الخبر بأنهم قد أخذوا الخبر في تعريف الصدق وحينئذ يلزم الدور لتوقف كل على الآخر وأجيب بأن الصدق كالكذب اشتهر في المحاورات فلا يحتاج للتعريف فصح أخذه في تعريف الخبر (قوله جرى بينهم الخ) علم منه أن القضية والخبر بمعنى واحد وهو ما احتمل الخ لكن تسميته قضية من حيث اشتماله على الحكم وتسميته خبرا من حيث احتماله الصدق وفي التلويح أنه يسمى اخبارا من حيث افادته الحكم ومقدمة من حيث كونه جزأ من الدليل ومطلوبا من حيث كونه يطلب بالدليل ونتيجة من حيث كونه نتيجة الدليل ومسئلة من حيث كونه يسئل عنه في العلم قال فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات اه (قوله قضية وخبرا) منصوبان على الحال من الضمير المستتر في قوله جرى (قوله ثم القضايا الخ) ثم للترتيب الذكرى فقط كما قاله الشيخ الملوى (قوله شرطية حملية) بدلان من قوله قسمان والاولى ما حكم فيها على وجه الشرط والتعليق كما سيأتي والثانية ما حكم فيها على وجه الحمل ولذلك سميت الاولى شرطية والثانية حملية وقد اشتهر أن الاولى ما ليس طرفاها مفردين ولا في قوتهما والثانية ما طرفاها مفردان أو في قوتهما كقولك زيد قائم وكقولك زيد قائم يناقض زيد ليس بقائم لانه في قوة هذا ينقض هذا واعترض بأن الاولى في قوة المفردين لانها اذا كانت متصلة تكون في قوة أن يقال هذا ملزوم لذلك واذا كانت منفصلة تكون في قوة أن يقال هذا معاند لذلك وأجيب عن ذلك بما لا ينهض فالاولى حذف ذلك والاقتصار على ما تقدم كما يفيده كلام الملوى في كبيره (قوله والثاني) انما قال والثاني ولم يقل والثانية مع أنه عبارة عن الحملية نظرا لكونها قسما وسيأتي الكلام على الاول في قوله وان على التعليق الخ (قوله كلية شخصية) ليس المراد بالكلية هنا ما دخل عليها السور الكلي كما هو المصطلح عليه بل ما كان موضوعها كليا بقطع النظر عن السور كما يرشد لذلك مقابلتها بالشخصية التي هي ما كان موضوعها

مشخصا معينا ولذلك صح التقسيم الذى ذكره بقوله والاول الخ والذى يتحصل من كلام المصنف فى هذا المقام أن الجملة أربعة أقسام الاول الشخصية وهى ما كان موضوعها شخصا معينا كقولك زيد قائم لكن يمتنع اطلاق الشخصية على نحو قولنا الله قادر لما فيه من ايهام تشخص الموضوع تشخصا جسمانيا تعالى الله عنه والثانى المهملة وهى ما كان موضوعها كليا وأهملت من السور كقولك الانسان حيوان اذا جعلت أل للجنس فى ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية والثالث الكلية وهى المسورة بالسور الكلى كقولك كل انسان حيوان والرابع الجزئية وهى المسورة بالسور الجزئى كقولك بعض الحيوان انسان وهذان القسمان وان لم يصرح بهما المصنف لكنهما مأخوذان من قوله والسور كليا او جزئيا يرى فانه يؤخذ منه أن المسورة بالسور الكلى تسمى كلية والمسورة بالسور الجزئى تسمى جزئية ولم يتعرض المصنف للطبيعية وهى ما كان المحكوم عليه فيها الطبيعة بقطع النظر عن الافراد كقولك الحيوان جنس وقد جرى فيها خلاف فقيل وهو الحق انها داخلة فى الشخصية لان المحكوم عليه فيها مشخص ذهنا وقيل انها داخلة فى المهملة وقيل وهو المشهور انها قسم مستقل لا شخصية ولا مهملة وهذا كله مبنى على ما هو الراجح من أنها معتبرة فى العلوم لا على ما قيل من أنها غير معتبرة فيها فتأمل (قوله والاول) أى الذى هو الكلية بالمعنى الذى أراده المصنف منها فيما تقدم ولم يقل والاولى نظرا لكونها قسما كما تقدم فى نظيره وقوله اما مسور أى بالسور الكلى أو الجزئى وقوله واما مهمل أى من السور (قوله والسور الخ) هو ما دل على الاحاطة بجميع الافراد أو ببعضها فى الحملية ككل و بعض كما سيذكره المصنف وما دل على الاحاطة بجميع الاوضاع أى الاحوال الممكنة أو ببعضها فى الشرطية ككلما وقد يكون كما سيأتى سمى بذلك تشبيها له بسور البلد المحيط بكلها أو بعضها بجامع الاحاطة فى كل فهو استعارة باعتبار اللغة وان كان حقيقة باعتبار اصطلاح المناطقة (قوله كليا وجزئيا) وكل منهما اما ايجابى واما سلبى فأقسامه أربعة كما ذكرها المصنف بعد (قوله وأربع أقسامه) حذف المصنف التاء من اسم العدد مع أن المعدود مذكر مذكور للضرورة أو على ما نقله النووى من أن ذكر المعدود لا يعتبر الا اذا كان تمييزا بخلاف ما اذا لم يكن كذلك كما هنا ومحصل الاقسام الاربعة أن الاول السور الكلى الايجابى وهو كل وما شبهه كجميع وعامة كما فى قولك كل انسان حيوان أو جميع الانسان حيوان وهكذا والثانى السور الجزئى الايجابى وهو بعض وما أشبهه كواحد واثنين وثلاثة كما فى قولك بعض الحيوان انسان أو واحد من الحيوان انسان وهكذا والثالث السور الكلى السلبى وهو لا شئ وما أشبهه كلا واحد ولا ديار كما فى قولك لا شئ من الانسان بحجر ولا واحد من الانسان بحجر وهكذا والرابع السور الجزئى السلبى وهو ليس بعض وما أشبهه كليس كل وليس بعض كما فى قولك ليس بعض الحيوان بانسان أو ليس كل حيوان بانسان وهكذا كما بينه المصنف بقوله اما بكل الخ ومن هذا التقرير تعلم ان قوله أو شبهه راجع لجميع الاربعة المذكورة قبله فكأنه قال اما بكل أو شبهه واما ببعض أو شبهه وهكذا فافهم (قوله حيث جرى) أى فى أى تركيب وقع فيه (قوله اما بكل الخ) اى اما أن يكون السور ملتبسا أو مصورا بكل الخ فالباء للملابسة أو للتصوير من ملابسة الكلى بجزئياته أو تصويرها

(قوله الاول الشخصية) وهى فى حكم الكلية لان الحكم فى كل منهما على مصدوق اللفظ من غير خروج شئ منه عن الحكم بخلاف المهملة فانها فى قوة الجزئية لان الحكم فيها على بعض الافراد محقق والزائد مشكوك فيه فطرح وجعلت القضية فى قوة الجزئية وكون المحكوم به قد يتيقن تحققه لجميع الافراد كما فى الانسان كاتب بالقوة لا يقتضى تيقن الحكم به من المتكلم على الجميع

+++++++++++++++

اما مسور واما مهمل
والسور كليا وجزئيا يرى
وأربع أقسامه حيث جرى
اما بكل أو ببعض أو بلا

+++++++++++++++

(قوله ما دل على الاحاطة) أى سواء كان لفظا نحو كل وبعض أولا كوقوع النكرة فى سياق النفى والاضافة التى دلت قرينة على عمومها أو عدمه (قوله وهو ليس بعض وما أشبهه الخ) قد ذكر ثلاثة أمثلة للسور الجزئى السلبى وبينها فرق لان ليس كل يدل على رفع الايجاب الكلى مطابقة وعلى السلب الجزئى التزاما والباقيان بالعكس وقد بين ذلك العلامة الصبان فارجع اليه

ويحتمل أن المعنى اما أن يكون التسوير بكل الخ لكن الاول أوفق بكلام المصنف واعلم أنه يصح قراءة كل فى كلام المصنف بالجر وهو ظاهر وبالرفع على الحكاية للفظ كل الواقع مبتدأ فى القضية وكذا يقال فى لفظ بعض فى قوله أو ببعض وجوز الملوى فى كبيره أيضا جر لفظ شئ فى قوله أو بلاشئ وفتحه على الحكاية للواقع فى نحو قولك لاشئ من الانسان بحجر قال وأما بعض فى قوله الآتى وليس بعض فيتعين فيه الحكاية لان المعطوف هو مجموع ليس بعض اه قال بعضهم والظاهر أنه يتعين أيضا فى لفظ شئ فى قوله أو بلاشئ الحكاية لان المعطوف هو مجموع لاشئ فتأمل (قوله أوشبه جلا) أى جلا الاحاطة بجميع الافراد أو ببعضها بمعنى أظهرها وقد علمت أن ذلك معطوف على جميع ماقبله (قوله وكلها) أى القضايا الاربع المعلومة مما تقدم وقوله موجبة وسالبة يصح قراءة موجبة بفتح الجيم كما هو الشائع وعليه فالاصل موجب فيها فدخله الحذف والايصال أعنى حذف الجار وايصال الضمير ويصح قراءتها بكسرها على الاسناد المجازى وهذا هو المناسب للمقابلة بالسالبة (قوله فهى اذا الى الثمان آيبه) أى فهى اذا كانت منقسمة الى الموجبة والسالبة راجعة الى الثمان بحذف الياء تخفيفا وجعل الاعراب مقدرا عليها أو ظاهرا على النون كما فى قول الشاعر

لها ثنايا أربع حسان * وأربع فثغرها ثمان

واعلم أنه اذا اعتبر أن هذه الثمانية تنقسم الى معدولة المحمول فقط أو الموضوع كذلك أو هما والى محصلة كما ذكر كان المجموع ثمانية وأربعين قائمة من ضرب ثمانية فى ستة ومعدولة المحمول فقط هى ماجعلت أداة النفى جزأ من محمولها دون موضوعها مثالها موجبة نحو قولك كل انسان هو لاحجر وسالبة نحو قولك زيد ليس هو لاعالم وسميت بذلك لانه عدل فيها بأداة النفى عن أصل وضعها وهو رفع النسبة فهو على الحذف والايصال وهكذا يقال فيما بعد ومعدولة الموضوع فقط هى ماجعلت أداة النفى جزأ من موضوعها دون محمولها مثالها موجبة نحو قولك كل لاحيوان جماد وسالبة نحو قولك لاشئ من لاحيوان بانسان ومعدولتهما هى ما جعلت أداة النفى جزأ منهما مثالها موجبة نحو قولك كل لاحيوان هو لا انسان وسالبة نحو قولك لاشئ من لاحيوان لابجماد ومحصلة المحمول فقط هى مالم تجعل أداة النفى جزأ من محمولها مع جعلها جزأ من موضوعها فهى عين معدولة الموضوع فقط وسميت بذلك لانه جعل المحمول فيها محصلا أى ثبوتيا لاسلبيا فهو على الحذف والايصال وهكذا يقال فيما بعد ومحصلة الموضوع فقط هى مالم تجعل أداة النفى جزأ من موضوعها مع جعلها جزأ من محمولها فهى عين معدولة المحمول فقط ومحصلتهما هى مالم تجعل أداة النفى جزأ منهما مثالها موجبة نحو كل انسان حيوان وسالبة نحو لاشئ من الانسان بحجر وبهذا يعلم أن بعض الثمانية والاربعين المذكورة مكرر وهو ستة عشر لان محصلة المحمول فقط هى عين معدولة الموضوع فقط ومحصلة الموضوع فقط هى عين معدولة المحمول فقط فليتأمل (قوله والاول الموضوع الخ) تكلم المصنف على جزأين من أجزاء القضية وهما الموضوع والمحمول والاول هو المحكوم عليه وينحصر فى ثلاثة وهى المبتدا والفاعل ونائبه والثانى هو المحكوم به وينحصر فى اثنين وهما الخبر والفعل وترك جزأين آخرين وهما النسبة الكلامية التى هو ثبوت المحمول للموضوع

++++++++++++++++

شئ وليس بعض أوشبه جلا
وكلها موجبة وسالبه
فهى اذا الى الثمان آيبه
والاول الموضوع فى العلية

++++++++++++++++

(قوله وهو ستة عشر) حاصلة من ضرب الصورتين المكررتين فى الثمانية (قوله المبتدا) أى الذى ليس فى تأويل الفعل كأن المراد بالفعل فى القسم الثانى مايشمل الفعل ولو تأويلا ويخرج من الاول الوصف الرافع لسادّ مسدّ الخبر فى نحو أمضروب الزيدان ويدخل فى الثانى فان المحكوم عليه هو نائب الفاعل والمحكوم به هو المبتدا لانه فى قوة أيضرب الزيدان

أى تعلقه وارتباطه به على وجه الثبوت فى القضية الموجبة أو على وجه الانتفاء فى القضية السالبة والنسبة الخارجية التى هى وقوع ذلك فى الاولى أو عدم وقوعه فى الثانية فجملة أجزاء القضية أربعة كما يؤخذ من شرح الشمسية وغيره قال بعض محقق المغاربة ان ذلك طريقة العجم وأما طريقة العرب فأجزاؤها الثلاثة الاول فقط لكن لم يتابعه الاشياخ كما قاله شيخنا وجعل الجزء الرابع ما ذكر هو الظاهر المتبادر وأما ما فى كلام بعضهم من أنه الايقاع أو الانتزاع أى ادراك الوقوع أو عدم الوقوع ففيه نظر لان ذلك وصف للمدرك فلا يصح جعله من أجزاء القضية وبهذا بعينه اعترض ملا احمد على الشنرى فى جعله ذلك من أجزائها وقد وضع المناطقة لفظا يدل على النسبة الخارجية مطابقة وعلى النسبة الكلامية التزاما كما فى شرح الشمسية وسموا ذلك اللفظ رابطة وهو تارة يكون فى قالب الاسم كهو فى نحو قولك زيد هو قائم وتارة يكون فى قالب الفعل ككان فى نحو قولك زيد كان قائما وكثيرا ما تحذف تلك الرابطة فى لغة العرب استغناء عنها بالربط اللفظى واعلم أنه لا بد لنسبة القضية من كيفية تتكيف بها فى نفس الامر وهى اما الضرورة أى الوجوب واما الدوام واما الامكان واما الاطلاق أى الحصول بالفعل وسموا اللفظ الدال على تلك الكيفية جهة وتسمى القضية اذا ذكر فيها ذلك اللفظ موجهة وعدد المتأخرون القضايا باعتبار الكيفية المذكورة الى خمسة عشر الضروريات السبع وهى الضرورية المطلقة وهى التى حكم فيها بضرورة النسبة مع

(قوله وعلى النسبة الكلامية التزاما) أى لانه يلزم من الوقوع أو اللاوقوع المضاف كل منهما للنسبة الكلامية النسبة الكلامية دون العكس فالجزآن أديا بعبارة واحدة (قوله فى قالب الاسم) وحينئذ تسمى رابطة غير زمانية بخلاف ما اذا كانت فى قالب الفعل تسمى رابطة زمانية كهو فى نحو قولك زيد هو قائم استشكل بأن لفظة هو فى نحو هذا المثال لا دلالة له على النسبة أصلا بل هو عائد على زيد عبارة عنه مبتدأ ثان فان كان المراد ما يسمى ضمير الفصل فهو لا يكون فى نحو هذا المثال لانه لا يذكر الا بين جزأى ابتداء معرفتين أو نكرتين كالمعرفتين فى امتناع دخول أل وعلى تقدير دخوله فلا دلالة له على النسبة أصلا وانما يفيد الحصر أو التأكيد وتحقيق ان ما بعده خبر لا نعت والذى يفهم منه الربط انما هو الحركة الاعرابية وأجيب باختيار الثانى ومنع انه لا دلالة له على النسبة أصلا بأنه يحقق ان ما بعده خبر لا نعت وهذا يستلزم ربط ما بعده بالموضوع ونسبته اليه لافادته ان ما بعده خبر فيفيد انه مسند الى موضع ولا يقال ان ضمير الفصل لا يوجد فى كل محل كما علمت لانه لا بد للطرفين من وجود رابطة فى المعنى عند المناطقة فالتزموه فى كل موضوعية سواء ذكر أو لم يذكر بخلاف أهل العربية فيذكرونه اذا كان المحمول يلتبس ٥٨ بالتابع للفرق بينهما والا فيمنعوا ذلك لفظا ولم يلتفتوا للمعنى ولا فرق فى هذا الضمير بين أن يكون للمتكلم أو المخاطب أو الغائب اه صبان (قوله فى قالب الفعل) أى الناقص تقدم أو تأخر أو توسط ولا فرق بين كان وغيرها الا ما ينقلب الكلام معه انشاء نحو عسى ونظر فى كون هذه الافعال رابطة بأنها قد تجتمع مع الضمير نحو كنت أنت الرقيب فيمتنع كونها رابطة لحصول الربط بالضمير وبأنها وضعت لمعنى آخر غير الربط كالدلالة على اقتران مضمون الجملة بالزمان الموافق لصيغتها ودعوى انها تفيد غير ذلك لا دليل عليه وأجيب عن الاول بأنهم لم يقولوا بأنها فى كل مكان للربط بل يصح الربط بها كما ان الضمائر كذلك والضمير فى الآية ان جعل تأكيدا للتاء الفاعل ترجح كون كان للربط وان جعل فصلا فهو الرابط ولك أن تجعل كليهما للربط كالتأكيد اللفظى وكما ان كل واحد من الطرفين يجوز تأكيده كذلك ما يدل على النسبة وعن الثانى بأنها كونها وضعت لمعنى آخر غير الربط لا ينافى كونها رابطة وأيضا فالنحاة انما سموها ناقصة على الصحيح لانها لا تكتفى بالموضوع بل هى طالبة للمحمول معه وكذا شأن النسبة تستلزم النسبتين افاده الملوى فى كبيره وأقره العلامة الصبان وفى الجواب عن الثانى نظر لا يخفى فتأمل (قوله بالربط اللفظى) أى اللازم للاعراب لفظا أو تقديرا لانا اذا قلنا زيد عالم على سبيل التعداد بلا حركة اعرابية لم يفهم الربط والاسناد واذا قلنا زيد عالم بالرفع فهم ذلك منه (قوله أى الوجوب) العقلى وهو يستلزم الدوام من غير عكس فالدوام أعم منه والاطلاق أعم من الضرورة والدوام والامكان أعم من الثلاثة (قوله الضروريات السبع) وجه كونها سبعا ان علة الضرورة اما أن تكون ذات الموضوع أو وصفه أو وقته المعين أو غير المعين وكل من الثلاثة الاخيرة اما مقيد بما ينفى احتمال دوامه وهو لا دائما أو لا افاده الصبان (قوله الضرورية المطلقة) هى عند الجمهور متى أطلقت شملت ما كان موضوعها

الاطلاق

أزليا فهو اقعه عالم بالضرورة أو غير أزلي كما قال المحشي واصطلح ابن سينا على انها في أطلقت انصرفت للازلية فان أريد غيرها قيد بدوام ذات الموضوع (قوله والمشروطة العامة) النسبة بينها و بين ما قبلها وما بعدها العموم والخصوص المطلق أما وجه كونها أعم من التي قبلها وهي الضرورية المطلقة فلان كل دائم بحسب الذات دائم بحسب الوصف ولا عكس لجواز مقارنة الوصف للذات وأما وجه كونها أعم من الخاصة فلانها حكم فيها بثبوت الوصف ولم يتعرض لدوامه بحسب الذات ولا عدم دوامه فهي تحتمل الامرين والخاصة تعرض فيها للادوامه و بين الضرورية المطلقة والمشروطة الخاصة تباين لان الاولى حكم فيها بالدوام بحسب الذات والثانية بعدمه وكل قضية

فيها الادائما أو لا بالضرورة فهي

الاطلاق عن التقييد بوصف أو وقت مثالها موجبة كل انسان حيوان بالضرورة وسالبة لاشيء من الانسان بحجر بالضرورة وانما سميت ضرورية لان كيفية نسبتها الضرورة ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بوصف أو وقت وهي بسيطة كما يعلم مما يأتي والمشروطة العامة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة بشرط دوام وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وسالبة لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا وانما سميت مشروطة لما فيها من اشتراط دوام وصف الموضوع وعامة لانها أعم من المشروطة الخاصة فانها لم تقيد بما ينفي احتمال دوام الوصف وهو قولنا لادائما وهي بسيطة كالتي قبلها والمشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة لكن مع زيادة قيد لادائما مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لادائما وسالبة لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لادائما وانما سميت مشروطة لما مر وخاصة لانها أخص من المشروطة العامة كما علم مما مر وهي مركبة ان كانت موجبة من مشروطة عامة موجبة وهي الصدر أعني قولك مثلا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فمطلقة عامة سالبة وهي العجز أعني قولك لادائما فانه في قوة أن يقال لاشيء من الكاتب بتحرك الاصابع بالاطلاق العام أي بالفعل لان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان السلب متحققا في الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة السالبة وان كانت سالبة فمن مشروطة عامة سالبة وهي الصدر أعني قولك مثلا لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فمطلقة عامة موجبة وهي العجز أعني قولك لادائما فانه في قوة أن يقال كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا في الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة الموجبة والوقتية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين مثالها موجبة كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة وسالبة لاشيء من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة وانما سميت وقتية للتقييد فيها بالوقت ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بقولنا لادائما وهي بسيطة كما سيأتي والوقتية غير المطلقة وهي الوقتية المطلقة لكن مع زيادة قيد لادائما مثالها موجبة كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لادائما وسالبة

مباينة للضرورة المطلقة اه يوسي وبقية النسب تطلب مدة المطولات (قوله مثالها موجبة كل كاتب الخ) قد حكم في هذا المثال بضرورة ثبوت تحرك الاصابع للموضوع مدة دوام وصفه وهو الكتابة اذ تحرك الاصابع لذات الكاتب من غير اعتبار وصفه ليس ضروري الثبوت لها (قوله وسالبة لاشيء الخ) قد حكم في هذا المثال بضرورة سلب سكون الاصابع عن الموضوع مدة دوام وصفه وهو الكتابة اذ سلب سكون الاصابع عن ذات الكاتب من غير اعتبار وصفه ليس بضروري (قوله لادائما) أي ليس الوصف دائما بدوام ذات الموضوع (قوله كما علم مما مر) أي قيدت بما رفع احتمال دوام الوصف للذات بخلاف العامة فانها تحتمل الدوام وعدمه (قوله وهي مركبة ان كانت موجبة الخ) من هنا تبين ان الاعتبار في ايجاب القضية المركبة وسلبها بايجاب جزئها الاول وسلبه فان كان موجبا كانت القضية موجبة وان كان سالبا كانت سالبة وان الجزء الثاني مخالف للاول في الايجاب والسلب موافق في الكلية والجزئية اه صبان (قوله فمطلقة عامة الخ) هي الاولى من المطلقات الثلاثة الآتية (قوله فانه في قوة أن يقال لاشيء من الكاتب الخ) هذه القضية سالبة كلية مطلقة لان سلب الحكم عن جميع افراد الكاتب حاصل بالفعل في بعض الاوقات لا كلها الا انه محقق

لاشيء من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لادائما وانما سميت وقتية لما مر وغير مطلقة لانها مقيدة بقولنا لادائما وهي مركبة ان كانت موجبة من وقتية مطلقة موجبة وهي الصدر أعني قولك مثلا كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة ومطلقة عامة سالبة وهي الجزء أعني قولك لادائما لانه في قوة أن يقال لاشيء من الانسان بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام لما مر من أن ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان السلب متحققا في الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة السالبة وان كانت سالبة من وقتية مطلقة سالبة وهي الصدر أعني قولك مثلا لاشيء من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة ومطلقة عامة موجبة وهي الجزء أعني قولك لادائما لانه في قوة أن يقال كل انسان ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما مر من أن سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا في الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة الموجبة والمنتشرة المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت غير معين مثالها موجبة كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما وسالبة لاشيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما وانما سميت منتشرة لانتشار وقتها ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بقولنا لادائما وهي بسيطة كما يعلم مما يأتي والمنتشرة غير المطلقة وهي المنتشرة المطلقة لكن مع زيادة قيد لادائما مثالها موجبة كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لادائما وسالبة لاشيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما لادائما وانما سميت منتشرة لما مر وغير مطلقة لانها مقيدة بقولنا لادائما وهي مركبة ان كانت موجبة من منتشرة مطلقة موجبة وهي الصدر أعني قولك مثلا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما ومطلقة عامة سالبة وهي الجزء أعني قولك لادائما لانه في قوة أن يقال لاشيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام لما مر وان كانت سالبة من منتشرة مطلقة سالبة وهي الصدر أعني قولك مثلا لاشيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما ومطلقة عامة موجبة وهي الجزء لانه في قوة أن يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام لما تقدم والدوائم الثلاث وهي الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة مع الاطلاق عن التقييد بوصف أو نحوه مثالها موجبة كل انسان حيوان دائما وسالبة لاشيء من الانسان بحجر دائما وانما سميت دائمة لان كيفية نسبتها الدوام ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بوصف أو نحوه وهي بسيطة كما يعلم مما يأتي والعرفية العامة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة بشرط دوام وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا وسالبة لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا وانما سميت عرفية لان فهم التقييد فيها بدوام الوصف من العرف ولو لم يصرح به وعامة لانها أعم من العرفية الخاصة فانها لم تقيد بما ينفي احتمال الدوام وهو قولنا لادائما كما تقدم نظيره وهي بسيطة كالتي قبلها والعرفية الخاصة وهي العرفية العامة لكن مع زيادة قيد لادائما مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا لادائما وسالبة لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا لادائما وانما سميت عرفية لما مر وخاصة لانها أخص من العرفية العامة كما علم مما مر وهي مركبة ان كانت موجبة من عرفية عامة موجبة وهي الصدر أعني قولك مثلا كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا ومطلقة عامة سالبة وهي الجزء أعني قولك لادائما

(قوله كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما) الحكم في هذا المثال بضرورة ثبوت التنفس للانسان في وقت غير معين وقوله لاشيء من الانسان الخ الحكم في هذا المثال بضرورة سلب التنفس عن الانسان في وقت غير معين ولا تنافي بينهما كما هو ظاهر اذ كل في وقت غير وقت الآخر الا ان وقتيهما غير معين

(قوله والدوائم الثلاث) وجه كونها ثلاثة ان علة الدوام اما الذات أو الوصف وعلى الثاني اما مقيد بما ينفي احتمال دوام الوصف أو لا

(قوله والممكنتان) وجه كونهما اثنين ان سلب الضرورة اما عن الطرفين واما عن الطرف المخالف (قوله فانها كما تصدق بها تصدق بالضرورية) بل وبغيرها بيان ذلك كما قاله اليوسى ان الامكان العام هو عدم امتناع وجود

لانه فى قوة أن يقال لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام لما مر وان كانت سالبة من عرفية عامة سالبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا فمطلقة عامة موجبة وهى العجز أعنى قولك لا دائما لانه فى قوة ان يقال كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما مر والممكنتان وهما الممكنة العامة وهى التى حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرف المخالف مثالها موجبة كل انسان حيوان بالامكان العام وسالبة لا شيء من الانسان بحجر بالامكان العام وانما سميت ممكنة لان كيفية نسبتها الامكان وعامة لانها أعم من الممكنة الخاصة فانها كما تصدق بها تصدق بالضرورية وهى بسيطة كما سيأتى والممكنة الخاصة وهى التى حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرفين أعنى الموافق والمخالف مثالها موجبة كل انسان كاتب بالامكان الخاص وسالبة لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص وانما سميت ممكنة لما مر وخاصة لانها أخص من الممكنة العامة كما علم مما تقدم وهى مركبة سواء كانت موجبة أو سالبة من ممكنتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة لان قولك مثلا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فى قوة أن يقال كل انسان كاتب بالامكان العام وأن يقال لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام وكذا يقال فى مثال السالبة وبذلك تعلم أنه ليس المراد أنها مركبة لفظا بل المراد أنها فى قوة قضيتين والمطلقات الثلاث وهى المطلقة العامة وهى التى حكم فيها باطلاق النسبة أى كونها حاصلة بالفعل مثالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق وانما سميت مطلقة لان صفة نسبتها الاطلاق وعامة لانها أعم من الوجوديتين المذكورتين بعد فانها لم تقيد بنفى الدوام أو الضرورة بخلافهما وهى بسيطة كما يعلم مما يأتى والوجودية اللادائمة وهى المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد لا دائما مثالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق لا دائما وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق لا دائما وانما سميت وجودية لوجود نسبتها بالفعل واللادائمة لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهى مركبة ان كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا كل انسان متنفس بالاطلاق فمطلقة عامة سالبة وهى العجز أعنى قولك لا دائما لانه فى قوة أن يقال لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام لما سبق وان كانت سالبة من مطلقة عامة سالبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق فمطلقة عامة موجبة وهى العجز أعنى قولك لا دائما لانه فى قوة أن يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام لما مر والوجودية اللاضرورية وهى المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد اللاضرورة مثالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق لا بالضرورة وسالبة لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق لا بالضرورة وانما سميت وجودية لما مر واللاضرورية لانها مقيدة بقولنا لا بالضرورة وهى مركبة ان كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهى الصدر أعنى قولك مثلا كل انسان متنفس بالاطلاق فممكنة عامة سالبة وهى العجز أعنى قولك لا بالضرورة لانه فى قوة أن يقال

النسبة وهذا انما يستلزم صحة الوجود أعم من أن يكون حاصلا بالفعل ضروريا أولا دائما نحو كل انسان قائم أو غير حاصل أصلا نحو كل ذلك ساكن بالامكان العام فالممكنة العامة أعم من الضروريات والدوائم والمطلقات اهـ (قوله كل انسان كاتب بالامكان الخاص الخ) يعنى أن ثبوت الكتابة وانتفاءها عنه ليسا بضروريين ولا فرق فى المعنى بين الموجبة والسالبة بل فى اللفظ لانه ان عبر بعبارة ايجابية كانت موجبة والا كانت سالبة (قوله والمطلقات الثلاث) وجه كونها ثلاثة ان الحصول بالفعل اما أن يقيد بنفى الدوام وبنفى الضرورة أولا يقيد بواحد من النفيين (قوله أى كونها حاصلة بالفعل) قد يقال ان الحصول بالفعل ليس معناه الا وقوع النسبة الذى هو مفهوم الحكم وهو بهذا المعنى ليس من الموجهات ويجاب بأن فعليته أمر زائد على النسبة اذ النسبة فى ذاتها تكون فعلية وامكانية فاذا قيدت بالفعل كانت موجهة فاذا قلت الانسان حيوان فمعناه ان الحيوان صادق على ذات الانسان أعم من أن يكون ذلك الصدق بالفعل أو بالامكان وكل من الفعل والامكان أمر زائد على الحكم ولذا كان كل منهما جهة وان كان المتبادر هو الفعل عند الاطلاق افاده اليوسى

لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام لما علمت من أن الامكان العام هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف وان كانت سالبة من مطلقة عامة سالبة وهي الصدر أعني قولك مثلا لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق فممكنة عامة موجبة وهي العجز أعني قولك لا بالضرورة لانه في قوة أن يقال كل انسان متنفس بالامكان العام لما ذكر فهذه المذكورات جملة الخمسة عشر وبعضهم نقص عنها وبعضهم زاد عليها حتى قال بعضهم انها لا تنحصر في عدد وعلم مما تقرر انها تنقسم الى مركبة وبسيطة فالمركبة ما كان فيها زيادة لا دائما أو لا ضرورة أو كان فيها الامكان الخاص والبسيطة ما عدا ذلك وقد أشار بعضهم لذلك بقوله

وما حوى من القضايا لا كذا * أو خاص امكان مركبا خذا

وما خلا عن ذين فالبسيط * فادع لمن ألف بانبساط

والكلام على الموجهات كثير وقد أفردت بالتأليف وفي هذا القدر كفاية (قوله الموضوع) خبر عن الاول وانما سمي بذلك لانه يتخيل أنه كشيء وضع ليحمل عليه غيره كما قاله ابن يعقوب والمسمى بذلك الاول في الرتبة وان ذكر آخرا كما أن المسمى بالمحمول الآخر في الرتبة وان ذكر أولا وانما كان الموضوع أولا في الرتبة والمحمول آخرا فيها لان الموضوع محكوم عليه بالمحمول والمحكوم به وصف للمحكوم عليه في المعنى والموصوف سابق على صفته ولهذا جعل النحاة رتبة المبتدا التقدم ورتبة الخبر التأخر وانما جعلوا رتبة الفاعل التأخر عن الفعل مع أنه موصوف في المعنى لامر لفظي وهو أن الفعل عامل فيه ورتبة العامل التقدم على معموله فليتأمل (قوله في الجملة) متعلق بمحذوف صفة للاول والتقدير والاول الكائن في الجملة الموضوع (قوله والآخر) بكسر الخاء بمعنى المتأخر لا بفتحها بمعنى المغاير بدليل مقابلته بالاول والمراد الآخر في الرتبة وان ذكر أولا كما مر وقوله المحمول خبر عن الآخر وانما سمي بذلك لانه يتخيل أنه كشيء حمل على غيره كما يؤخذ من عبارة ابن يعقوب (قوله بالسويه) أي حال كونهما ملتبسين بالسويه بمعنى الاستواء في الذكر بحيث لا يذكر أحدهما دون الآخر (قوله وان على التعليق الخ) أي وان حكم فيها حكما كائنا على وجه التعليق لا على وجه الحمل فانها الخ وعلى هذا التقرير فعلى باقية على بابها ويحتمل وهو الذي اقتصر عليه الشيخ الملوي وتبعه غيره أنها بمعنى الباء والمعنى وان حكم فيها بالتعليق فانها الخ فان قيل لا يخفى أن التعليق توقيف شيء على شيء آخر وهذا خاص بالشرطية المتصلة مع أن المصنف يقسم الشرطية الى شرطية متصلة والى شرطية منفصلة أجيب بأن المراد بالتعليق في كلامه الربط بين الجزأين ولو على وجه العناد أو ان المراد ما يشمل التعليق صريحا كما في المتصلة أو استلزاما كما في المنفصلة لانها تستلزم توقف ثبوت أحدهما على انتفاء الآخر أو توقف انتفاء أحدهما على ثبوت الآخر فكأنه قيل ان انتفى هذا ثبت هذا وان ثبت هذا انتفى هذا فليتأمل (قوله وتنقسم الخ) قسمها المصنف الى متصلة ومنفصلة وكل منهما ينقسم الى مخصوصة وكلية وجزئية ومهملة فالاولى ما حكم فيها على وضع معين من الاوضاع الممكنة أي حال معين من الاحوال الممكنة مثالها متصلة نحو ان جئتني الآن أكرمتك ومنفصلة نحو زيد الآن اما كاتب أو غير كاتب والثانية ما ذكر فيها ما يدل على تعميم جميع الاوضاع مثالها متصلة كلما كانت

والآخر المحمول بالسويه وان على التعليق فيها قد حكم فانها شرطية وتنقسم

(قوله وبعضهم زاد عليها) اذ لا مانع من أن يقال ان هناك مطلقة وقتية وهي التي حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت معين ومطلقة منتشرة وهي التي حكم فيها بالنسبة بالفعل في وقت غير معين وغير ذلك كما لا يخفى (قوله لانه يتخيل الخ) سببه ان الموضوع أصله أن يكون ذاتا والمحمول أصله أن يكون وصفا والذات أحق بأن تكون حاملة والوصف أحق بأن يكون محمولا (قوله الربط بين الجزأين ولو على وجه العناد) أي سواء كان على وجه التوقف والترتب أو على وجه التنافي والمراد ربط مخصوص يشمل القسمين لا مطلق ربط يشملهما وغيرهما والا لم يحصل التمييز عن الحملية ولم يكن فائدة لقوله على التعليق (قوله الى مخصوصة وكلية) ظاهره هذا ان الكلية والجزئية والاهمال لا تجري في المخصوصة وهو طريقة وهناك طريقة أخرى مشى عليها السنوسي تجعل هذه الاقسام الثلاثة في المخصوصة أيضا

(قوله والمعنى رجوعا الى الانقسام السابق فى الحلية) كذا فى بعض النسخ والصواب حذف قوله السابق فى الحلية كما فى بعض آخر لان مقصوده الرجوع الى مطلق الانقسام كما هو ظاهر (قوله لاتصال طرفيها) أى اقترانهما صدقا أى تحققا لان الصدق فى القضايا بمعنى التحقق وفى المفردات بمعنى الحمل (قوله لان المعنى لا يختلف الخ) أى فلا ترتيب بين جزأيها فى المعنى بل فى الذكر فقط وقد يقال قد يكون بينهما ترتيب معنوى كما اذا كان الحكم فى أحدهما اثباتا ٦٣ لشئ وفى الآخر نفيا له فان رتبة اثباته مقدمة على رتبة نفيه اذ لا يعقل سلب شئ الا بعد تعقله كما تقدم مرارا نحو هذا الشئ اما أن يكون انسانا واما أن يكون غير انسان ويمكن أن يجاب بأن الحصر اضافى أى بالنسبة للعناد أى ان الترتيب ليس الا فى الذكر لا فى العناد أو المنفى الترتيب المعنوى اللازم فى كل منفصلة فافهم أفاده الصبان وناقشه العطار بأن قوله قد يكون بينهما ترتيب معنوى الخ

++++++++++++++

أيضا الى شرطية متصله
ومثلها شرطية منفصله
جزآهما مقدم وتالى

++++++++++++++

لا يصح بل لا يعقل اذ من المعلوم ان أداة الانفصال ربطت القضيتين وصيرتهما واحدة كما اعترف به هو فى غير هذا المحل وحينئذ فكيف يعقل ان فى كل من القضيتين حكما باثبات أو نفى وانما الحكم بالتنافى بين الطرفين ولانا ولو نظرنا لما اشتمل عليه الطرفان قبل الربط ولاحظناه بعد لزم ان كل قضية شرطية مشتملة على أحكام ثلاثة ولم يقل بذلك أحد قال السيد فى حواشى القطب ان أطراف الشرطية ليست قضايا لان القضية لا تتم الا اذا اعتبر فيها الحكم ايقاعا أو انتزاعا وما اعتبر فيه ذلك لا يرتبط بغيره ضرورة فانك اذا قلت الشمس طالعة وقعت النسبة بين طرفيها لم يتصور ربطه بشئ آخر بأن يصير محكوما عليه أو به فما لم تجرد القضية عن الحكم لم يمكن جعلها جزء قضية أخرى واذا تأملت هذا حق التأمل ظهر لك مصداق ما قلناه وفى المحشى من أمثال هذا أشياء كثيرة ولولا خوف ملل الناظر وتشويش الخاطر لاستقصيناه ولا يخفى على النبيه رده

الشمس طالعة فالنهار موجود ومنفصلة دائما اما أن يكون العدد زوجا أو فردا والثالثة ما ذكر فيها ما يدل على تعميم بعض الاوضاع مثالها متصلة قد يكون اذا كان هذا حيوانا كان انسانا ومنفصلة قد يكون اما أن يكون الشئ حيوانا أو فرسا والرابعة ما لم يذكر فيها شئ من ذلك مثالها متصلة ان كان هذا انسانا كان حيوانا ومنفصلة اما أن يكون العدد زوجا أو فردا

تنبيه (قوله أيضا) هو فى الاصل مصدر آض يئيض اذا رجع والمعنى رجوعا الى الانقسام السابق فى الحلية (قوله الى شرطية متصله) أى نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق كما تقدم ومتصلة لاتصال طرفيها فانه كلما تحقق احدهما تحقق الآخر (قوله ومثلها) أى والى مثلها فهو بالجر عطفا على مدخول الى والمراد أنها مثلها فى أصل الربط وان كان الربط فى المتصلة على وجه التلازم وفى المنفصلة على وجه التعاند هذا ولا حاجة لزيادة قوله مثلها من حيث المعنى لان المماثلة فيما ذكر متحققة من جعل المنفصلة قسما من الشرطية (قوله شرطية منفصله) أى نحو العدد اما زوج أو فرد وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق على ما مر ومنفصلة لانفصال طرفيها لانه كلما تحقق أحدهما انتفى الآخر أو كلما انتفى أحدهما تحقق الآخر فبينهما التنافى والعناد (قوله جزآهما الخ) الضمير عائد للشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة فصريح كلام المصنف ان جزأى المنفصلة يقال لهما مقدم وتال وهو ما صرح به السيد الشريف فى شرح الخونجى وبعض شراح ايساغوجى والقطب لكن ظاهر كلام السنوسى فى شرح مختصره خلافه بل صرح بذلك فى شرح ايساغوجى وقد صرح به أيضا ابن يعقوب حيث قال المشهور فى الاصطلاح أن المقدم هو مدخول أداة الشرط فى المتصلة والتالى ما علق على مدخولها وأما المنفصلة فلا مقدم لها ولا تالى لان المعنى لا يختلف فيها بالتقديم والتأخير اه (قوله مقدم وتالى) يعنى أن الجزء الاول يسمى مقدما والجزء الثانى يسمى تاليا ولا يرد نحو قولك النهار موجود ان كانت الشمس طالعة لان المذكور فى ذلك أولا ليس تاليا وانما هو دليله لان مذهب أهل التحقيق فى اللغة العربية ان جواب الشرط أبدا متأخر والمذكور أولا دليله كذا يؤخذ من القطب وبه صرح ابن مرزوق فى شرح الجمل لكن ذكر السعد أن المذكور فى ذلك أولا هو التالى بعينه وهو وان تقدم فى الذكر تال فى الرتبة قال والقول بحذف الجزاء فى مثل هذا انما هو اصطلاح النحاة اه وهو متعين يجب المصير اليه ان كان قد علم من اصطلاح المناطقة ووجهه بعضهم بأن مقصود المناطقة المعانى فلا حاجة الى تقدير شئ يتم المعنى بدونه

فليتأمل (قوله أما بيان ذات الاتصال) أى صاحبة الاتصال وهى المتصلة وقوله ما أوجبت تلازم الجزأين أى فهى ما اقتضت واستلزمت ذلك والتلازم هنا ليس من الجانبين لان القضية انما تدل على لزوم التالى للمقدم دون العكس وان كان متحققا فى بعض المواد فهو بمعنى اللزوم واضافته الى الجزأين لملابسته لهما بسبب كونه نسبة بينهما واعترض على المصنف بأن ذلك ظاهر فى المتصلة اللزومية وهى التى حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق أخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك كالسببية نحو قولك كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود دون الاتفاقية وهى التى حكم فيها بذلك لا لعلاقة توجبه بل لاتفاق أن جزأيها وجدا معا نحو قولك ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يستلزم أحدهما الآخر بل اتفق أنهما وجدا معا وأجيب بأن المراد بتلازم الجزأين تصاحبهما سواء كان على وجه اللزوم كما فى اللزومية أو على وجه الاتفاق كما فى الاتفاقية ويحتمل كما قاله بعضهم أن المصنف نزل الاتفاقية منزلة العدم لعدم انتاجها فى الاقيسة فيكون التلازم بمعنى عدم صحة الانفكاك عقلا افاده الملوى فى كبيره (قوله وذات الانفصال) أى صاحبة الانفصال وهى المنفصلة وقوله دون مين أى دون كذب وهو مقدم من تأخير والاصل وذات الانفصال ما أوجبت تنافرا بينهما دون مين وقوله ما أوجبت تنافرا بينهما أى ما اقتضت واستلزمت تنافيا وعنادا بين الجزأين واعترض على المصنف بأن ذلك ظاهر فى المنفصلة العنادية وهى التى حكم فيها بالمعاندة بين الطرفين لذاتيهما نحو قولك العدد اما زوج أو فرد دون الاتفاقية وهى التى حكم فيها بتلك المعاندة لمجرد الاتفاق نحو قولك فى شخص أسود كاتب هذا اما أبيض أو كاتب وأجيب بأن المراد بالتنافر بينهما عدم تصاحبهما ولو لمجرد الاتفاق أو ان المصنف نزل الاتفاقية منزلة العدم كما تقدم فى المتصلة (قوله أقسامها) أى أقسام ذات الانفصال (قوله مانع جمع) كان مقتضى الظاهر أن يقال مانعة جمع لكن المصنف ذكر باعتبار كون القضية خبرا ولا حاجة لقول بعضهم حذف التاء للضرورة واختلف فى تفسير مانعة الجمع فقيل وهو المشهور هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين صدقا وكذبا أو صدقا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوى لنقيضه نحو قولك العدد اما زوج أو لا زوج وقولك العدد اما زوج أو فرد والثانى اذا كانت مركبة من الشئ والاخص من نقيضه نحو قولك هذا اما أبيض أو أسود فان أسود أخص من نقيض أبيض وهو لا أبيض لشموله الاسود والاحمر وغيرهما وقيل هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين صدقا فقط بأن كانت مركبة من الشئ والاخص من نقيضه نحو ما ذكر (قوله أو خلو) أى أو مانع خلو واختلف أيضا فى تفسير مانعة الخلو فقيل وهو المشهور هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين كذبا وصدقا أو كذبا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوى لنقيضه نحو ما تقدم والثانى اذا كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو قولك هذا اما غير أبيض أو غير أسود فان غير اسود أعم من نقيض غير أبيض وهو أبيض لكونه فردا منه وقيل هى ما حكم فيها بالتنافى بين الجزأين كذبا فقط بأن كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو ما ذكر (قوله أوهما) أى أو مانعهما فالضمير فى الاصل مضاف اليه فلما حذف المضاف انفصل الضمير وقام مقام

المضاف

****

أما بيان ذات الاتصال
ما أوجبت تلازم الجزأين
وذات الانفصال دون مين
ما أوجبت تنافرا بينهما
أقسامها ثلاثة فلتعلما
مانع جمع أو خلو أوهما

****

(قوله لا لعلاقة توجبه) يرد عليه ان من أنواع العلاقة أن يكون المقدم والتالى مسببين عن سبب واحد كما هنا ولا شك أن ناطقية الانسان وناهقية الحمار مسببان عن سبب واحد وهو تعلق القدرة والارادة عندنا فيكون هذا المثال من قبيل اللزومية ويجاب بأن المراد ملاحظة علاقة كما فى الصبان نقلا عن بعضهم أو يقال المراد علاقة خاصة (قوله صدقا وكذبا الخ) أى تحققا وارتفاعا أو تحققا فقط أى لا يجتمعان ولا يرتفعان أو يرتفعان

المضاف ومانعتهما هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا وكذبا بأن كانت مركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو ما تقدم (قوله وهو الحقيقي) أي لان التنافي فيه أتم منه في الآخرين فانه فيه من جانبي الصدق والكذب بخلافه فيهما وقوله الاخص أي من مانع الجمع ومن مانع الخلو فالنسبة بين مانعتهما ومانعة الجمع العموم والخصوص بالاطلاق لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشئ والاخص من نقيضه وكذلك النسبة بين مانعتهما ومانعة الخلو لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشئ والاعم من نقيضه وأما النسبة بين مانعة الجمع ومانعة الخلو فالعموم والخصوص من وجه لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه أو المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشئ والاخص من نقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشئ والاعم من نقيضه هذا كله على القول الاول في كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو وأما على القول الثاني في ذلك فالنسبة في ذلك كله التباين فليتأمل

(فصل في التناقض) أي في تعريفه وأحكامه وقد أشار للاول بالبيت الاول والثاني بما بعده ومعنى التناقض لغة اثبات الشئ ورفعه واصطلاحا ما ذكره المصنف (قوله تناقض) مبتدأ والمسوغ ارادة الجنس أو وقوعه في معرض التفصيل الآتي كما ذكره المصنف وقوله خلف القضيتين الخ الخلف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وهو جنس دخل فيه جميع الاختلافات وخرج باضافته الى القضيتين خلف غيرهما من المركبات الانشائية كقم لا تقم أو المركبات الاضافية كغلام زيد لا غلام زيد والمفردات كزيد لا زيد ومقتضى ذلك ان اختلاف المفردات لا يسمى تناقضا في اصطلاح المناطقة وهو ما صرح به الملوي في كبيره لكن في كلام بعضهم ما يفيد أنه يسمى بذلك في اصطلاحهم وعليه فتخصيص المصنف القضيتين بالذكر لكون القضايا هي المقصودة لهم بالاصالة لا للاحتراز عن المفردين وخرج بقوله في كيف خلف القضيتين في غيره من موضوع أو محمول أو عدول وتحصيل أو غير ذلك فالاول كما في قولك زيد قائم عمرو قائم والثاني كما في قولك زيد قائم زيد كاتب والثالث كما في قولك زيد هو قائم زيد هو لا قائم والرابع كما في قولك زيد قائم الآن زيد قائم أمس وكما في قولك زيد جالس في الدار زيد جالس في المسجد الى غير ذلك واعترض على المصنف بأن هذا التعريف غير مانع لصدقه بخلف القضيتين في الكيف مع جواز صدقهما وكذبهما كما في قولك زيد قائم عمرو ليس بقائم وقولك زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولك زيد صائم الآن زيد ليس بصائم أمس الى غير ذلك ومع وجوب صدقهما كما في قولك بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان ومع وجوب كذبهما كما في قولك كل حيوان انسان ولا شئ من الحيوان بانسان ومع صدق احداهما وكذب الاخرى اتفاقا لا اطرادا كما في قولك كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان بحيوان وقولك بعض الانسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان وانما كان ذلك اتفاقا لانه غير لازم في كل كليتين أو جزئيتين اختلفا في الكيف وانما هو أمر اتفق لخصوص المادة التي فيها المحمول أعم من الموضوع

وجه الحاجة الى التناقض والعكس ان اقامة الدليل في بعض المواضع قد يقوم على ابطال النقيض والمطلوب نقيض هذا النقيض أو على صدق المعكوس والمطلوب عكسه فان بطل أحد النقيضين كان الآخر حقا واذا صدق المعكوس صدق العكس اذ يلزم من صدق الملزوم صدق اللازم فمن الاول قولك في قياس الخلف لو لم يكن هذا حيوانا لم يكن انسانا لكنه انسان فهو حيوان فهذا المطلوب لم يقم الدليل ابتداء عليه بل على ابطال نقيضه بنفي لازمه فلزم صدقه ومن الثاني ما ذكروه في الاشكال الثلاثة غير الاول من ردها للاول بالعكس ومثاله في الثاني لا شئ من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان فاذا رد الى الاول بعكس الصغرى

++++++++++++

وهو الحقيقي الاخص فاعلما

(فصل في التناقض)

تناقض خلف القضيتين في

++++++++++++

وجعلها كبرى انتج لا شئ من الانسان بحجر والمطلوب عكسه وهو لازم صدقه منه وانما قدم التناقض لانه يجري في جميع القضايا بخلاف العكس كما يعلم من كلام المصنف (قوله ومع وجوب صدقهما الخ) النقيض في هذه الامثلة ليس جاريا على قانون النقيض اذ لم يختلف الحكم ولو اختلف لما تأتى ايراد جميع هذه الامثلة

بدليل تخلفه في نحو قولك كل حيوان انسان لاشئ من الحيوان بانسان وفي نحو قولك بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان وأجيب بأن جميع ذلك خرج بقوله وصدق واحد امر فقي فانه وان كان محتملا للاستئناف جعله حالا أولى فيكون قيدا في التعريف فتأمل (قوله في كيف) أي في الايجاب والسلب وكذا في الكم أعني الكلية والجزئية ان كانت القضية الاصلية مسورة كما سيذكره المصنف بقوله وان تكن محصورة بالسور الخ وانما اقتصر على ذكر الكيف هنا لاطراده في جميع القضايا حتى الشخصية والمهملة بخلاف الكم كما هو ظاهر (قوله وصدق واحد) أي وكذب الآخر في كلامه اكتفاء وكان مقتضى الظاهر أن يقول وصدقت واحدة لكنه نظر الى كون القضيتين بمعنى القولين وقوله امر فقي أي تبع وذلك كناية عن كونه مطردا ولا يكون كذلك الا عند ثبوت الوحدات المشهورة وهي وحدة الموضوع ووحدة المحمول ووحدة الزمان ووحدة المكان ووحدة الاضافة ووحدة الشرط ووحدة القوة أو الفعل ووحدة الكل أو الجزء الى غير ذلك ألا ترى أنه ليس كذلك في نحو قولنا زيد قائم عمرو ليس بقائم وقولنا زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولنا زيد صائم اليوم زيد ليس بصائم أمس وقولنا زيد جالس في المسجد زيد ليس بجالس في السوق وقولنا زيد أب لعمرو زيد ليس بأب لبكر وقولنا الزكاة واجبة في مال الصبي اذا بلغ نصابا الزكاة ليست بواجبة في مال الصبي اذا لم يبلغ نصابا وقولنا الخمر في الدن مسكر بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل وقولنا الزنجي اسود أي جزؤه الزنجي ليس بأسود أي كله وقولنا زيد كاتب بالقلم الحديد زيد ليس بكاتب بغير القلم الحديد وبذلك علم أن قول المصنف وصدق واحد الخ مغن عن اشتراط الوحدات المذكورة فليتأمل (قوله فان تكن الخ) الفاء اما تفريعية أو فصيحية والضمير يرجع للقضية من حيث هي وقوله فنقضها مبتدأ وقوله أن تبدله خبر واحترز بقوله بالكيف عن نقضها بالجهة فان له احكاما مذكورة في المطولات ويحتمل أن قوله بالكيف هو الخبر وقوله أن تبدله بدل منه على حد البدل في نحو نفعني زيد علمه ومقتضى كلام المصنف أن نقيض الشخصية شخصية مخالفة لها في الكيف ونقيض المهملة مهملة كذلك وهو عند غير المصنف مسلم في الاولى دون الثانية لان نقيض المهملة عند غير المصنف انما هو كلية مخالفة لها في الكيف لكونها في قوة الجزئية فنقيض المهملة الموجبة نحو الانسان حيوان سالبة كلية نحو لاشئ من الانسان بحيوان ونقيض المهملة السالبة نحو الانسان ليس بحيوان موجبة كلية نحو كل انسان حيوان * واعلم أن جميع ما ذكره المصنف لا يختص بالحملية بل يجري في الشرطية فمثال التناقض في المخصوصة أن تقول ان جئتني الآن أكرمتك ليس ان جئتني الآن أكرمتك وفي المهملة أن تقول ان كان هذا انسانا فهو حيوان ليس ان كان هذا انسانا فهو حيوان وعلى هذا القياس (قوله وان تكن محصورة بالسور الخ) أي سواء كانت كلية أو جزئية وسواء كانت موجبة أو سالبة فدخل في كلامه جميع القضايا فليتأمل (قوله فانقض بضد سورها المذكور) لا يخفى عليك ان سور الايجاب الكلي ضده سور السلب الجزئي وبالعكس وسور الايجاب الجزئي ضده سور السلب الكلي وبالعكس (قوله فان تكن موجبة الخ) الفاء اما تفريعية أو فصيحية مثل ما مر (قوله نقيضها سالبة جزئيه) أي وبالعكس في كلام

كيف وصدق واحد أمر فقي
فان تكن شخصية أو مهملة
فنقضها بالكيف أن تبدله
وان تكن محصورة بالسور
فانقض بضد سورها المذكور
فان تكن موجبة كليه
نقيضها سالبة جزئيه

وقوله بدليل تخلفه الخ في كل من نقيض هذين المثالين نظر اذ نقيض الموجبة الكلية سالبة جزئية ونقيض الموجبة الجزئية سالبة كلية كما يعلم من كلام المصنف كذا قيل وهو لا معنى له اذ المقصود ان تعريف التناقض بما ذكره المصنف يشمل أمورا ليست ٣ وهذا صحيح لا اشتباه فيه تأمل (قوله خرج بقوله وصدق واحد أمر فقي) أي لانه لا يكون كذلك الا عند ثبوت الوحدات وعند الاختلاف في الكم فتدبر (قوله جعله حالا أولى) بل متعين (قوله الى غير ذلك) أي كوحدة الآلة ووحدة العلة ووحدة المفعول ووحدة الحال ووحدة التمييز (قوله أن تبدله خبر) وقوله بالكيف أي بحسبه متعلق بنقض (قوله وفي المهملة) انظر هل الخلاف جار في ذلك بين المصنف وغيره قياسا على ما تقدم

---

٣ قوله ليست هكذا في الاصل الذي بايدينا بدون خبر ليس ولعل الاصل ليست من المعرف أو نحو ذلك المصحح

المصنف اكتفاء بالعلم بذلك مما ذكره وانما لم يكن نقيض الموجبة الكلية سالبة كلية لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما في قولك كل حيوان انسان لا شيء من الحيوان بانسان والنقيضان لا يكذبان معا كما علم مما مر (قوله وان تكن سالبة كلية نقيضها الخ) أي و بالعكس ففي كلامه اكتفاء لما تقدم وانما لم يكن نقيض السالبة الكلية موجبة كلية لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما مر

(فصل في العكس المستوى) أي في تعريفه وأحكامه * واعلم ان العكس لغة مطلق التبديل والقلب بأن يجعل السابق لاحقا واللاحق سابقا واصطلاحا يطلق باطلاقين أحدهما اطلاقه على القضية التي وقع التحويل اليها وثانيهما اطلاقه على المعنى المصدري وعلى كل من الاطلاقين فهو ثلاثة أقسام * الاول عكس مستو ويقال له عكس مستقيم لاستواء طرفيه واستقامتهما بسبب سلامة كل منهما من التبديل بالنقيض وهذا هو الذي اقتصر عليه المصنف ويعرف على الاطلاق الاول بأنه القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية بالآخر وعلى الاطلاق الثاني بأنه قلب جزأي القضية الى آخر ما ذكره المصنف * الثاني عكس نقيض موافق لموافقته لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بأنه القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيفية وعلى الاطلاق الثاني بأنه تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع القيد المذكور كما في قولك في عكس كل انسان حيوان كل ما لا حيوان لا انسان * الثالث عكس نقيض مخالف لمخالفته لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بأنه القضية التي تركبت بتبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني منها وتبديل الثاني بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف وعلى الاطلاق الثاني بأنه تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني الخ كما في قولك في عكس المثال المذكور لا شيء مما لا حيوان بانسان وانما اقتصر المصنف على الاول لانه أكثر دورانا من غيره فافهم (قوله العكس) أي المستوى بدليل الترجمة ولانه المنصرف اليه اللفظ عند الاطلاق ومن هذا يعلم ان تقييد المصنف بذلك في الترجمة للايضاح وقوله قلب جزأي القضية الخ هو أولى من قول بعضهم أن يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا لشموله لكل من الحملية والشرطية المتصلة نعم يرد عليه أنه يشمل الشرطية المنفصلة مع أنه لا عكس لها لعدم الترتيب الطبيعي بين جزأيها فكان عليه أن يقيد القضية بكونها ذات ترتيب طبيعي ويجاب بأن قوله قلب جزأي القضية مغن عن ذلك القيد لانه يقتضي ان كلا منهما له موضع طبيعي على أن المصنف سيصرح بذلك في قوله والعكس في مرتب بالطبع الخ ولا يخفى أنه يخرج باضافة القلب الى الجزأين كل من عكس النقيض الموافق وعكس النقيض المخالف لانه ليس قلبا للجزأين بل الاول قلب لنقيضهما والثاني قلب أحدهما ونقيض الآخر كما علم مما مر وباضافة الجزأين الى القضية قلب جزأي غيرها كالمركب الاضافي كأن تقول في عكس ضارب غلام غلام ضارب وبقوله مع بقاء الصدق ما اذا لم يبق الصدق كأن تقول في عكس كل انسان حيوان كل حيوان انسان وبقوله والكيفية ما اذا لم تبق الكيفية كأن تقول في عكس بعض الانسان حيوان ليس بعض الحيوان بانسان وبقوله والكم

وان تكن سالبة كليه
نقيضها موجبة جزئيه

(فصل في العكس المستوى)

العكس قلب جزأي القضيه

(قوله كما في قولك في عكس كل انسان حيوان الخ) أي فعكس الموجبة الكلية موجبة كلية بخلافه على العكس المستوى فانها تنعكس موجبة جزئية كما صرح به المصنف وكذلك بخلافه على العكس المخالف فان الكلية الموجبة تنعكس كلية سالبة (قوله على ان المصنف سيصرح بذلك في قوله الخ) أي فاستغنى عن القيد هنا بما يأتي اهـ صبان قال العطار هذا لا يتم فان التعاريف مستقلة قائمة برأسها والاصل ان تذكر فيها القيود ولا يعول على ما يذكر في كلام أجنبي عن التعريف دليلا للقيد فيها فتامل

(قوله في نحو قولك قام زيد) أي من كل تركيب كان المحكوم به فعلا متقدما والمحكوم عليه فاعلا مؤخرا وقلبه تركيب الفعل ونائبه (قوله أجيب بأن هذا ليس تعريفا الخ) ينافيه ما صرح به الملوي نفسه في غير موضع بأنه تعريف اهـ صبان (قوله فما ذكره من تدقيقات المناطقة) قال العطار أقول لا خلاف في أن التعريف انما هو للماهية والاستثناء انما هو من الافراد وأيضا الاخراج لبعض الافراد من الحكم السابق والتعاريف لا حكم فيها باتفاق والتعاريف التي يستعملها غير المناطقة لم تخرج عن كونها للماهية ولذلك ان اقترنت بلفظ كل تحاموا عن كونها تعاريف الى أنها ضوابط للمنافاة بين لفظة كل لكونها للافراد والتعاريف لكونها للماهية ومسامحة غير المناطقة في التعاريف مسلمة الا أنهم لم تحصل بالاستثناء للمنافاة التي قلناها فالتحقيق أنه لا يصح منه الاستثناء الا ان خرج عن كونه تعريفا الى كونه ضابطا مثلا وعلى تسليم التسامح فيه بالاستثناء فلا يحسن ذلك من المصنف

++++++++++++
مع بقاء الصدق والكيفيه والكم الا الموجب الكليه فموضوعها الموجب الجزئيه
++++++++++++

لانه الآن انما يتكلم باصطلاح المناطقة وكيف يوافق الانسان في فن ولا يلتزم ما التزمه أربابه فالاشكال مازال باقيا اهـ وقد يقال نسبته للمناطقة لانهم الباحثون عن ذلك وان وافقهم غيرهم والتعاريف فيها أحكام ضمنية والاستثناء باعتبارها كما قال وهذا البحث لما كان خفيا وان كان واقعيا عند الجميع لم يلتفت اليه المصنف خصوصا والمقصود به المبتدي الذي لم يتنبه لمثل هذا فتأمل (قوله تنبيه علم من كلام المصنف ان الخ) حاصل ما يقال ان القضايا ثمانية أقسام أربع موجبات ونظيرها سوالب فالاربع الموجبات عكس كل واحدة منها عكسا مستويا جزئية موجبة حتى الشخصية مطلقا سواء كان محمولها جزئيا أو كليا على ما قاله العطار أو الا الشخصية التي محمولها جزئي فانها تنعكس كنفسها على ما قاله المحشي أو الا ما اذا كان المحمول جزئيا فيما عدا الكلية على ما يأتي عن البناني والاربع السوالب ينعكس منها اثنتان وهما السالبة الكلية والسالبة الشخصية التي محمولها جزئي فينعكسان كنفسهما فان كان محمولها كليا انعكست سالبة كلية ولا ينعكس منها اثنتان وهما الجزئية السالبة والمهملة السالبة (قوله فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها) قال العطار الذي يظهر ان الشخصية تنعكس جزئية دائما فالتعبير يوهم بأن الموجبات كلها تنعكس

ما ذاك حتى الحكم الا فيما استثناه المصنف كأن تقول في عكس بعض الانسان حيوان الحيوان انسان فان قيل لا يتأتى قلب جزأي القضية في نحو قولك زيد قام لان الفعل لا يصح جعله موضوعا أجيب بأنه وان لم يصح جعله بذاته موضوعا يجعل في محله ما يصح أن يكون موضوعا كبعض القائم أو بعض من قام ويرتكب هذا في نحو قولك قام زيد فيقال بعض القائم أو بعض من قام زيد لا يقال لم يحصل قلب لجزأي القضية المذكورة حتى يسمى ذلك عكسا لانا نقول المدار في مثل ذلك على نية المتكلم بأن ينوي ان ما كان موضوعا يصير محمولا وبالعكس وان لم يحصل تقديم وتأخير في اللفظ فليتأمل (قوله مع بقاء الصدق) أي على وجه اللزوم ليخرج ما لم يكن على وجه اللزوم بل على وجه الاتفاق كما في قولك في عكس كل انسان ناطق كل ناطق انسان فان بقاء الصدق في ذلك ليس على وجه اللزوم بل أمر اتفق من مساواة المحمول للموضوع بدليل تخلفه في قولك كل انسان حيوان لو عكس كلية ولم يقل المصنف مع بقاء الصدق والكذب لانه لا يلزم من كذب الاصل كذب العكس فان قولك كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه وهو بعض الانسان حيوان وبذلك يعلم أن المراد ببقاء الصدق وجوده وان لم يكن موجودا في الاصل كما لا يخفى (قوله والكيفيه) أي الايجاب أو السلب وقوله والكم أي الكلية أو الجزئية (قوله الا الموجب الكليه) استثناء من الاخير وحذف التاء من الموجبة ترخيما للضرورة فان قيل التعريف لا يدخله الاستثناء لانه للماهية لا للافراد أجيب بأن هذا ليس تعريفا بل هو ضابط كما يشعر به كلام المصنف في شرحه وعلى تسليم أنه تعريف فما ذكر من تدقيقات المناطقة والمصنف لم يهتم بذلك تقريبا وتسهيلا للمبتدي أفاده الملوي في كبيره (قوله فموضوعها الموجب الجزئيه) هكذا في بعض النسخ وفي بعض آخر فعوضها الموجبة الجزئية بفتح العين وسكون الواو واثبات التاء * (تنبيه) * علم من كلام المصنف ان الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية فتقول في عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان ومثلها الشخصية الموجبة ان كان محمولها كليا فتقول في عكس زيد حيوان بعض الحيوان زيد فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها فتقول في عكس هذا زيد زيد هذا وعلم منه أيضا

أن السالبة الكلية تنعكس سالبة كلية فتقول في عكس لاشئ من الانسان بحجر لاشئ من الحجر بانسان ومثلها الشخصية السالبة ان كان محمولها كليا فتقول في عكس ليس زيد بحجر لاشئ من الحجر بزيد فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها فتقول في عكس ليس زيد بعمرو ليس عمرو بزيد وعلم منه أيضا أن الموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية فتقول في عكس بعض الحيوان انسان بعض الانسان حيوان ومثلها المهملة الموجبة فتقول في عكس الانسان حيوان بعض الحيوان انسان ويصح أيضا عكسها كنفسها فتقول في عكس المثال المذكور الحيوان انسان وأما الجزئية السالبة فلا عكس لها فلا تقول في بعض الحيوان ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ومثلها المهملة السالبة فلا تقول في الحيوان ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ولا الانسان ليس بحيوان كما نبه على ذلك المصنف فليتأمل (قوله والعكس لازم الخ) أل فيه للعهد والمعهود انما هو العكس المستوى وخرج به عكس النقيض الموافق والمخالف فانه لازم لكل قضية حتى لما وجد فيه اجتماع الخستين وهي السالبة الجزئية فمثال الاول أن تقول في عكس بعض الحيوان ليس بانسان بعض ما لا انسان ليس لا حيوان ومثال الثاني أن تقول في عكس المثال المذكور بعض ما لا انسان حيوان ومثل ما وجد فيه اجتماع الخستين المهملة السالبة وقوله لغير ما وجد الخ أي الذي هو السالبة الجزئية وانما لم يكن لها عكس لانه لا يبقى فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا في بعض المواد كما في قولك في بعض الانسان ليس بحجر بعض الحجر ليس بانسان فانه قد بقي الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل تخلفه في مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص فانه يصدق أن يقال بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق أن يقال بعض الانسان ليس بحيوان كما لا يخفى (قوله به) أي فيه وذكر هنا الضمير نظرا للفظ ما وانثه فيما بعد نظرا لمعناها (قوله اجتماع الخستين) أي الجزئية والسلب فالجزئية خسة بالنظر للكلية لانها أشرف منها والسلب خسة بالنظر للايجاب لانه أشرف منه (قوله فاقتصد) تتميم للبيت وهو من الاقتصاد الذي هو التوسط في الامور ومنه ولا عال من اقتصد أي افتقر (قوله ومثلها) أي مثل ما وجد به اجتماع الخستين وأنث الضمير نظرا للمعنى كما مر وقوله المهملة السلبية أي نحو قولك الحيوان ليس بانسان وانما لم يكن لها عكس لانه لم يبق فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا في بعض المواد كما في قولك في الانسان ليس بحجر الحجر ليس بانسان أو بعض الحجر ليس بانسان فانه قد بقي الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل تخلفه في مادة يكون الموضوع فيها أعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن افراد الاخص فانه يصدق أن يقال الحيوان ليس بانسان ولا يصدق أن يقال الانسان ليس بحيوان أو بعض الانسان ليس بحيوان (قوله والعكس) أي باقسامه الثلاثة كما قاله الشيخ الملوي في كبيره وان كان ظاهر سياق كلام المصنف أن المراد العكس المستوى لانه بصدده وقوله في مرتب بالطبع أي الذي هو كل من الحملية والشرطية المتصلة وانما كان كل منهما مرتبا بالطبع لان ترتيبه اقتضاه الطبع لكونه لو أزيل تغير المعنى اذ بتأخير الموضوع عن

والعكس لازم لغير ما وجد
به اجتماع الخستين فاقتصد
ومثلها المهملة السلبية
لانها في قوة الجزئية
والعكس في مرتب بالطبع

جزئية وأيضا المحمول لا يكون كليا فمؤول زيد في هذا زيد بالمسمى بزيد كما حقق في غير هذا الموضع وعلى هذا فيقال في عكس هذا زيد بعض المسمى بزيد هذا اهـ وفي البناني على المختصر للسنوسي ان قولهم ان الموجبات تنعكس جزئية موجبة صحيح في الكلية وأما في الثلاثة الاخر فانعكاسها الى الجزئية مقيد بأن يكون محمولها كليا فان كان شخصيا نحو هذا زيد وبعض الانسان زيد وانسان زيد فعكسها شخصية في الثلاثة تقول زيد هذا وزيد بعض الانسان وزيد انسان نبه عليه السعد اهـ وبه تعلم ما في كلام المحشي تأمل (قوله فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها) فان قلت قد سلف أن الجزئي لا يحمل قلت لا يحمل حمل ايجاب وما هنا ليس كذلك اهـ عطار

المحمول فى الحملية وتأخير المقدم عن التالى فى الشرطية المتصلة يتغير المعنى ألا ترى انك اذا قلت فى عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان يصير المعنى ثبوت الانسانية لبعض افراد الحيوان بعد ان كان ثبوت الحيوانية لكل انسان وانك اذا قلت فى عكس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قد يكون اذا كان النهار موجودا فالشمس طالعة يصير المعنى ثبوت لزوم طلوع الشمس لوجود النهار بعد ان كان ثبوت لزوم وجود النهار لطلوع الشمس فتأمل (قوله وليس فى مرتب بالوضع) أى الذى هو الشرطية المنفصلة وانما كانت مرتبة بالوضع فقط لان ترتيبها لم يقتضه الطبع لكونه لو أزيل لم يتغير المعنى اذ بتأخير المقدم عن التالى فيها لا يتغير المعنى ألا ترى انك اذا قلت فى قولهم اما أن يكون العدد زوجا واما أن يكون فردا اما أن يكون العدد فردا واما أن يكون زوجا لم يختلف المعنى بل هو شئ واحد بدل أو لم يبدل اذ المعنى على كل ثبوت العناد بينهما ولذلك لم يكن الترتيب فى ذلك الا بالوضع

(باب فى القياس)

أى فى تعريفه وأحكامه وأقسامه وما يتعلق بذلك واعلم أن القياس فى اللغة تقدير شئ على مثال شئ آخر كتقدير نحو القماش على الآلة الحسية التى هى مثال للذراع الكلى وفى اصطلاح الاصوليين حمل شئ على شئ آخر فى الحكم بجامع بينهما كحمل النبيذ على الخمر فى الحرمة بجامع الاسكار فيهما وفى اصطلاح المناطقة ما يعلم من كلام المصنف من أنه قول مؤلف من قضايا مستلزم بذاته قولا آخر ولا يخفى أنه يخرج بقولنا مؤلف من قضايا ما ليس كذلك كالقضية الواحدة ولو كانت من الموجهات المركبة نحو زيد قائم بالاطلاق لادائما لانها وان كانت فى قوة قضيتين لا يطلق عليها اسم القضيتين وبقولنا مستلزم الخ ما لم يكن كذلك كالضروب العقيمة لانها لا تستلزم قولا آخر وانما قلنا بذاته ليخرج قياس المساواة وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول أولاهما موضوع أخراهما وان لم يكن من مادة المساواة نحو زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر لانه وان استلزم قولا آخر وهو زيد مساو لبكر لكن لا لذاته بل لمقدمة أجنبية وهى فى المثال المذكور مساوى المساوى لشئ مساو لذلك الشئ بدليل تخلف ذلك فى نحو قولك الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق فانه لا يستلزم ان الانسان مباين للناطق لانه لا يلزم صدق أن يقال مباين المباين لشئ مباين لذلك الشئ وانما قلنا قولا آخر ليخرج نحو قولك كل انسان حيوان وكل حجر جسم لانه لا يستلزم قولا آخر وانما يستلزم احدى مقدمتيه استلزام الكل لجزئه لا يقال التعريف شامل لذلك لانه مستلزم لعكسه فيصدق عليه انه مستلزم قولا آخر لانا نقول قد اعتبروا فى اللازم الافراد حيث قالوا قولا آخر فلا بد أن يكون قولا واحدا وذلك يستلزم قولين لا قولا واحدا لان كل قضية منه تستلزم عكسها وأورد أنه اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان حيوان أنتج عين الصغرى واذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان حيوان أنتج عين الكبرى فكل من هذين القياسين لم يستلزم قولا آخر وانما استلزم احدى مقدمتيه وأجيب بأوجه الأوجه منها منع أن نحو ذلك يسمى قياسا لفساد احدى مقدمتيه باتحاد طرفيها فلا تغفل (قوله ان القياس الخ) انما أتى بأن المفيدة للتوكيد لان المقام مقام أن يتردد فى معنى القياس هل هو المعنى الاصولى أو المنطقى

وحينئذ

*************** وليس فى مرتب بالوضع *(باب فى القياس)* ان القياس من قضايا صورا ***************

(قوله للذراع الكلى) وهو ما فى الذهن فالذراع حقيقة هو ما فى الذهن والذى فى الخارج مثال له (قوله قياس المساواة) تسميته قياسا مجاز لمشابهة القياس من حيث اشتماله على مطلق التكرار وان لم يكن المكرر فيه الحد الوسط وقوله متعلق بكسر اللام المراد به المجرور فقط وقوله وان لم يكن من مادة المساواة وحينئذ فاضافته الى المساواة باعتبار بعض الامثلة وقوله اجنبية أى ليست مفهومة من المقدمتين ولا لازمة لاحداهما (قوله هل هو المعنى الاصولى أو المنطقى) فيه ان المخاطب بهذا التعريف جاهل بالقياس المنطقى والمقصود من التعريف بيان المعنى وكشفه لا التعيين على ان المقام يدفع هذا التردد

وحينئذ فالمخاطب اما متردد فى ذلك أو منزل منزلة المتردد فحسن التوكيد بأن (قوله من قضايا) متعلق بما بعده والمراد بالجمع اثنتان فأكثر فشمل المركب من قضيتين نحو قولك العالم متغير وكل متغير حادث والمركب من أكثر نحو قولك النباش آخذ للمال خفية وكل آخذ للمال خفية سارق وكل سارق تقطع يده والاول يسمى بسيطا والثانى مركبا هذا على رأى من يقول بأن القياس المركب قياس واحد والصحيح عند المحققين أنه يرجع الى أقيسة بسيطة كما سيأتى بيانه وعليه فيجاب عن ذكر الجمع كالمصنف بأنه أطلق الجمع وأراد المثنى وكثيرا ما يستعمل ذلك أو أنه أراد به اثنتين فأكثر نظرا الى صورة التركيب ظاهرا وانما قال المصنف من قضايا ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور وذلك لانهم قد عرفوا المقدمة بأنها ما جعلت جزء قياس فأخذوا القياس فى تعريفها فلو أخذت هى أيضا فى تعريفه لزم الدور فتأمل (قوله مستلزما) حال من الضمير فى قوله صورا واعترض بأن ذلك يقتضى أن استلزام القياس للنتيجة مع التصوير وليس كذلك لانه انما يستلزمها عقبه وأجيب بأنه على تسليم ذلك نقول الحالية تدل على المقارنة وهى فى كل شىء بحسبه كما هو شائع ولا يخفى أن المراد بالاستلزام ما يعم البين وغيره فشمل كلامه المركب من الشكل الاول وهو المسمى بالقياس الكامل والمركب من سائر الاشكال وهو المسمى بغير الكامل (قوله بالذات) أى بذاته فأل عوض عن الضمير على مذهب المجيز لذلك (قوله قولا آخرا) أى مغايرا لكل من المقدمتين واعترض بأن النتيجة لابد أن تكون متركبة من أجزاء المقدمتين وحينئذ فلا تكون مغايرة لهما وأجيب بأن المراد بمغايرة النتيجة لهما كونها ليست عين واحدة منهما لا كون أجزائها غير أجزائهما فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم انتج أن كل انسان جسم وهذه النتيجة مغايرة للمقدمتين بالمعنى المذكور فافهم (قوله ثم القياس الخ) ثم للترتيب الذكرى وقوله عندهم أى المناطقة (قوله فمنه مايدعى بالاقترانى) يعنى أن من القياس قسما يسمى بالاقترانى لاقتران حدوده واتصال بعضها ببعض من غير فصل بينها بأداة الاستثناء التى هى لكن وسيأتى قسيم ذلك فى قوله ومنه مايدعى بالاستثنائى الخ (قوله وهو الذى دل الخ) على هذا التعريف يكون مفهومه وجوديا بخلافه على تعريفه بأنه الذى لم تذكر فيه النتيجة ولا نقيضها بالفعل والاول أولى لايهام الثانى أنه قد يذكر فيه نقيض النتيجة بالقوة وليس كذلك لكن الحامل لهم على ذلك المقابلة بالاستثنائى وهو تارة تذكر فيه النتيجة بالفعل وتارة يذكر فيه نقيضها كذلك كما سيأتى بيانه وانما كانت دلالة الاقترانى على النتيجة بالقوة لا بالفعل لانها لا تذكر فيه بصورتها وان ذكرت فيه مفرقة (قوله واختص بالحملية) يعنى أنه مقصور على الحملية ولا يتعداها الى غيرها فالباء داخلة على المقصور عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم وهذا ما ذهب اليه المصنف كابن الحاجب والذى عليه الجمهور أنه لا يختص بها بل قد يتركب من الشرطية وينتظم فيه حينئذ خمسة أقسام الاول المركب من شرطيتين متصلتين والثانى المركب من شرطيتين منفصلتين والثالث المركب من شرطية متصلة وشرطية منفصلة والرابع المركب من حملية وشرطية متصلة والخامس المركب من حملية وشرطية منفصلة وينعقد فى كل قسم من هذه الاقسام الخمسة الاشكال الاربعة الآتية فمثال القسم الاول من الشكل الاول أن يقال

أى للقبور أو ما هو أعم (قوله والصحيح الخ) حاصله أنه تؤخذ نتيجة القياس الاول وتجعل صغرى القياس الثانى وهكذا

+++++++++++++

مستلزما بالذات قولا آخرا
ثم القياس عندهم قسمان
فمنه مايدعى بالاقترانى
وهو الذى دل على النتيجة
بقوة واختص بالحملية

+++++++++++++

(قوله البين) أى مالم يفتقر الى واسطة وغيره ما افتقر اليها كتغيير كل من المقدمتين أو واحدهما ليرجع القياس الى الشكل الاول (قوله حدوده) أى الثلاثة الاصغر والاكبر والاوسط وسميت حدودا لانها أطراف والحد لغة الطرف (قوله والثانى الخ) مثاله كل عدد اما زوج أو فرد وكل زوج اما زوج الزوج أو زوج الفرد ونتيجته كل عدد اما فرد أو زوج الزوج أو زوج الفرد وزوج الزوج هو المنقسم الى زوجين وزوج الفرد مالم ينقسم اليهما (قوله والثالث الخ) مثاله كلما كان هذا الشىء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا الشىء انسانا فهو جسم (قوله والخامس الخ) مثاله كل عدد اما زوج أو فرد وكل زوج فهو منقسم الى متساويين ينتج كل عدد اما فرد أو منقسم الى متساويين (قوله وينعقد الخ) بيان ذلك أن الحد الوسط ان كان تاليا فى الصغرى

كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل حاصل ينتج ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل و بيان باقى الامثلة يطلب من المطولات هذا و يحتمل أن المصنف كابن الحاجب لم يكترث بالمركب من الشرطية لقلة جدواه (قوله فان تردد تركيبه الخ) مقتضى السياق أن الضمير راجع الى القياس الاقترانى لان كلام المصنف بصدده لكن الذى قاله بعضهم انه راجع الى القياس من حيث هو لان ماسيذكره المصنف غير مختص بالاقترانى وفيه بعد لايخفى (قوله مقدماته) المراد بالجمع هنا وفيما بعده مافوق الواحد (قوله على ماوجبا) أى على الوجه الذى وجب عندهم ولا يخفى أن ذلك شامل لجميع ماوجب فقوله و رتب المقدمات الخ من ذكر الخاص بعد العام و يحتمل تخصيص ماهنا بغير ماصرح به بعد كالاتيان بالحد الوسط (قوله ورتب المقدمات الخ) أى بأن تقدم الصغرى على الكبرى فى القياس الاقترانى كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم و بالعكس فى الاستثنائى كما سيأتى (قوله وانظر اصحيحها من فاسد) أى انظر الصحيح منهما من الفاسد والاول لابد أن يكون صحيحا من جهة المادة بأن يكون صادقا ومن جهة النظم بأن يكون مستجمعا لشروط الانتاج وبذلك يعلم أن الفاسد شامل للفاسد من جهة المادة بأن كان كاذبا وللفاسد من جهة النظم بأن كان غير مستجمع لشروط الانتاج (قوله مختبرا) أى حال كونك مختبرا اياها هل هى يقينية أو ظنية وهل هى على تأليف منتج أو لا كذا قال الشيخ الملوى ولا حاجة كما قاله بعض المحققين لقوله وهل هى على تأليف الخ لانه معلوم من قوله وانظر اصحيحها من فاسد فليتأمل (قوله فان لازم المقدمات الخ) تعليل لمضمون البيتين قبله وقوله بحسب المقدمات آتى أى آت بطبقها ووفقها من حيث اطراد الصدق وعدم اطراده فان كانت المقدمات مطردة الصدق كان لازمها كذلك وان لم تكن مطردة الصدق كان لازمها كذلك وبتقرير كلام المصنف على هذا الوجه اندفع ماقد يقال مقتضى كلامه أنه يلزم من كذب المقدمات كذب لازمها وليس كذلك بل قد يصدق اللازم مع كذب المقدمات كما فى قولك كل انسان جماد وكل جماد ناطق فان لازمهما وهو كل انسان ناطق صادق ووجه الاندفاع أن المراد أنه يلزم من اطرادها صدقا اطراده صدقا ومن عدم اطرادها صدقا عدم اطراده صدقا وهذا لاينافى أنه قد يصدق اتفاقا كما فى المثال المذكور فليتأمل (قوله وما من المقدمات صغرى الخ) ما اسم موصول بمعنى التى وصغرى خبر لمبتدا محذوف والجملة صلة ما ومن المقدمات حال والتقدير والتى هى صغرى حال كونها من المقدمات الخ وكان ينبغى للمصنف أن يبين الحد الاصغر والاكبر والاوسط أولا ثم يبين الصغرى والكبرى ثم يحكم بوجوب الاندراج لان صنيعه مع قصوره فيه الحكم قبل التصور ولذلك مهد الشيخ الملوى لكلام المصنف ببيان ذلك حيث قال واعلم أن موضوع النتيجة يسمى حدا أصغر ومحمولها يسمى حدا أكبر والمكرر فى المقدمتين يسمى حدا أوسط والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الصغرى والتى فيها الاكبر تسمى الكبرى اه بتصرف وسمى الاول حدا أصغر لكونه فى الغالب أقل أفرادا من الاكبر وسمى الثانى حدا أكبر لكونه فى الغالب أكثر افرادا من الاصغر وسمى الثالث حدا أوسط لتوسطه بين طرفى المطلوب بمعنى أنه واسطة فى النسبة بينهما لا بمعنى أنه متوسط بينهما لفظا لانه انما يظهر

المركب من متصلتين الاقترانى كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولك منه فى القياس المذكور كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كان مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى فالرابع كقولك منه فى القياس المذكور كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة و بيان نتائج هذه الاشكال مع بيان الامثلة لايليق هنا (قوله وبالعكس فى الاستثنائى) أى لان الكبرى فى الاستثنائى هى الشرطية والصغرى هى الاستثنائية

++++++++++++++++

فان تردد تركيبه فركبا
مقدماته على ماوجبا
ورتب المقدمات وانظرا
صحيحها من فاسد مختبرا
فان لازم المقدمات
بحسب المقدمات آتى
وما من المقدمات صغرى

++++++++++++++++

(قوله فى الغالب) أى غالب الموجبات الكلية التى هى أشرف النتائج فلا يقال ان موضوع السالبة لايجوز أن يكون أخص وموضوع الموجبة الجزئية ليس فى الغالب

في الشكل الاول كما يؤخذ من كلام الشيخ الملوي في كبيره وقال بعضهم يمكن التزام أن التوسط لفظي في جميع الاشكال الا أنه في بعضها بالفعل وهو الاول وفي بعضها بالقوة وهو البقية لرجوعها للاول وسميت المقدمة التي فيها الاصغر صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر وسميت المقدمة التي فيها الاكبر كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر (قوله فيجب اندراجها في الكبرى) هكذا عبارة القوم ولا يخفى ما فيها من التسامح لانها تقتضي أن الصغرى بصورتها يجب اندراجها في الكبرى بصورتها وليس مرادا بل المراد أن الاصغر الذي اشتملت عليه الصغرى يجب اندراجه في الاوسط الذي اشتملت عليه الكبرى وذلك كما في قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وهذا الاندراج متحقق في الاستثنائي أيضا بتأويله بالاقتراني بأن يقال في نحو لو كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان هذا انسان وكل انسان حيوان كذا قيل وبحث فيه بعض المحققين بانه لا حاجة لذلك لان مثال الانتاج في الاستثنائي ليس على هذا بل على أنه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت لازمه أو نحو ذلك كما سيأتي (قوله وذات حد أصغر) بالتنوين للضرورة وكذا قوله وذات حد أكبر واعلم أنه جرى على ألسنتهم أصغر وصغرى وأكبر وكبرى وليس بلحن لانهم لا يريدون تفضيلا على معنى من وانما يريدون معنى فاعل وفاعلة كما في قول النحويين جملة صغرى وجملة كبرى وقول العروضيين فاصلة صغرى وفاصلة كبرى وكما في قول ابن هانئ

كأن صغرى وكبرى من فقاقعها * حصباء در على أرض من الذهب

أفاده الملوي في كبيره (قوله وأصغر فذاك ذو اندراج) أي في الاكبر كما صرح به المصنف في شرحه وبحمل الاندراج هنا على اندراج الاصغر في الاكبر مع حمله فيما سبق على اندراجه في الاوسط اندفع ما قاله بعض المحققين الاعتراض على المصنف بأن في كلامه تكرارا فان قيل اندراج الاصغر في الاكبر لا يتأتى في السلب نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر لان الحد الاكبر مباين للاصغر أجيب بما قاله بعضهم من أن معنى اندراجه فيه في صورة السلب انسحاب سلب الاكبر عليه فتأمل (قوله ووسط يلغى لدى الانتاج) أي لانه انما أتي به ليتوصل به الى المطلوب فعند الوصول اليه لا يؤتى به فهو كالآلة في ذلك

* (فصل في الاشكال) * أي في بيانها وبيان شروطها وما يتعلق بذلك (قوله عند هؤلاء الناس) يعني المناطقة وقيد بذلك لان الشكل عند اللغويين لا يختص بذلك بل يطلق على هيئة الشئ مطلقا (قوله يطلق عن قضيتي قياس) أي على هيئتهما الحاصلة من اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفي المطلوب مع الحد الوسط ففي كلام المصنف مجاز لغوي ومجاز بالحذف واحترز بقوله قضيتي قياس عن قضيتي غير قياس كما لو قلت كل انسان حيوان وكل فرس صهال فلا تسمى هيئتهما شكلا (قوله من غير أن تعتبر الاسوار) ظاهره أن عدم اعتبار الاسوار شرط في الشكل كما أن اعتبارها شرط في الضرب وعلى هذا فبين الشكل والضرب التباين لكن الذي أفاده سيدي سعيد أن معنى قول المصنف من غير أن تعتبر الاسوار من غير اشتراط اعتبارها فالمنفي انما هو شرط اعتبارها وحينئذ يصدق باعتبارها وعدم اعتبارها وعليه فبين الشكل والضرب العموم والخصوص بالاطلاق لان كل ضرب شكل ولا عكس واستبعده

أعم لان الكلام في النتيجة الموجبة الكلية أفاده الصبان (قوله يجب اندراجه في الاوسط) أي اندراج كل فرد فرد من افراده في مفهوم الاوسط واستشكل هذا الاندراج بأن الاوسط قد يكون مساويا للاصغر نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس واحد المتساويين لا يصدق انه مندرج في صاحبه لان معنى اندراج شئ في شئ أن يكون الشئ الثاني شاملا للاول ولغيره وأجاب السعد بأن مرجع القياس الى استفادة الحكم على ذات الاصغر بمفهوم الاوسط وهو أعم قطعا وان كان مفهوم الاصغر مساويا نحو كل انسان ناطق وكل ناطق حساس ونحو كل ناطق انسان وكل انسان حيوان أو كان أعم نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق اهـ يوسي

فيجب اندراجها في الكبرى
وذات حد أصغر صغراهما
وذات حد أكبر كبراهما
وأصغر فذاك ذو اندراج
ووسط يلغى لدى الانتاج

* (فصل في الاشكال) *

الشكل عند هؤلاء الناس
يطلق عن قضيتي قياس
من غير أن تعتبر الاسوار

(قوله وما يتعلق بذلك) أي من بيان الضروب المنتجة وتبعية النتيجة الاخس الى آخر الفصل

الشيخ الملوى ذلك من كلام المصنف لكنه هو الانسب بقولهم ضروب الاشكال أى أنواعها فان قيل القياس لا يشتمل الا على سورين فلم جمع المصنف حيث قال من غير أن تعتبر الاسوار أجيب بانه جمع نظرا الى أن السور فى حد ذاته أربعة أقسام السور الكلى الايجابى والسلبى والجزء الايجابى والسلبى كما تقدم و بأن اللام للجنس ولك أن تقول أراد بالجمع المثنى كما تقدم فى نظائره (قوله اذ ذاك بالضرب الخ) يحتمل أن اذ تعليلية ويحتمل أنها وقتية وعلى الاول فاسم الاشارة راجع للمذكور من قضيتى القياس بتقدير المضاف المتقدم والضمير عائد لاسم الاشارة والمعنى لان هيئة قضيتى القياس مع اعتبار الاسوار يشار لها بالضرب وعلى الثانى فاسم الاشارة راجع لاعتبار الاسوار والضمير عائد للمذكور من قضيتى القياس بتقدير المضاف السابق والمعنى وقت اعتبار الاسوار يشار لهيئة قضيتى القياس بالضرب والمراد بالاشارة هنا الدلالة فاللام فى قوله بمعنى على كما يستفاد من كلام الشيخ الملوى فى كبيره والحاصل أن الضرب اسم لهيئة قضيتى القياس الحاصلة من اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفى المطلوب مع الحد الوسط بشرط اعتبار الاسوار كأن يلاحظ كون هاتين القضيتين كليتين بخلاف الشكل فانه اسم للهيئة المذكورة لا بهذا الشرط بل بشرط عدم اعتبار الاسوار أو بلا شرط على ما تقدم فلا تغفل (قوله وللمقدمات) المراد بالجمع المثنى كما مر وقوله فقط مقدم من تأخير لان حقها التأخير عن قوله أربعة كما لا يخفى (قوله بحسب الحد الوسط) أى بالنظر لاحواله من حمله فى الصغرى ووضعه فى الكبرى وحمله فيهما ووضعه فيهما ووضعه فى الصغرى وحمله فى الكبرى كما يعلم مما بعد (قوله حمل بصغرى الخ) أى كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وهذا وما بعده تفصيل وبيان لما قبله (قوله يدعى بشكل أول) أى يسمى بذلك ولا يخفى ما فى ذلك من التسامح لان ظاهره أن المسمى بالشكل الاول المذكور من الحمل والوضع مع ان المسمى به انما هو الهيئة الحاصلة بسبب ذلك وكذا يقال فيما بعد وقوله ويدرى أى بشكل أول ففيه الحذف من الثانى لدلالة الاول (قوله وحمله فى الكل) أى كما فى قولك كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان (قوله ثانيا عرف) أى عرف شكلا ثانيا بمعنى أنه سمى بذلك فيكون المصنف قد ضمن عرف معنى سمى (قوله ووضعه فى الكل) أى كما فى قولك كل حيوان حساس و بعض الحيوان ناطق (قوله ثالثا ألف) أى ألف شكلا ثالثا بمعنى انه سمى بذلك فيكون قد دخله التضمين كما مر فى نظيره (قوله عكس الاول) أى وضعه بالصغرى وحمله بالكبرى كما فى قولك كل انسان حيوان و بعض الناطق انسان (قوله وهى على الترتيب فى التكمل) يعنى أن الاشكال الاربعة على الترتيب المتقدم فى الكمال فأكملها الشكل الاول لانه على الترتيب الجارى على مقتضى الطبع حيث كان فيه الانتقال من الموضوع الى الحد الوسط ثم الحد الوسط الى المحمول و يلى الشكل الاول فى الكمال الشكل الثانى لانه أقرب الاشكال الباقية اليه لمشاركته له فى الصغرى التى هى أشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب وهو أشرف من محموله الذى اشتملت عليه الكبرى لانه متبوع والمحمول تابع له فانه انما طلب لاجله والمتبوع أشرف من التابع ولا يعارض هذا أن المحمول محط الفائدة لان المفضول قد يختص بمزية لا توجد فى الفاضل و يلى الشكل الثانى فى الكمال الشكل الثالث

اذ ذاك بالضرب له يشار
وللمقدمات أشكال فقط
أربعة بحسب الحد الوسط
حمل بصغرى وضعه بكبرى
يدعى بشكل أول و يدرى
وحمله فى الكل ثانيا عرف
و وضعه فى الكل ثالثا ألف
ورابع الاشكال عكس الاول
وهى على الترتيب فى التكمل

لان فيه قربا ما الى الشكل الاول لمشاركته له فى الكبرى وان كانت أخس المقدمتين لاشتمالها على محمول المطلوب وهو أخس من موضوعه كما علم مما تقدم وتعينت المرتبة الاخيرة للشكل الرابع لانه لا قرب فيه الى الشكل الاول أصلا لمخالفته له فى كل من المقدمتين (قوله بحث عن هذا النظام الخ) أى فنى أى تركيب يعدل فيه عن النظام المتقدم فى الاشكال الاربعة كأن لم يؤت فيه بالحد الاوسط كما لو قيل كل انسان حيوان وكل حجر جماد فالتركيب فاسد النظام وهذا تفريع على قوله وللمقدمات أشكال الخ لكن قال ابن يعقوب التنبيه على هذا مما يستغنى عنه لانه اذا لم يذكر أحد الحدود الثلاثة فمعلوم أنه لا انتاج بالضرورة اهـ (قوله أما الاول الخ) غرض المصنف بذلك بيان ما يشترط لانتاج كل شكل وذلك لان ضروب كل شكل بحسب القسمة العقلية ستة عشر لان صغراه اما كلية واما جزئية وعلى كل اما موجبة واما سالبة وكذلك كبراه فاذا ضربت الاربع الصغريات فى الاربع الكبريات كان الحاصل ما ذكر لكن ليست كلها منتجة بل المنتج منها ما وجد فيه ما يشترط للانتاج وما عداه عقيم وللمناطقة فى بيان ذلك طريقان أحدهما يسمى طريق الاسقاط وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب العقيمة صريحا والمنتجة تلويحا والآخر يسمى طريق التحصيل وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب المنتجة صريحا والعقيمة تلويحا على عكس الاول وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما أن تكون سالبة كلية أو سالبة جزئية وعلى كل لا تنتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثانى أربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية مع كون الفرض أن الصغرى موجبة فاما ان تكون جزئية موجبة أو جزئية سالبة وعلى كل لا تنتج مع الصغرى الموجبة الكلية أو الجزئية فاذا ضمت هذه الاربعة الى الثمانية قبلها كانت الجملة اثنى عشر ضربا وبطريق التحصيل أن يقال الصغرى لا تكون الا موجبة وحينئذ اما كلية أو جزئية وعلى كل تنتج مع الكبرى الموجبة الكلية أو السالبة الكلية فضروبه المنتجة أربعة كما سيصرح به المصنف * الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم ونتيجته كلية موجبة وهى فى المثال المذكور كل انسان جسم * الضرب الثانى أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر ونتيجته سالبة كلية وهى فى المثال المذكور ولا شئ من الانسان بحجر * الضرب الثالث أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهى فى المثال المذكور بعض الحيوان ناطق * الضرب الرابع أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان بحجر ونتيجته سالبة جزئية هى بعض الحيوان ليس بحجر ووجه كون النتيجة تارة تكون سالبة كلية وتارة تكون سالبة جزئية الى غير ذلك يعلم من قول المصنف فيما يأتى وتتبع النتيجة الاخس الخ (قوله فشرطه الايجاب الخ) لا يخفى أن الشرط الاول من حيث الكيف والشرط الثانى من حيث الكم وانما كان ما ذكر شرطا للانتاج لانه لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد تصدق كما

بحث عن هذا النظام يعدل
ففاسد النظام اما الاول
فشرطه الايجاب فى صغراه
وأن ترى كلية كبراه

(قوله الاسقاط) أى اسقاط الضروب العقيمة (قوله التحصيل) أى تحصيل الضروب المنتجة

في قولك لاشيء من الانسان بحجر وكل حجر جماد وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في المثال المذكور بقولك وكل حجر جسم وكذا لو انتفت كلية الكبرى فقد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في المثال المذكور بقولك وبعض الحيوان صهال فافهم (قوله والثاني أن يختلفا في الكيف الخ) يعني أنه يشترط لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية الكبرى وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط بالشرط الاول وهو اختلاف مقدمتيه في الكيف ثمانية ضروب لانه اذا لم يختلفا في الكيف فاما أن يكونا موجبتين أو سالبتين وعلى كل فاما أن يكونا كليتين أو جزئيتين أو الصغرى كلية والكبرى جزئية أو بالعكس وبالشرط الثاني وهو كلية الكبرى أربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية مع كون الفرض أنهما اختلفا في الكيف فاما أن تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة أو بالعكس وعلى كل فاما أن تكون الصغرى كلية أو جزئية فاذا ضمت هذه الاربعة الى الثمانية قبلها كانت الجملة اثنى عشر ضربا وبطريق التحصيل أن يقال المقدمتان لا يكونان الا مختلفتين كيفا وذلك صادق بأن تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة وبالعكس وعلى كل فالصغرى اما كلية أو جزئية فضروبه المنتجة أربعة كالاول كما سيذكره المصنف * الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولاشيء من الحجر بحيوان ونتيجته سالبة كلية كبرى وهي في المثال المذكور ولاشيء من الانسان بحجر * الضرب الثاني عكس الاول نحو لاشيء من الانسان بجماد وكل حجر جماد ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال المذكور لاشيء من الانسان بحجر * الضرب الثالث أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولاشيء من الحجر بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بحجر * الضرب الرابع أن يكون مركبا من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بناطق وانما أنتج هذا الشكل دائما سالبة للزوم السلب في احدى مقدمتيه كما علم من كلام المصنف (قوله له شرط وقع) لا يخفى أن الاول من حيث الكيف والثاني من حيث الكم وانما كان ما ذكر شرطا لانتاجه لانه لو انتفى اختلافهما في الكيف بأن كانتا موجبتين أو سالبتين اضطربت النتيجة أما في الموجبتين فلانهما قد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل فرس حيوان وأما في السالبتين فلانها قد تصدق كما في قولك لاشيء من الانسان بحجر ولاشيء من الفرس بحجر وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك ولاشيء من الناطق بحجر وكذا لو انتفت كلية الكبرى فقد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحجر ليس بحيوان وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الجسم ليس بحيوان (قوله والثالث الايجاب في صغراهما الخ) يعني أنه يشترط لانتاج الشكل الثالث شرطان أحدهما من حيث الكيف وهو ايجاب الصغرى والآخر من حيث الكم وهو كلية احدى المقدمتين وانما كان ما ذكر شرطا لانتاجه

لانه

والثاني ان يختلفا في الكيف مع
كلية الكبرى له شرط وقع
والثالث الايجاب في صغراهما
وأن ترى كلية احداهما

(قوله وهو كلية احدى المقدمتين) المراد به عدم جزئيتهما معا فيصدق بكونهما كليتين وبكون احداهما كلية والاخرى جزئية

لانه لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد تصدق كما في قولك لا شيء من الانسان بحجر وكل انسان ناطق فقد تصدق وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل انسان جسم وكذا لو انتفت كلية احداهما كما في قولك بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو أبدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الحيوان صاهل وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما أن تكون سالبة كلية أو سالبة جزئية وعلى كل لا تنتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثاني وهو كلية احداهما ضربان لانه اذا لم تكن احداهما كلية مع كون الفرض أن الصغرى موجبة فاما أن تكون الكبرى موجبة أو سالبة فاذا ضم هذان الضربان الى الثمانية المتقدمة كانت الجملة عشرة أضرب وبطريق التحصيل أن يقال الصغرى لا تكون الا موجبة وهي حينئذ اما كلية وهي تنتج مع الاربع الكبريات واما جزئية وهي تنتج مع الكلية الموجبة أو السالبة فضروبه المنتجة ستة كما سيذكره المصنف الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثاني أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بفرس ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس الضرب الثالث أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان وكل حيوان حساس ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان حساس وجعل هذا الضرب ثالثا وما قبله ثانيا هو ما درج عليه الكاتبي ومن تبعه واختاره الامام السنوسي في شرح مختصره وقال ابن الحاجب وجماعة بالعكس وأيده بعض الفضلاء بأن المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج الايجاب والمركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج السلب والايجاب أشرف من السلب الضرب الرابع أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الخامس أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بجماد ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان ليس بجماد وجعل هذا الضرب خامسا وما قبله رابعا هو ما عليه الامام السنوسي كصاحب الكشف نظرا لتقديم ما تركب من الموجبتين وعكس صاحب الشمسية نظرا لتقديم ما اشتمل على ما اشترط للشكل الاول الضرب السادس أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بفرس ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس وانما لم ينتج هذا الشكل كلية ولو كان مركبا من كليتين لان النتيجة لا تكون كلية الا ان كان الاصغر مسورا بالسور الكلي في الصغرى أو في عكسها وليس كذلك هنا فليتأمل (قوله ورابع عدم جمع الخستين الخ) يعني أنه يشترط لانتاج الشكل الرابع أن لا يجتمع

(قوله وأيده بعض الفضلاء الخ) قال الملوي وكأن من درج على الأول اعتبر كلية المقدمتين أي والكلية ولو سالبة أشرف من الجزئية ولو موجبة (قوله على ما اشترط للشكل الاول) وهو كلية الكبرى لان كبراه سالبة كلية وايجاب الصغرى لانها موجبة جزئية ولا يخفى ان الثاني أعني ايجاب الصغرى مشترك بين الضربين (قوله ولو كان مركبا من كليتين) أي كما في الضربين الاولين

ورابع عدم جمع الخستين

(قوله الا ان كان الاصغر مسورا بالسور الكلي الخ) بأن كان السور الكلي داخلا عليه متصلا به في الصغرى كما في الضربين الاولين من الشكل الاول والثاني اه صبان (قوله أو في عكسها) كما في الضرب الثالث من الشكل الرابع ويشترط أيضا في كلية النتيجة على مذهب المتأخرين من كون المنتج من الرابع ثمانية أضرب أن تكون الكبرى كلية تحرزا عن الضرب الثامن منه فان الاصغر فيه مسور بالسور الكلي في عكس صغراه ومع ذلك لا ينتج الا جزئية سالبة أفاده الملوي في كبيره فالاكتفاء باشتراط كون الاصغر مسورا بالسور الكلي انما هو على مذهب الاقدمين انتهى صبان

فيه خستان سواء كانتا من جنسين أعني جنس الكم وجنس الكيف أو من جنس واحد الا في الصورة التي استثناها المصنف وهي ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية كما سيذكره المصنف فتنتج الصغرى المذكورة مع ثلاث الكبرى بل لا تنتج الا معها فتلخص من هذا أنه اذا كانت صغرى هذا الشكل غير موجبة جزئية اشترط لانتاجه أن لا يجتمع فيه الخستان واذا كانت موجبة جزئية اشترط لانتاجه أن تكون الكبرى سالبة كلية لانه لو انتفى شرط من هذين الشرطين لاضطربت النتيجة كما أوضحه الامام السنوسي في شرح مختصره وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط أن يقال يسقط باشتراط عدم اجتماع الخستين في القسم الاول ثمانية ضروب لانه اذا كانت الصغرى سالبة جزئية لم تنتج مع الكبريات الاربع واذا كانت سالبة كلية لم تنتج مع ثلاثة منها وهي السالبة بقسميها والموجبة الجزئية واذا كانت موجبة كلية لم تنتج مع السالبة الجزئية وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية في القسم الثاني ثلاثة ضروب لانه اذا كانت الصغرى موجبة جزئية لم تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة الجزئية فاذا ضمت هذه الثلاثة الى الثمانية قبلها كانت الجملة احد عشر وبطريق التحصيل أن يقال الصغرى لا تكون سالبة جزئية وحينئذ فاما أن تكون موجبة كلية وهي تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة الكلية واما أن تكون سالبة كلية وهي تنتج مع الموجبة الكلية فقط واما أن تكون موجبة جزئية وهي تنتج مع السالبة الكلية فقط فضروبه المنتجة خمسة كما سيذكره المصنف الضرب الاول أن يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثاني أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثالث أن يكون مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو لا شيء من الانسان بجماد وكل ناطق انسان ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شيء من الجماد بناطق الضرب الرابع أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس الضرب الخامس أن يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى وهو ما استثناه المصنف بقوله الا بصورة الخ نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد بحيوان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان ليس بجماد * واعلم ان ما ذكره المصنف هو مذهب الاقدمين وذهب بعض المتأخرين وتبعه كثيرون الى أن شرط انتاج هذا الشكل ايجاب مقدمتيه مع كلية الصغرى أو اختلافهما بالكيف مع كلية احداهما وبنوا على ذلك ان المنتج من ضروبه ثمانية وعليه فالضرب السادس أن يكون مركبا من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الانسان ليس بجماد وكل ناطق انسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الجماد ليس بناطق والضرب السابع أن يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل إنسان حيوان وبعض الجماد ليس بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال

المذكور بعض الحيوان ليس بجماد والضرب الثامن أن يكون مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو لا شيء من الحيوان بجماد وبعض الانسان حيوان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الجماد ليس بانسان ويشترط لانتاج هذه الاضرب الثلاثة زيادة على ما مر شروط تطلب من المطولات وقد رمز بعضهم الى الضروب المنتجة من كل شكل لكن مع الجرى على ما درج عليه الكاتبي ومن تبعه وعلى ما مشى عليه صاحب الشمسية في الشكل الثالث ومع الجرى على ما ذهب اليه بعض المتأخرين من أن المنتج من ضروب الشكل الرابع ثمانية فقال

كريم كبير كم لقلب بحبه * كوى بالتهاب للفؤاد تحصلا

كحيل له لحظ كأن بطرفه * لنفسي سهاما كالمنايا توغلا

كلى كل كهف ليس بالحب كاذبا * بدا للملا كنزبه كم سناجلا

كفى كل كل بل لنا كان كافلا * لطيفا بها بالورى ساد كم علا

كأن سناه للدجى بدر فاحفظن * وخذ صدر كلم تعلم الشكل مجملا

فكاف لكلى وباء لموجب * وسين لسلب الجزء والام أهملا

وعلم من قوله فكاف لكلى الخ أن كلا من التاء والجيم والعين والفاء ليس من الرمز فتأمل (قوله الا بصورة) أى في صورة وقوله ففيها يستبين أى ففي تلك الصورة يظهر جمع الحسنين فالسين والتاء زائدتان وفي يستبين مع الحسنين سناد الحذو بالواو بعد الذال وهو اختلاف حركة ما قبل الروى بفتح وغيره وهو جائز للمولدين كما نص عليه شيخ الاسلام زكريا في شرح الخزرجية وقد تقدم أن بعض المولدين استعمل زيادة ساكن في الرجز آخر الشطر الاول وآخر الشطر الثاني كما هنا وقدم ما فيه فتنبه (قوله صغراهما الخ) هذا بيان للصورة المستثناة وقد تقدم التمثيل لها فلا تغفل (قوله فنتج الخ) الفاء للسببية لان ما تقدم سبب لما سيذكره وجملة المنتج تسعة عشر على ما جرى عليه المصنف من أن المنتج من الرابع خمسة وأما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان وعشرون (قوله لاول) اللام بمعنى من وهو على تقدير مضاف والاصل من ضروب أول (قوله كالثان) أى في أن المنتج له أربعة (قوله ثم ثالث) يحتمل ان ثم للترتيب في الذكر ويحتمل أنها للترتيب في الرتبة لان الشكلين الاولين أشرف من الآخرين كما علم مما مر (قوله فستة) أى فالمنتج له ستة فقوله ستة خبر لمبتدا محذوف والفاء زائدة (قوله ورابع بخمسة الخ) الجار والمجرور متعلق بقوله قد أنتجا والباء بمعنى في والمعنى أن الشكل الرابع قد انتج في خمسة اضرب وقد عرفت أن هذا مذهب الاقدمين فتنبه (قوله وغير ما ذكرته لن ينتجا) وجملته خمسة وأربعون ضربا بناء على ما ذكره المصنف من أن المنتج من الشكل الرابع خمسة فقط وذلك لان الضروب العقلية باعتبار جميع الاشكال أربعة وستون فاذا أسقطت المنتج وهو تسعة عشر بناء على ما مر بقى خمسة وأربعون وأما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان وأربعون لان المنتج عندهم اثنان وعشرون فاذا أسقطته بقى اثنان وأربعون (قوله وتتبع النتيجة الاخس) كان مقتضى الظاهر أن يقول الخساء لان الموصوف بذلك المقدمة وهي مؤنثة لكنه ذكر باعتبار تأويل المقدمة بالقول قال بعض المحققين ويمكن أن التذكير لوقوع الاخس على الكم أو الكيف ولا يخفى ان أفعل التفضيل ليس على بابه

****
الا بصورة ففيها يستبين
صغراهما موجبة جزئيه
كبراهما سالبة كليه
فنتج لاول أربعة
كالثان ثم ثالث فستة
ورابع بخمسة قد أنتجا
وغير ما ذكرته لن ينتجا
وتتبع النتيجة الاخس من
تلك المقدمات هكذا زكن
****

(قوله فكاف لكلى) أى موجب (قوله وباء لموجب) أى جزئي (قوله والام أهملا) أى أطلقا أى أطلق السلب فيها عن الجزئية فهي للسلب الكلي (قوله وهو اختلاف حركة ما قبل الروى) عبارة الصبان وهو اختلاف حركة ما قبل الردف بفتح مع غيرها والردف حرف اللين قبل الروى

(قوله وهو كذلك حيث كان المقام مقام استدلال) قال العطار هذا لا معنى له لان المقام اما خطابى واما استدلالى والاول وهو مقام المخاطبات والمحاورات لا يحتاج لايراد الحجج فلا دليل أصلا والثانى لا بد فيه منها اذا كانت الحجة كلها محذوفة فمن أين يطلع المخاطب عليها اذ لا بد من ذكرها الالزام الخصم كما فى الدليل الالزامى وتحقيق ما هو معتقد المستدل كما فى الدليل التحقيقى واما انه يحذف الدليل رأسا ويقال ان فى هذا المقام دليلا محذوفا فهذا لم يقل به أحد على أنا لو قلنا ان المحاورات تطوى فيها الادلة فمن أين الاطلاع وقد حذفت كلها ولم يبق ما يدل عليها ولا يطلع على الغيب الا عالم الغيب والشهادة اهـ ولا يخفى ما فيه (قوله من المعلوم ان أو هنا ليست مانعة خلو الخ) قال العلامة الصبان بعد ذلك وقد تقدم نقل السعد عن الاشارات ان ليس كل ما استعمل فيه أدوات الانفصال يجب أن يكون احدى المنفصلات الثلاثة نحو العالم اما أن يعبد الله أو ينفع الناس قال العطار هذا أعجب مما تقدم لان أو فى حد ذاتها لا توصف بكونها مانعة جمع أو خلو لا عند النحاة ولا عند المناطقة فان أراد ان التركيب الذى احتوى عليها يعنى قول المصنف والحذف الخ قضية مانعة جمع أو خلو فممنوع لان المصنف لم يرد الحكم بالتنافى بين حذف بعض 80 المقدمات أو النتيجة وانما غرضه الاخبار بأن كل واحد من الامرين سائغ لا يقال يمكن ارجاع كلامه لقضية منفصلة قائلة اما ان تحذف بعض المقدمات أو النتيجة لانا نقول هذا تركيب آخر ليس هو التركيب الذى الكلام فيه على أنا لو سلمنا جدلا ان ما ذكره المصنف بعينه قضية منفصلة نقول

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

وهذه الاشكال بالحلى مختصة وليس بالشرطى والحذف فى بعض المقدمات

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

انها مانعة جمع ومنعه لذلك تجويز حذف البعض مع النتيجة يعين على صحة المثالين اللذين ذكرهما وقد ابطلناهما فان قلت أو هذه ما حقيقتها اذ ليست للشك ولا للابهام كما لا يخفى ولا للتخيير والاباحة لانهما يسبقان بالطلب ولا طلب هنا قلت من حذف معانى أو أنها قد يراد بها افراد كل واحد من المعطوفين فى وقت كقولك كنت آكل التين أو العنب تريد هذا مرة وهذا مرة فدخلت أو لافراد المخاطب بعلم من هذا انه لم يرد الشك ولا الابهام بل قصده انه لا يجمع بينهما وأفرد كل واحد منهما نقله الجلال السيوطى فى حاشية مغنى اللبيب عن شارح المفصل للاندلسى وأسلم من هذا جعلها للتنويع اذا علمت هذا كله علمت ان جوابه المنقول عن السعد غير محتاج اليه على انه لم ينقل عبارته كما هى فان نصها هكذا اعلم ان كل ما استعملت فيه أدوات الانفصال لا يجب أن يكون احدى المنفصلات الثلاثة لانه قال فى الاشارات وقد يكون لغير الحقيقى أصناف اخر غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولنا رأيت اما زيدا واما عمرا والعالم اما أن يعبد الله واما أن ينفع الناس اهـ وهذه العبارة تنادى بأن الكلام فى خصوص القضية المنفصلة لا فى أو بعينها والا لزم ان كل موضع استعملت أو فيه كان فيه انفصال موعناد ولم يقل بذلك أحد ألا ترى الى مثال الاباحة جالس الحسن أو ابن سيرين وقد تأتى للاضراب ولغيره فان معانيها تنوف عن العشرة اهـ ولا يخفى ما فيه

اذ الحسية ليست متحققة فى كل من الطرفين فهو بمعنى الخسيس (قوله هكذا ذكر) أى فهم وعلم هكذا (قوله وهذه الاشكال الخ) الباء داخلة على المقصور عليه فالمعنى أن الاشكال الاربعة المذكورة مقصورة على الحلى ولا تتعداه الى الشرطى وهذه طريقة للمصنف والراجح أنها لا تختص بالحلى بل تكون فى الشرطى أيضا لان جعل الحد الوسط تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى يسمى شكلا أول وجعله تاليا فيهما يسمى شكلا ثانيا وجعله مقدما فيهما يسمى شكلا ثالثا وجعله مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى يسمى شكلا رابعا فمثال الاول أن تقول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل حاصل وعلى هذا القياس (قوله بالحلى) أى بالقياس الحلى ويحتمل أن المراد كما أشار اليه الشيخ الملوى بالقضية الحلية وعليه فتذكير المصنف لتأويل القضية بالقول (قوله وليس بالشرطى) هذا تصريح بما علم وكان مقتضى الظاهر أن يقول وليست بتاء التأنيث لان الضمير للاشكال لكن المصنف نظر للتأويل بالمذكور كما أشار اليه الشيخ الملوى والمعنى وليست هذه الاشكال ملتبسة بالقياس الشرطى أو بالقضية الشرطية على نظير ما تقدم (قوله والحذف فى بعض المقدمات) أى لبعضها ففى بمعنى اللام والمراد ببعضها احداها اما الصغرى واما الكبرى لا ما يشمل جزأ من أجزاء المقدمة الواحدة ويؤخذ من كلام المصنف انه لا يجوز الحذف فى كل المقدمات وهو كذلك حيث كان المقام مقام استدلال كما قاله بعض المحققين وقوله أو النتيجة من المعلوم أن أو هنا ليست مانعة خلو لجواز أن لا يقع حذف أصلا وليست مانعة جمع أيضا لجواز

حذف البعض مع النتيجة فتلخص من هذا ان صور الحذف خمس حذف كل وحده وحذف الصغرى مع النتيجة وحذف الكبرى معها فحذف الصغرى وحدها كما فى قولك فى مقام الاستدلال على دعوى ان زيدا يحد لان كل زان يحد فزيد يحد وحذف الكبرى وحدها كما فى قولك فى هذا المقام لانه زان فهو يحد وحذف النتيجة وحدها كما فى قولك فى المقام المذكور لانه زان وكل زان يحد وحذف الصغرى مع النتيجة كما فى قولك فى ذلك المقام لان كل زان يحد وحذف الكبرى معها كما فى قولك فى المقام المتقدم لانه زان فليحفظ (قوله لعلم) أى عند العلم بالمحذوف فاللام بمعنى عند واحترز بذلك عما اذا فقد العلم به فلا يجوز حذفه (قوله وتنتهى الخ) الضمير للمقدمات المعلومة من السياق كذا قال الشيخ الملوى فى كبيره وفيه أنها مذكورة صراحة كما لا يخفى وقوله الى ضرورة أى الى ذات ضرورة يعنى الى مقدمات ضرورية ومثلها المقدمات المسلمة ومحل ما ذكر كما هو ظاهر اذا لم تكن المقدمات نفسها ضرورية كما فى قولك الاربعة عدد ينقسم الى متساويين وكل عدد ينقسم الى متساويين زوج أو مسلمة كما فى قولك مشيرا الى فعل شئ بغير حق هذا ظلم وكل ظلم قبيح والا فلا معنى له فى الاول ولا حاجة اليه فى الثانى فتلخص أن المقدمات ان لم تكن ضرورية ولا مسلمة لا بد أن تنتهى الى مقدمات ضرورية أو مسلمة فاذا قلت مثلا فى الاستدلال على حدوث الاجرام الاجرام صفاتها حادثة وكل ما كان كذلك فهو حادث افتقر كل من مقدمتى هذا الدليل الى الاستدلال عليه حتى ينتهى الى ما ذكر فتستدل على الصغرى بقولك الاجرام صفاتها متغيرة وكل متغير حادث والاولى من هاتين المقدمتين لا تحتاج الى الاستدلال لكونها ضرورية بالمشاهدة والثانية تحتاج الى الاستدلال بأنه ان كان التغير من عدم الى وجود كان الوجود طارئا وذلك هو معنى الحدوث وان كان من وجود الى عدم كان الوجود جائزا والجائز لا يكون الا حادثا وتستدل على الكبرى بقولك كل من صفاته حادثة لا يعرى عن الحوادث وكل ما لا يعرى عن الحوادث لا يسبقها وكل ما لا يسبقها حادث فقد انتهى كل من الصغرى والكبرى الى الضرورة ولا عبرة باعتراضات الفلاسفة على بعض تلك المقدمات لانها مجرد مكابرة وقوله لما من دور الخ وجهه أنه لو لم تنته المقدمات الى ذلك لزم توقف العلم بها على غيرها وكذا الحال فى ذلك الغير وهكذا فان عدنا الى بعض الاوائل لزم الدور وهو توقف شئ على ما يتوقف عليه وان ذهبنا الى غاية لزم التسلسل وهو توقف أمر على أمر آخر متوقف على أمر آخر وهكذا الى ما لا نهاية له واعلم أنه يوجد فى بعض النسخ زيادة أربعة أبيات متعلقة برد ما عدا الشكل الاول اليه ونصها

وغير أول من الاشكال * اليه مردود بلا اشكال

فالثان مردود بعكس الكبرى * والثالث اردده بعكس الصغرى

ورابع بعكس ترتيب يرد * أو المقدمات هكذا ورد

وأول منها هو المختار * لانه من بينها المدار

والمتبادر أنها ليست من كلام المصنف لما فيها من عدم الاطراد فى جميع الاضرب اذ قوله فالثان مردود بعكس الكبرى لا يظهر الا فى ضربين من ضروبه الاول والثالث فمثال الضرب الاول أن تقول كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان ينتج لا شئ من الانسان بحجر فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست كبراه بأن تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شئ

أو النتيجة لعلم آتى
وتنتهى الى ضرورة لما
من دور أو تسلسل قد لزما

(قوله ان صور الحذف خمس) تبع العلامة الصبان واعترضه العطار بان الصور ثلاثة وهى التى اقتصر عليها الملوى وأطال فى ذلك فراجعه لتعلم ما فيه

من الحيوان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو لاشئ من الانسان بحجر ومثال الضرب الثالث
أن تقول بعض الحيوان انسان ولاشئ من الحجر بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بحجر فاذا
أردت رده الى الشكل الاول عكست كبراه بأن تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولاشئ من
الانسان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بحجر وانما لم يكن ظاهرا فى كل
من الضرب الثانى والرابع لان الضرب الثانى مركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية
كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لان صغراه سالبة
وكبراه جزئية وقد تقدم أنه يشترط لانتاج الشكل الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى فلا
يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة فاذا قلت مثلا
لاشئ من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان أنتج لاشئ من الحجر بانسان فاذا أردت رده الى
الشكل الاول عكست الصغرى وجعلتها كبرى ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا كل
انسان حيوان ولاشئ من الحيوان بحجر ينتج لاشئ من الانسان بحجر فتعكس النتيجة الى
قولنا لاشئ من الحجر بانسان وهو المطلوب ولان الضرب الرابع مركب من سالبة جزئية
صغرى وموجبة كلية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الكبرى لكان من ضروبه
العقيمة لما تقدم فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بدليل الافتراض وقد بينه الامام السنوسى
فى شرح مختصره بما يطول ذكره وقولهم والثالث رده بعكس الصغرى لا يظهر الا فى أربعة
أضرب من ضروبه الاول والثانى والثالث والخامس فمثال الضرب الاول كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه
بأن تقول هكذا بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ينتج المطلوب بعينه وهو بعض
الحيوان ناطق ومثال الضرب الثانى كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بفرس ينتج بعض
الحيوان ليس بفرس فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بأن تقول هكذا بعض
الحيوان انسان ولاشئ من الانسان بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس
بفرس ومثال الضرب الثالث بعض الحيوان انسان وكل حيوان جسم ينتج بعض الانسان
جسم فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بأن تقول هكذا بعض الانسان
حيوان وكل حيوان جسم ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان جسم ومثال الضرب
الخامس بعض الحيوان انسان ولاشئ من الحيوان بجماد ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا
أردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بأن تقول هكذا بعض الانسان حيوان ولاشئ
من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد وانما لم يكن ظاهرا
فى كل من الضرب الرابع والسادس لان الضرب الرابع مركب من موجبة كلية صغرى
وموجبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الصغرى لكان من ضروبه العقيمة
لان كبراه جزئية وقد تقدم أنه يشترط لانتاج الشكل الاول كلية الكبرى فلا يمكن رده بذلك
وانما يمكن رده بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة فاذا قلت مثلا كل انسان
حيوان وبعض الانسان ناطق أنتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول
عكست الكبرى وجعلتها صغرى ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل
انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو

المطلوب

المطلوب ولان الضرب السادس مركب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الصغرى لكان من ضروبه العقيمة لما ذكر فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بدليل الافتراض وقد ذكره الامام السنوسى فى شرح مختصره بما لا يناسب ذكره هنا وقوله ورابع الخ على التوزيع لان الشق الاول اعنى عكس الترتيب بالنسبة الثلاثة أضرب من ضروبه الاول والثانى والثالث فمثال الضرب الاول أن تقول كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا كل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج كل ناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثانى أن تقول كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثالث أن تقول لاشئ من الانسان بجماد وكل ناطق انسان ينتج لاشئ من الجماد بناطق فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بأن تقول هكذا كل ناطق انسان ولاشئ من الانسان بجماد ينتج لاشئ من الناطق بجماد فتعكس النتيجة الى قولنا لاشئ من الجماد بناطق وهو المطلوب والشق الثانى أعنى عكس المقدمات بالنسبة للضرب الرابع والخامس فمثال الضرب الرابع أن تقول كل انسان حيوان ولاشئ من الفرس بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بأن تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولاشئ من الانسان بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الخامس أن تقول بعض الحيوان انسان ولا شئ من الجماد بحيوان ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا أردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بأن تقول هكذا بعض الانسان حيوان ولاشئ من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد وهذا ما يسره الله تعالى على هذه الابيات فاحفظه

(فصل فى الاستثنائى) لعل المصنف ترجم بهذه الترجمة لطول العهد والا فكان مقتضى الظاهر أنه لا حاجة اليها لان قوله ومنه ما الخ معطوف على قوله فمنه الخ كما لا يخفى *واعلم أن الاستثنائى مؤلف من مقدمتين أحداهما شرطية وتسمى كبرى والاخرى استثنائية وتسمى صغرى ولذلك يسمى باسمين كما سيذكره المصنف فالاول هو الاستثنائى لاشتماله على الاستثنائية والثانى هو الشرطى لاشتماله على الشرطية وانما سميت الشرطية كبرى والاستثنائية صغرى لان ألفاظ الاستثنائية على نحو النصف من ألفاظ الشرطية وأيضا لو اعتبرتهما بالترتيب الاقترانى بأن جعلتهما على هيئة الشكل الاول المركب من حملية وشرطية لوجدت فيه الاستثنائية صغرى والشرطية كبرى فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان وجدته فى قوة قولك هذا انسان وكل ما كان انسانا فهو حيوان ونتيجته عين نتيجته ولا يختلفان الا فى تقديم الصغرى وتأخيرها فى اللفظ أفاده الملوى فى كبيره (قوله ومنه ما يدعى الخ) أى من القياس من حيث هو ما يسمى بالاستثنائى لما تقدم من اشتماله على الاستثنائية المذكور فيها أداة الاستثناء وهى لكن وانما سميت أداة استثناء مع كونها أداة استدراك

(فصل فى الاستثنائى) ومنه ما يدعى بالاستثنائى

أشبه الاستثنائي بالاستثناء في أحد اثنيه فما قبله شامل يوجد فيه كما ذكره ابن يعقوب مبسوطا (قوله يعرف بالشرط) بحذف الياء أو ثبوتها ساكنة للوزن أي يسمى بالشرطي لاشتماله على الشرطية كما مر وانما لم يسم الاقتراني بذلك مع انه قد يتركب من الشرطية على الراجح لعدم لزوم ذلك فيه فانه قد يتركب من محض الحمليات بل هذا هو الاكثر فيه كذا يؤخذ من كلام الملوي في كبيره (قوله بلا امتراء) أي بلا شك (قوله وهو الذي دل الخ) يعني أن القياس الاستثنائي هو الذي دل على النتيجة بالفعل أو على ضدها كذلك فالاول اذا استثنيت عين المقدم كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود والثاني اذا استثنيت نقيض التالي كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة (قوله أو ضدها) المراد بالضد هنا معناه اللغوي وهو مطلق المنافي فاندفع ما قد يقال الضدان هما الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف الخ وما هنا ليس كذلك كما أشار لذلك الشيخ الملوي (قوله بالفعل) أي بأن يكون ذلك مذكورا فيه بصورته وقوله لا بالقوة تصريح بما علم (قوله فان يك الشرطي الخ) غرضه بذلك بيان كيفية انتاج القياس الشرطي وقوله ذا اتصال أي بأن كانت شرطيته متصلة وقوله أنتج وضع ذاك وضع التالي أي أنتج اثبات المقدم في الاستثنائية اثبات التالي في النتيجة لان المقدم ملزوم للتالي وثبوت الملزوم يقتضي ثبوت لازمه ومثال ذلك أن تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان وقوله ورفع تال رفع أول أي وأنتج نفي التالي في الاستثنائية نفي المقدم في النتيجة لان التالي لازم للمقدم وانتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم ومثال ذلك أن تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان فليس بانسان (قوله ولا يلزم في عكسهما) يعني أنه لا يلزم الانتاج في عكس وضع المقدم وهو وضع التالي ولا في عكس رفع التالي وهو رفع المقدم فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه حيوان لم ينتج أنه انسان ولا أنه ليس بانسان واذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بانسان لم ينتج انه ليس بحيوان ولا انه حيوان ولا يرد نحو كلما كان هذا انسانا كان ناطقا لان استلزام وضع التالي فيه لوضع المقدم ورفع المقدم رفع التالي ليس لصورة القياس بل لخصوص المادة (قوله لما انجلى) أي لما اتضح من أنه قد يكون التالي أعم من المقدم كما في قولك كلما كان هذا انسانا كان حيوانا ولا يلزم من وضع الاعم وضع الاخص ولا رفعه ولا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم ولا وضعه (قوله وان يكن منفصلا الخ) أي بأن كانت شرطية منفصلة وقد تقدم أنها اما أن تكون مانعة الجمع والخلو معا وهذا هو القسم الاخص واما أن تكون مانعة الجمع فقط واما أن تكون مانعة الخلو فقط ولذلك كان القياس المنفصل ثلاثة أقسام الاول مانعهما وهو الاخص وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعتهما والثاني مانع الجمع فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعة الجمع فقط والثالث مانع الخلو فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعة الخلو فقط وقد بين المصنف كيفية انتاج كل من هذه الاقسام على الترتيب المذكور فذكر للاول أربع نتائج ولكل من الثاني والثالث نتيجتين كما سيأتي بيانه (قوله فوضع ذا ينتج رفع ذاك) أي فاثبات أحد الطرفين ينتج نفي الآخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا العدد اما أن يكون زوجا واما أن يكون فردا لكنه زوج أنتج

يعرف بالشرط بلا امتراء
وهو الذي دل على النتيجة
أو ضدها بالفعل لا بالقوة
فان يك الشرطي ذا اتصال
أنتج وضع ذاك وضع التالي
ورفع تال رفع أول ولا
يلزم في عكسهما لما انجلى
وان يكن منفصلا فوضع ذا
ينتج رفع ذاك والعكس كذا

(قوله بأن يكون ذلك مذكورا فيه بصورته) تصوير للدلالة على ذلك بالفعل بين به ان المراد بالفعل الاشتمال بالدلالة على ذلك لا ما يتبادر منها وهو الافادة حتى يرد ان الاقتراني يفيد أيضا النتيجة بالفعل ثم لا يرد انه تقدم في تعريف القياس انه يجب مغايرة القياس للنتيجة لقوله فيه مستلزما بالذات قولا آخر لان المراد بالمغايرة أن لا تكون النتيجة مشتملة على احدى المقدمتين وهي فيما نحن فيه جزء احداهما لا عين احداهما

أنه

انه ليس بفرد أو قلت لكنه فرد أنتج انه ليس بزوج وقوله والعكس كذا أي رفع ذا ينتج وضع ذا الذي فرفع أحدهما ينتج وضع الآخر لانه يمتنع ارتفاعهما فاذا قلت في المثال المذكور لكنه ليس بزوج أنتج انه فرد أو قلت لكنه ليس بفرد أنتج انه زوج * واعلم أنه لا ايطاء في هذه القافية لاختلاف المعنى المستعمل فيه اسم الاشارة في الشطر الاول والشطر الثاني (قوله وذا الذي في الاخص) يعني أن مجموع ذلك في الشرطي الحقيقي الذي هو أخص من غيره بناء على ما قدمه المصنف من أن الحقيقية اخص من كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو (قوله ثم ان يكن مانع جمع الخ) يحتمل أن ثم للترتيب الذكري ويحتمل انها للترتيب في الشرف لان الحقيقي أشرف من غيره وقوله فبوضع ذا الخ أي فبوضع أحد الطرفين فهم رفع الآخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا اما أن يكون هذا الجسم أبيض واما أن يكون أسود لكنه أبيض أنتج انه ليس بأسود أو قلت لكنه أسود أنتج انه ليس بأبيض وقوله دون عكس أي لانه لا يمتنع ارتفاعهما فلا ينتج رفع أحدهما وضع الآخر فلو قلت في المثال المذكور لكنه ليس بأبيض لم ينتج انه أسود ولو قلت لكنه ليس بأسود لم ينتج انه أبيض (قوله واذا مانع رفع كان) لا يخفى ان كان مؤخرة من تقديم والاصل واذا كان مانع رفع وقوله فهو عكس ذا أي عكس مانع الجمع فبرفع أحد الطرفين أنتج وضع الآخر دون عكس فاذا قلت مثلا هذا اما غير أبيض واما غير أسود لكنه ليس غير أبيض أنتج انه غير أسود أو قلت لكنه ليس غير أسود أنتج انه غير أبيض بخلاف ما لو قلت لكنه غير أبيض فانه لا ينتج انه ليس غير أسود وبخلاف ما لو قلت لكنه غير أسود فانه لا ينتج انه ليس غير أبيض وانما أنتج في الشق الاول لانه يمتنع ارتفاعهما وانما لم ينتج في الشق الثاني لانه لا يمتنع اجتماعهما

(فصل في لواحق القياس) الاضافة جنسية لا استغراقية لان المصنف لم يتكلم الا على ثلاثة منها وهي القياس المركب وقياس الاستقراء وقياس التمثيل وأهمل رابعا وهو قياس الخلف وضابطه أن يستدل على ثبوت المطلوب بابطال نقيضه كأن تقول في مقام الاستدلال على ثبوت قدمه تعالى لو لم يكن قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لزم المحال وما أدى الى المحال باطل واذا بطل ذلك بطل ما أدى اليه واذا بطل ذلك ثبت المطلوب وأل في القياس للعهد والمعهود القياس البسيط والا لم يصح جعل القياس المركب من جملة اللواحق (قوله ومنه ما يدعونه مركبا) أي ومن القياس من حيث هو ما يسمونه قياسا مركبا وقوله لكونه من حجج قد ركبا أي ولو بالقوة كما في مفصول النتائج ولا يخفى أن الحجج جمع حجة وهي القياس لكن المراد بالجمع ما فوق الواحد (قوله فركبنه) جواب الشرط الذي بعده على مذهب الكوفيين ودليل جوابه على مذهب البصريين (قوله واقلب نتيجة الخ) أي ولو تقديرا كما في مفصول النتائج (قوله به) أي فيه فالباء بمعنى في (قوله مقدمه) مفعول ثان لقوله اقلب لتضمنه معنى اجعل (قوله بأخرى) أي مع أخرى فالباء بمعنى مع (قوله الى هلم جرا) اعلم أن هلم في الاصل تستعمل لطلب الاقبال ثم استعيرت لطلب الاستمرار والجر في الاصل مصدر جره اذا سحبه والمراد منه هنا الاستمرار والى في كلام المصنف مقدرة الدخول على محذوف موصوف بقول محذوف فكأنه قال الى أمر يقال فيه ليستمر على ذلك استمرارا اه كذا يؤخذ من كلام ابن يعقوب والذي في كلام الشيخ الملوي

وذا الذي في الاخص ثم ان يكن
مانع جمع فبوضع ذا زكن
رفع لذا الذي دون عكس واذا
مانع رفع كان فهو عكس ذا
(فصل في لواحق القياس)
ومنه ما يدعونه مركبا
لكونه من حجج قد ركبا
فركبنه ان ترد أن تعلمه
واقلب نتيجة به مقدمه
يلزم من تركيبه بأخرى
نتيجة الى هلم جرا

(قوله وهو قياس الخلف) أي الباطل سمي بذلك لكونه ينتج الباطل على تقدير عدم صحة المطلوب لا لكونه باطلا وقيل لان المستدل به ينزل حجته خلف ظهره ويقصد حجة خصمه لبطلانها وقيل لانه يأتي المطلوب من خلفه أي من ورائه الذي هو نقيضه وقيل لان نتيجته مما ينبذ خلف الظهر لبطلانها فيصح المطلوب اه يوسي

ان هلم ليس للطلب بل للخبر وعبر عنه بصيغة الطلب كما فى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم فكأنه قال وانته الى استقرار وذلك استمرارا ومقتضى هذا أن الى فى كلام المصنف باقية على معناها وقال الشيخ الملوى فى كبيره انها بمعنى مع فكأنه قال مع الاستمرار على ذلك استمرارا فليتأمل (قوله متصل النتائج الذى حوى الخ) لا يخفى أن متصل النتائج ومفصولها قسمان من القياس المركب والاول هو ما ذكرت فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس وكل انسان حساس وكل حساس نام فكل انسان نام وهكذا وانما سمى بذلك لوصل نتائجه بمقدماته والثانى هو ما لم تذكر فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس وكل حساس نام وهكذا وانما سمى بذلك لفصل نتائجه عن مقدماته كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوى ومقتضاه ان النتيجة تذكر فى القسم الاول مرتين مرة نتيجة ومرة مقدمة والذى يفيده كلام ابن يعقوب أنها تذكر فيه مرة واحدة نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس وكل حساس نام فكل انسان نام وهكذا قال بعض المحققين والانصاف أن هذا أوجه وأنسب بجعل متصل النتائج قياسا واحدا بحسب الظاهر اه لكن الاول هو الذى يقتضيه قول المصنف فيما تقدم واقلب نتيجة الخ فليتنبه (قوله كل سوا) أى كل من متصل النتائج ومفصولها سواء فى افادة المطلوب (قوله وان بجزئى على كلى استدل) لا يخفى أن كلا من قوله بجزئى وقوله على كلى متعلق بقوله استدل والجزئى كالكلى صفة لموصوف محذوف والتقدير وان استدل بحكم جزئى على حكم كلى وقوله فذا بالاستقراء عندهم عقل اسم الاشارة عائد للاستدلال المفهوم من قوله استدل والجار والمجرور متعلق بقوله عقل على تضمينه معنى سمى والضمير للمناطقة وصريح هذا ان المصنف يفسر الاستقراء بالاستدلال بالحكم الجزئى على الحكم الكلى كما فى قولك كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان يحرك فكه الاسفل عند المضغ والحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ والبغل يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهكذا بعد ان تتبعت معظم الجزئيات فوجدته كذلك فظننت ان سائر الجزئيات مثل ذلك المعظم مع أن بعض الافراد ليس كذلك كالتمساح فانه يحرك فكه الاعلى عند المضغ هذا وفسر بعضهم الاستقراء بالحكم الكلى على الكلى بما وجد فى أكثر جزئياته وكلا هذين التفسيرين ضعيف والصحيح كما قاله السعد ما ذكره حجة الاسلام من أنه تصفح امور جزئية ليحكم بحكمها على أمر يشمل تلك الجزئيات ثم ان كانت تلك الامور جميع الجزئيات كان ذلك التصفح استقراء تاما وان كان أكثرها كان استقراء ناقصا كذا قال بعض أهل التحقيق ومثله فى جمع الجوامع ومقتضاه أنه يشترط فى الاستقراء الناقص أن تكون الامور المتصفحة أكثر الجزئيات وهو ما جرى عليه كثير من المناطقة ويلزم عليه خروج ما يكون بنصف الجزئيات فأقل فلا يكون استقراء واستشكله ابن قاسم فى الآيات بأنه قد استند الفقهاء فى مسائل الى الاستقراء مع أن الامور المتصفحة فيها ليست أكثر الجزئيات كما فى حكمهم بأن أقل الحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما وغالبه ست أو سبع فانهم قد صرحوا بأن مستند الامام الشافعى فى ذلك الاستقراء ومعلوم أنه لم يتصفح جميع نساء العالم ولا أكثر من كان فى زمانه فالوجه ترك التقييد بالاكثر وان قيده به كثير من المناطقة ثم ينبغى التقييد بالبعض الذى

متصل النتائج الذى حوى
يكون أو مفصولها كل سوا
وان بجزئى على كلى استدل
فذا بالاستقراء عندهم عقل

يحصل بتصفحه ظن عموم الحكم اهـ بتصرف (قوله وعكسه يدعى الخ) أي ومفيد عكسه يدعى الخ كما أشار له الشيخ الملوي في كبيره وذلك لان عكس ما ذكر هو الاستدلال بالكلي على الجزئي وليس ذلك هو المسمى بالقياس المنطقي وانما المسمى نفس المقدمتين المستدل بهما فلا بد من تقدير المضاف المذكور في كلام المصنف (قوله وهو الذي قدمته) أي في قوله ان القياس من قضايا صورا الخ (قوله وحيث جزئي على جزئي حمل) باسكان الياء الثانية للوزن وقوله لجامع أي بين المشبه والمشبه به وذلك كما في قولك النبيذ حرام كالخمر بجامع الاسكار واركانه أربعة مشبه ويسمى حدا أصغر ومشبه به ويسمى أصلا وحكم ويسمى حدا أكبر وجامع ويسمى حدا أوسط كذا يؤخذ من شرح الملوي الصغير وفي شرحه الكبير أن هذا اصطلاح المناطقة لكنه لم يذكر أن المشبه به يسمى أصلا في اصطلاحهم فليراجع (قوله فذاك تمثيل جعل) اسم الاشارة عائد للحمل المفهوم من قوله حمل وصريح هذا أن المصنف يفسر التمثيل بحمل جزئي على جزئي في الحكم لجامع بينهما وهو غير مخالف لما ذكره السعد من أنه تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى فليتأمل (قوله ولا يفيد القطع بالدليل الخ) المراد بالدليل المدلول فالمعنى أن كلا من قياس الاستقراء وقياس التمثيل لا يفيد القطع بالمدلول الذي استدل عليه بهما أما الاول فلانه ربما يكون بعض الافراد التي لم تتصفحها على خلاف ما تصفحته كما تقدم توضيحه ومن هذا يعلم أن الكلام هنا في خصوص الاستقراء الناقص لا فيما يشمل الاستقراء التام لانه يفيد القطع بالذي استدل عليه به كما اذا تصفحت جميع جزئيات الحيوان فوجدت الموت لازما لها فاستدللت بذلك على أن كل حيوان ميت وأما الثاني فلانه لا يلزم من تشابه الامرين في شيء أنهما كذلك في شيء آخر (قوله قياس الاستقراء والتمثيل) الاضافة للجنس أو أن قوله والتمثيل معطوف على الاستقراء بملاحظة المضاف المحذوف لدلالة المضاف الاول عليه فاندفع الاعتراض بأن كلا من الاستقراء والتمثيل قياس مستقل ومقتضى عبارته أن مجموعهما قياس واحد

(فصل في أقسام الحجة) وجملتها ستة لان المصنف سيذكر أنها تنقسم الى نقلية وعقلية وأن الثانية تنقسم الى خمسة أقسام وانما سميت الحجة بذلك لان المتمسك بها يحج خصمه (قوله وحجة) مبتدأ والمسوغ للابتداء بها قصد الجنس أو التفصيل وقوله نقلية نسبة للنقل لاستنادها اليه وان كان العقل هو المدرك لها وهي ما كان كل من مقدمتيها أو احداهما من الكتاب أو السنة أو الاجماع تصريحا أو استنباطا فان قيل يجعل المصنف البرهان من أقسام العقلية مع أنه قد يتركب من مقدمتين كلتاهما أو احداهما نقلية أجيب بأنه لا يلزم من جعل البرهان من أقسام العقلية انه لا يكون الا عقليا على انه قد يقال باختصاص البرهان عند المناطقة بما مقدمتاه عقليتان لانهم انما يبحثون عن العقليات أفاده الملوي في كبيره وقوله عقلية نسبة للعقل لاستنادها اليه (قوله أقسام هذي) أي العقلية وقوله خمسة جلية أي واضحة عند أهل المنطق (قوله خطابة) هي بفتح الخاء ما تركب من مقدمات مقبولة أو من مقدمات مظنونة فمثال الاول أن تقول العمل الصالح يوجب الفوز وكل ما كان كذلك لا ينبغي اهماله ينتج ان العمل الصالح لا ينبغي اهماله ومثال الثاني أن تقول فلان يطوف بالليل بالسلاح وكل من كان

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

وعكسه يدعى القياس المنطقي
وهو الذي قدمته فحقق
وحيث جزئي على جزئي حمل
لجامع فذاك تمثيل جعل
ولا يفيد القطع بالدليل
قياس الاستقراء والتمثيل
(فصل في أقسام الحجة)
وحجة نقلية عقلية
أقسام هذي خمسة جلية

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

(قوله مقبولة) هي القضايا التي صدرت من متكلم يعتقد الناس فيه اعتقادا جميلا اما لامر سماوي كما تراه في بعض ناس يجعلهم الله بعلامة القبول والمحبة فما يرد من قبلهم يراه الناس حقا وان لم يكن كذلك واما لاختصاصه بصفة ظاهرة تقتضي حسن الاعتقاد كزيادة علم أو عمل كالقضايا المأخوذة من علماء السلف والمقبولة من علماء الوقت وعباد الزمان اهـ يوسي (قوله مظنونة) هي القضايا التي ترجح في الذهن صدقها مع تجويز نقيضها اهـ يوسي

(قوله ترغيب المخاطب) أي أو ترهيبه وهذا هو الاصل عندهم والا فقد تستعمل للرد على المدعي في دعواه (قوله من مقدمات تنبسط منها النفس) سواء ٨٨ كانت في نفسها صادقة أو كاذبة يقينية أو غيرها والقدماء لا يعتبرون في الشعر الوزن بل هو التخييل وهو انقباض النفس أو انبساطها والمحدثون يعتبرون مع التخييل الوزن والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن وهو المشهور الآن (قوله المرارة) هي علقة لطيفة لازقة بالكبد مفرزة للمرة بكسر الميم (قوله تهوعها الفصل) أي تتقاياها (قوله من مقدمات مشهورة) هي القضايا التي عرفها جميع الناس سواء كانت يقينية في نفسها أولا وسبب شهرتها فيما بينهم اما اشتمالها على مصلحة عامة تتعلق بنظام أحوالهم نحو العدل حسن والظلم قبيح واما لما في طباعهم من الرأفة نحو مواساة الفقراء محمودة أو من الغيرة والحمية نحو كشف العورة مذموم

****

خطابة شعر وبرهان جدل وخامس سفسطة نلت الامل

****

(قوله أو مسلمة) هي القضايا التي سلمها الخصمان ليبنيا عليها حكما في دفع كل من الخصمين صاحبه سواء كانت صادقة أم لا يقينية أم لا (قوله بكلام يشغل فكره) كأن يسبه أو يعيبه أو يظهر له عيبا يعرفه فيه أو يقطع كلامه أو يغرب عليه بعبارة غير مألوفة أو يخرج به عن محل النزاع والله أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

كذلك متناقص ينتج ان فلانا متناقص وسميت بذلك لان القصد منها ترغيب المخاطب فيما يفعله كما يفعله الخطباء (قوله شعر) هو بكسر الشين ما ركب من مقدمات تنبسط منها النفس أو تنقبض فالاول نحو قول من يريد الترغيب في شرب الخمر هذه خمرة وكل خمرة ياقوتة سيالة ينتج هذه ياقوتة سيالة فان النفس تنبسط من ذلك والثاني نحو قول من يريد التنفير من العسل هذا عسل وكل عسل مرة مهوعة ينتج هذا مرة مهوعة والمرة بالراء ما في المرارة وضبطها بعضهم بالدال وعليه فهي ما يجتمع في الجرح من القيح ويصح في مهوعة كسر الواو المشددة وفتحها فالاول على انها تهوع النفس والثاني على انها تهوعها الفصل وسمي بذلك لان الغرض منه ترغيب النفس أو ترهيبها كما يفعله الشعراء (قوله وبرهان) سيأتي انه ما ركب من مقدمات يقينية نحو قولك زيد انسان وكل انسان حيوان ينتج زيد حيوان وسمي بذلك لانه مأخوذ من البره وهو القطع لما فيه من قطع الخصم عن المنازعة (قوله جدل) هو بفتح أوله ما ركب من مقدمات مشهورة أو مسلمة اما عند الناس واما عند الخصم فمثال الاول أن تقول الظلم قبيح وكل قبيح يشين ينتج الظلم يشين ومثال الثاني أن تقول الاحسان خير وكل خير يزين ينتج الاحسان يزين ومثال الثالث أن تقول قول زيد خبر عدل وكل ما هو كذلك يعمل به ينتج قول زيد يعمل به وسمي بذلك لانه يقع في المجادلة وهو حسن ان كان المقصود به حسنا بل قد يجب كالوعظ ورد من يضل الناس في العقائد الدينية أو غيرها فيجب على من يحسن ذلك مجادلته افاده بعضهم (قوله وخامس سفسطة) هي في الاصل الحكمة المموهة والمراد بها ما ركب من مقدمات وهمية كاذبة أو شبيهة بالحق وليست به أو شبيهة بالمشهورة وليست بها فالاول كأن تقول الحجر ميت وكل ميت جماد ينتج الحجر جماد والثاني كأن تقول مشيرا الى صورة فرس على نحو حائط هذا فرس وكل فرس صهال ينتج هذا صهال والثالث كأن تقول في شخص يتكلم بالعلم على غير هدى هذا يتكلم بألفاظ العلم وكل من كان كذلك فهو عالم ينتج هذا عالم وتسمى مشاغبة ومنها المغالطة الخارجية وهي أن يغيظ أحد الخصمين الآخر بكلام يشغل فكره ليظهر للناس أنه غلبه ويستر بذلك جهله وهي كثيرة في زماننا هذا وهي حرام ما لم تدع الضرورة اليها في دفع نحو كافر من رافضي أو معتزلي ومن ذلك ما وقع للقاضي الباقلاني انه أقبل على مجلس المناظرة وفيه ابن المعلم أحد رؤس الرافضة فالتفت الى أصحابه فقال قد جاءكم الشيطان فسمع القاضي ذلك من بعد فلما جلس أقبل على ابن المعلم وأصحابه وقال لهم قال الله تعالى ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم أزا وقد وقع له غير ذلك حتى تعجب الناس لفطنته واعداده للامور أشباهها ومن ذلك أيضا ما وقع لبعض الاشياخ انه بحث مع بعض المدرسين وكان أصله من اليهود فقال له هذا العلم الذي تقرأ فيه علم الاصول معرضا بأنه لا يفرق بين علم الاصول وغيره لغلظه فقال له لم يلتبس بالتوراة معرضا بأنه كان أصله من اليهود ومن ذلك أيضا ما وقع له أنه سأله بعض المتعنتين في درسه وكان أقور فقال هل يجوز أن يجمع الله بين

الدليل

أجلها البرهان ما ألف من مقدمات باليقين تقترن من أوليات مشاهدات

الامل والنهار فقال له قد جمع الله بينهما في وجهك فافحم وضحك الحاضرون أفاده الملوى في كبيره (قوله نلت الامل) أي أعطيت ما أملته من تحصيل العلوم مثلا (قوله أجلها البرهان) أي أقواها لانه يتركب من المقدمات اليقينية ويليه الجدل لانه يتركب من مقدمات قريبة من اليقين لانها اما مشهورة أو مسلمة ثم الخطابة لانها تتركب من مقدمات مظنونة ثم الشعر لانفعال النفس به ثم السفسطة وانما لم يرتبها المصنف هكذا الضرورة النظم (قوله ما ألف الخ) عطف بيان على البرهان أو خبر لمبتدا محذوف وشملت المقدمات في كلامه الضرورية والنظرية والعقلية والنقلية على ما تقدم واعلم أن البرهان قسمان لمي وإني وذلك لان الحد الوسط لابد أن يكون علة للمطلوب ذهنا والالم يصح الاستدلال ثم لا يخلو فاما أن يكون علة في الخارج أيضا بمعنى انه سبب فيه كما في قولك زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم ينتج زيد محموم فان تعفن الاخلاط بمعنى خروج الطبائع عن الاستقامة علة لثبوت الحمى في الخارج كما هو علة له في الذهن ويسمى البرهان حينئذ لميا لافادته اللمية التي هي العلة وسميت بذلك لانه يقال في السؤال عنها لم واما أن لا يكون كذلك كما في قولك زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط ينتج زيد متعفن الاخلاط فان الحمى ليست علة لثبوت تعفن الاخلاط في الخارج بل الواقع العكس ويسمى البرهان حينئذ انيا لافادته انية الحكم أي ثبوته وسمي بذلك لانه يقال فيه ان كذا والحاصل انه متى استدل بالعلة على المعلول كان البرهان لميا ومتى استدل بالمعلول على العلة كان البرهان انيا أفاده الملوى مع زيادة (قوله من أوليات الخ) بدل من قوله من مقدمات الخ فان قيل ظاهر كلام المصنف يقتضي أن البرهان لا يتركب الا من هذه الضروريات الست مع أنه قد يتركب من النظريات كما مر أجيب بأنه قد تقدم أنه اذا تركب من نظريات وجب أن تنتهي للضروريات وحينئذ فكأنه متركب منها فهو متركب من هذه الضروريات الست اما حقيقة واما حكما والاوليات هي القضايا التي يدركها العقل بمجرد تصور الطرفين كقولك الواحد نصف الاثنين والكل أعظم من الجزء وقد ضبط بعض المحققين الاوليات بضم الهمزة وسكون الواو وفتح اللام وتخفيف الياء على انه جمع أولى لكن الذي يجري على الالسنة أوليات بفتح الهمزة وتشديد الواو وكسر اللام وتشديد الياء وهو صحيح أيضا على انها منسوبة الى الاول لحكم العقل بها من أول وهلة اذ لا تتوقف على شيء بعد تصور الطرفين بل هو المتعين في المتن لانه هو الموافق للوزن (قوله مشاهدات) هي القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الباطني كقولك الجوع مؤلم وأما القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الظاهر فهي المحسوسات وهي السادسة في كلام المصنف لكن تسمية الاولى بالمشاهدات والثانية بالمحسوسات انما هو اصطلاح للمصنف وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر ولذلك جعلهما بعض المحققين قسما واحدا وجعل القسم السادس القضايا التي قياساتها معها وهي ما يدركها العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولك الاربعة زوج فان العقل يدرك ذلك بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين وتلك الواسطة ان الاربعة تنقسم الى متساويين وكل منقسم الى متساويين زوج وانما لم يذكر المصنف هذا القسم لانه انما تكلم على الضروريات وهو في الحقيقة من النظريات واتماعده كثير

من الضروريات لان قضايا لما كانت قياساتها لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين صارت كأنها ضرورية وعلم من هذا ان العدد على كل ستة فتفطن (قوله مجربات) هى مايدركها العقل بواسطة تكرار يفيد اليقين كقولك السقمونيا مسهلة للصفراء وكلام المصنف مبنى على أن المجربات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات لملاحظة قياس خفى وجعلها بعضهم واسطة بين الضروريات والنظريات هذا والمتجه الذى درج عليه كثير من العلماء كما قاله بعضهم أنها من الظنيات (قوله متواترات) هى مايدركها العقل بواسطة السماع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب كقولك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ظهرت المعجزة على يديه والصحيح أنه لا يشترط عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين يمتنع تواطؤهم على الكذب ويختلف ذلك باختلاف الوقائع والاحوال وكلام المصنف مبنى على أن المتواترات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات وجعلها بعضهم واسطة بين الضروريات والنظريات (قوله وحدسيات) هى القضايا التى يدركها العقل بواسطة حدس بين يفيد العلم كقولك نور القمر مستفاد من نور الشمس كما تقدم وكلام المصنف مبنى على أن الحدسيات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات والمتجه الذى درج عليه كثير من العلماء أنها من الظنيات (قوله ومحسوسات) هى مايدركها العقل بواسطة الحس الظاهر كقولك الشمس مشرقة وقد تقدم أن الفرق بينها وبين المشاهدات انما هو اصطلاح المصنف وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر واعترض على التعبير بالمحسوسات بأنها جمع محسوس وقياس اسم المفعول محس لا محسوس لانه انما يقال أحس زيد كذا أو بكذا وقياس اسم المفعول منه ماذكر وأجيب بأنه قد يتوسع فى مثل ذلك هذا وذهب بعضهم الى أن الحس لا يفيد اليقين لغلطه فى أمور (قوله فتلك جملة اليقينيات) يرد عليه أن اليقينيات قد تكون نظرية فكيف يحصرها فى الضروريات ويجاب بأنها لما كانت النظريات لابد وان تنتهى للضروريات صارت كأنها ضرورية كما مر (قوله وفى دلالة المقدمات على النتيجة الخ) أى وفى افادة المقدمات للنتيجة الخ كذا قال بعضهم وهو الانسب بكلام المتن مما أشار اليه الملوى من أن المراد بالدلالة الارتباط وفى كلام المصنف حذف والتقدير وفى دلالة العلم أو الظن بالمقدمات على العلم أو الظن بالنتيجة فتأمل (قوله خلاف آتى) أى على أربعة أقوال كما فصله المصنف بعد (قوله عقلى) خبر لمبتدا محذوف والتقدير وهذا الارتباط عقلى والمراد عقلى بلا تولد ولا تعليل ليغاير قول المعتزلة بالتولد فانه يستلزم أنه عقلى وان كانوا يدعون أنه عادى وذلك لانهم أخذوا قولهم بالتولد فى هذه المسئلة وفى غيرها من مذهب الفلاسفة فى الاسباب الطبيعية وهو أنها تؤثر فى مسبباتها بطبعها على وجه اللزوم العقلى عند وجود الشرط وانتفاء المانع غاية الامر أنهم تستروا بتغيير العبارة ولمغاير قول الفلاسفة فانهم لا ينكرون أنه عقلى واعترض هذا القول بأنه يلزم عليه أنه لا يمكن تخلف النتيجة عن الدليل مع أن ذلك فعل القادر المختار الذى ان شاء فعل وان شاء ترك وأجيب بأن عدم خلق اللازم مع خلق الملزوم محال فلا تتعلق به القدرة وحينئذ فلا ينافى أنه فعل القادر المختار وهكذا يقال فى كل متلازمين عقلا كالجوهر والعرض ولو توجه هذا الاعتراض لم يثبت لازم عقلى فى الكائنات (قوله او عادى) أو فى ذلك وفيما بعده

تجربات ومتواترات
وحدسيات ومحسوسات
فتلك جملة اليقينيات
وفى دلالة المقدمات
على النتيجة خلاف آتى
عقلى أو عادى وتولد

لتنويع الخلاف والمراد عادى بلا تولد ليغاير قول المعتزلة بالتولد فانهم يزعمون أنه عادى وان كان يلزمهم أنه عقلى كما تقدم ولا يخفى انه يمكن على هذا القول تخلف النتيجة عن الدليل وصوره بعضهم بما اذا لم يتفطن الشخص لاندراج الاصغر تحت الاوسط فانه حينئذ تتخلف النتيجة عن الدليل ورد بان الكلام فى الدليل المستجمع للشروط ومنها التفطن لذلك وهو مفقود حينئذ والجواب بانه يمكن أن صاحب هذا القول لايشترط هذا الشرط لايخفى بعده فالاولى تصويره بما اذا خلق الله العلم بالدليل دون العلم بالنتيجة خرقا للعادة (قوله او تولد) اى ذو تولد أو ان التولد بمعنى المتولد ويؤيد الثانى قوله بعد أو واجب وضابط التولد عند القائلين به وهم المعتزلة قبحهم الله تعالى ان يوجب الفعل لفاعله فعلا آخر كما فى حركة الاصبع مع حركة الخاتم وعلى هذا فالعلم بالدليل مخلوق للشخص ويتولد عنه العلم بالنتيجة وهذا كما ترى مبنى على مذهبهم الفاسد وهو ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية (قوله أو واجب) أى على طريق التعليل فهذا القول مبنى على القول بتأثير العلة فى معلولها وهو باطل بالادلة القاطعة (قوله والاول المؤيد) اى المقوى حيث اختاره الامام الرازى وشهره حجة الاسلام وغيره والحاصل أن الاقوال أربعة قولان منها لاهل الحق لكن الاول هو المختار المشهور وقولان منها لاهل الزيغ والضلال

(خاتمة) هى لغة مايختم به الشئ واصطلاحا ألفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة قد ختم بها كتاب أو باب أو فصل أو نحو ذلك فهى هنا عبارة عن قوله وخطأ البرهان الخ فتفطن (قوله وخطأ البرهان الخ) اعترضه سيدى سعيد بانه كان الاولى أن يقول وخطأ القياس لان الخطأ كما يكون فى البرهان يكون فى غيره وهو محذور فى القياس كله وأجاب الشيخ الملوى بانه اقتصر على البرهان لانه لايشترط نفى جميع ماسيذكره الا فيه قال ولو سلم أنه يشترط نفى جميع ماسيذكره فى غيره فتخصيصه البرهان بالذكر لانه المقصود الاهم لانه هو الذى يفيد اليقين (قوله حيث وجدا) أى فى أى تركيب وجد والضمير الذى هو نائب فاعل وجد للخطا فالحيثية للاطلاق (قوله فى مادة أو صورة الخ) ملخصه أنه قسم الخطأ الى قسمين خطا فى المادة وخطا فى الصورة ثم قسم القسم الاول الى قسمين خطا فى اللفظ وخطا فى المعنى والمراد بالمادة مجموع المقدمتين باعتبار اللفظ أو المعنى ليناسب التقسيم الذى ذكره فى خطا المادة والمراد بالصورة النظم والهيئة (قوله فالمبتدا) أى الاول الذى هو الخطأ فى المادة وسيذكر مقابله فى قوله والثان الخ (قوله فى اللفظ) أى خطا فى اللفظ وسيذكر مقابله فى قوله وفى المعانى الخ فتفطن (قوله كاشتراك) مثال لسبب الخطا لا للخطا نفسه وتكلف بعضهم جعله على حذف مضاف والتقدير كخطا اشتراك ومثال ذلك أن تقول مشيرا الى الحيض هذا قرء وكل قرء لايحرم الوطء فيه وتريد الطهر ينتج هذا لايحرم الوطء فيه فان الخطأ فى ذلك فى مادته بسبب الاشتراك فان قيل الخطأ فى هذا البرهان فى صورته لانه لم يتكرر فيه الحد الوسط معنى فكيف جعلوه من الخطا فى المادة أجيب بانه لما كان عدم تكرار الحد الوسط معنى ناشئا من المشترك الذى هو جزء من أجزاء المادة جعلوا ذلك الخطا من الخطا فى المادة وان كان يصح جعله من الخطا فى الصورة باعتبار عدم تكرار الحد الوسط معنى انظر كلام الملوى فى كبيره (قوله أو بجعل ذاتباين الخ)

أو واجب والاول المؤيد
(خاتمة)
وخطأ البرهان حيث وجدا
فى مادة أو صورة فالمبتدا
فى اللفظ كاشتراك او كجعل ذا

لايخفى ان ذا بمعنى صاحب فكان حقها الجر بالياء لكنها جاءت هنا بالالف على لغة القصر فى الاسماء الستة كذا قال المصنف فى شرحه لكن اعترضه سيدى سعيد بان لغة القصر انما هى فى أب وأخ وحم لا فى ذى وفم بلا ميم لانهما انما يعربان بالاحرف كما نبه عليه المرادى فكان الاولى أن يبدل ذلك البيت بان يقول مثلا

فى اللفظ كاشتراك أو كجعل ذى * تباين مرادفا فى المأخذ

كما نقله الملوى فى كبيره ومثال ذلك أن تقول هذا سيف مشيرا الى غير القاطع وكل سيف صارم وتريد القاطع ينتج هذا صارم فان الخطأ فى ذلك فى مادته بسبب جعل المباين مثل الرديف فى أخذه فى المقدمتين كما فى قولك زيد انسان وكل بشر حيوان وانما كان الصارم مباينا للسيف لان السيف اسم لما كان على الهيئة المعلومة ولو غير قاطع والصارم اسم لذلك بقيد أن يكون قاطعا فبينهما العموم والخصوص باطلاق فبينهما التباين الجزئى (قوله مثل الرديف مأخذا) أى مثله فى الاخذ فى المقدمتين (قوله وفى المعانى) مقابل لقوله فى اللفظ كما مر (قوله لالتباس الكاذبه بذات صدق) أى لاشتباه القضية الكاذبة بقضية ذات صدق بان كانت تلك القضية من القضايا الشبيهة بالحق وليست به واعترض على المصنف فى جعله ذلك علة للخطا فى المعنى بأنه قد يكون علة للخطا فى اللفظ بسبب الاشتراك كما اذا قلت هذه عين مشيرا للباصرة وكل عين جارية وتريد الباصرة ينتج هذه جارية فان الخطأ فى ذلك فى مادته من جهة اللفظ لالتباس الكاذبة بذات صدق اذ الكبرى كاذبة شبيهة بالصادقة وقد نص بعضهم على ان ذلك اما من جهة اللفظ واما من جهة المعنى وأجيب بان جعله ذلك علة للخطا فى المعنى لا ينافى أنه قد يكون علة للخطا فى اللفظ على انه قد يقال ان قوله لالتباس الخ راجع للامرين أعنى الخطأ فى اللفظ والخطأ فى المعنى أفاده الملوى فى كبيره (قوله فافهم المخاطبه) أى الكلام المخاطب به فالمصدر بمعنى اسم المفعول (قوله كمثل جعل العرضى كالذاتى) الكاف زائدة أو أن مثل لتأكيد معنى الكاف كما قيل بذلك فى قوله تعالى ليس كمثله شئ والمراد بالعرضى هنا ما ثبت للشئ بواسطة غيره كما فى المتحرك بحركة السفينة وبالذاتى ما ثبت للشئ من غير واسطة كما فى المتحرك بذاته ومثال ذلك أن تقول الجالس فى السفينة متحرك وتريد متحركا بالتحرك العرضى وكل متحرك لا يثبت فى موضع وتريد ماذكر ينتج الجالس فى السفينة لا يثبت فى موضع فان الخطأ فى ذلك فى مادته من حيث المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق بسبب جعل العرضى وهو التحرك بحركة السفينة كالذاتى وهو التحرك بالذات (قوله أو ناتج احدى المقدمات) المراد بالناتج النتيجة ومثال ذلك أن تقول هذه نقلة وكل نقلة حركة ينتج هذه حركة وهى عين احدى المقدمتين ومحل ذلك اذا لم يرد الاخبار بان النقلة تسمى حركة والا حصلت المغايرة باعتبار ملاحظة التسمية وقد بحث سيدى سعيد فى كلام المصنف بان الخطأ فيما جعلت فيه النتيجة احدى المقدمات ليس فى المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق لصدق كل من المقدمتين بل ليس من جهة المادة أصلا وانما هو من جهة أن النتيجة ليست مغايرة للمقدمتين والواجب أن تكون مغايرة لهما كما عرف فى حد القياس وأجاب الشيخ الملوى فى شرحه الكبير حيث قال واذا دققت النظر وجدت احدى المقدمتين كاذبة لان فيها حمل الشئ على نفسه والحمل يقتضى المغايرة ومغايرة الشئ لنفسه

مخالفة

****
تباين مثل الرديف مأخذا
وفى المعانى لالتباس الكاذبه
بذات صدق فافهم المخاطبه
كمثل جعل العرضى كالذات
أو ناتج احدى المقدمات
****

مخالفة للواقع فتكون كاذبة شبيهة بالصادقة فصح جعل ذلك من أنواع التباس الكاذبة بذات صدق اه ولا يخفى ما فيه من التكلف (قوله والحكم للجنس بحكم النوع) اللام فيه بمعنى على ومثال ذلك أن تقول هذا حيوان وكل حيوان ناطق ينتج هذا ناطق فان الخطا فى ذلك فى مادته من حيث المعنى بسبب الحكم على الجنس بحكم النوع وبحث بعض المحققين فى كلام المصنف بانه ليس فى ذلك التباس الكاذبة بذات صدق لان المقدمة التى حكم فيها على الجنس بحكم النوع ليست شبيهة بالصادقة وان كانت كاذبة وحينئذ فلا يصح جعل ذلك من أنواع التباس الكاذبة بذات صدق قال ويمكن أن يقال التباس الكاذبة بذات صدق ليس علة لجميع أنواع الخطا بل لمجموعها فافهم (قوله وجعل كالقطعى غير القطعى) بجر غير باضافة جعل اليه من اضافة المصدر لمفعوله الاول وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالمفعول الثانى وهو قوله كالقطعى وهو جائز لاستكماله الشروط وهى كون المضاف شبيها بالفعل فى العمل وكون الفاصل منصوبه وكونه واحدا ومثال ذلك أن تقول هذا ميت وكل ميت جماد ينتج هذا جماد فان الخطا فى ذلك فى مادته من حيث المعنى بسبب جعل غير القطعى كالقطعى ويأتى فى هذا النوع ما ذكر فى النوع قبله بحثا وجوابا فتفطن (قوله والثان) أى الذى هو الخطأ فى الصورة (قوله كالخروج عن أشكاله) كان لم يؤت فيه بالحد الوسط ومثال ذلك أن تقول كل انسان حيوان وكل حجر جماد فان الخطا فى ذلك فى صورته بسبب الخروج عن أشكال القياس (قوله وترك شرط النتج) المراد بالنتج الانتاج ومثال ذلك أن تقول لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد فان الخطا فى ذلك فى صورته بسبب شرط ترك انتاج الشكل وهو ايجاب الصغرى وقوله من اكماله يحتمل أن يكون حالا من ترك وعليه فالمعنى حال كون ذلك الترك من اكمال الثانى ويحتمل أن يكون حالا من شرط وعليه فالمعنى حال كون ذلك الشرط من اكمال النتج ولا يخفى ما فى ذلك من حسن الاختتام وهو أن يذكر المؤلف شيأ يشعر بانقضاء المقصود كما فى قول بعض الفضلاء

وقل بذل رب لا تقطعنى * عنك بقاطع ولا تحرمنى
من سرك الابهى المزيل للعمى * واختم بخير يا رحيم الرحما

(قوله هذا تمام الخ) المتبادر أن اسم الاشارة عائد لما تضمنه كلامه فى قوله وخطأ البرهان الخ من القواعد وعليه فتمام بمعنى متمم وجوز بعض المحققين انه عائد لما تضمنه كلامه فى هذا المتن من المسائل وعليه فتمام بمعنى جميع وفيه بعد لا يخفى وقوله الغرض أى ذى الغرض لان هذا المؤلف ليس غرضا لشئ آخر بل هو ذو غرض بمعنى انه حامل عليه وذلك الغرض هو الرضا مع القبول كذا قالوا والظاهر أنه لا حاجة لادعاء الحذف لانه لا شك ان ما تضمنه كلامه من القواعد غرض له من التأليف فليتأمل (قوله المقصود) صفة كاشفة لان الغرض لا يكون الا مقصودا (قوله من أمهات المنطق) من اما بيانية أو تبعيضية والاضافة اما بيانية أو تبعيضية فتحصل من ذلك الاحتمالات الاربعة التى تقدمت والامهات جمع أم أو امهة على الخلاف فى ذلك والمراد منها هنا الاصول التى هى القواعد ولا يرد على جعلها بيانية أن هذا المؤلف ليس فيه جميع أمهات المنطق لما تقدم من أن ذلك على سبيل الادعاء والمبالغة (قوله المحمود) احترز بهذا الوصف عن المنطق غير المحمود وهو المحشو بضلالات الفلاسفة كذا

والحكم للجنس بحكم النوع
وجعل كالقطعى غير القطعى
والثان كالخروج عن أشكاله
وترك شرط النتج من اكماله
هذا تمام الغرض المقصود
من أمهات المنطق المحمود

قال بعضهم وجعله بعضهم لبيان الواقع لان المنطق محمود فى نفسه واختلاط بعضه بضلالات الفلاسفة لا يصيره مذموما لانه لحاجة المتمكن من الرد على الفلاسفة (قوله قد انتهى الخ) هذا البيت لوالد المؤلف قاله فى منامه وكان قد أخبر بهذا المؤلف فأمره بادخاله فيه فأدخله رجاء بركته واذا كان هذا البيت ليس من كلام المصنف فلا يتوجه عليه الاعتراض بأنه لا حاجة له بعد قوله * هذا تمام الغرض المقصود * على انه قد يقال أتى به بعد ذلك لاجل قوله بحمد رب الفلق فتأمل (قوله بحمد رب الفلق) الباء للملابسة ومعنى الحمد الثناء بالجميل كما هو معروف والرب يطلق على معان منظومة فى قول بعضهم

قريب محيط مالك ومدبر * مرب كثير الخير والمولى للنعم
وخالقنا المعبود جابر كسرنا * ومصلحنا والصاحب الثابت القدم
وجامعنا والسيد احفظ فهذه * معان أتت للرب فادع لمن نظم

والمناسب منها هنا الخالق والفلق يطلق على فلق الصبح وعلى جب فى جهنم كما ذكره بعضهم فى تفسير قوله تعالى قل أعوذ برب الفلق فليراجع (قوله مارمته) اى الذى أو شئ أردته وقصدته فما موصولة أو موصوفة وقوله من فن علم المنطق من اما بيانية أو تبعيضية على ما مر واضافة فن لما بعده للبيان واضافة علم للمنطق من اضافة المسمى الى الاسم (قوله نظمه) يطلق النظم فى الاصل على ادخال اللآلئ فى السلك والمراد منه هنا جمع الكلام على وجه التقفية والوزن وقوله العبد أى المتصف بالعبودية التى هى غاية الخضوع والتذلل وهذا الوصف أشرف أوصاف الانسان وأرفعها لما فيه من الاشارة الى كمال الله تعالى واحتياج غيره اليه لدلالته على كمال الخضوع والتذلل للمولى تبارك وتعالى ولذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم به فى المقامات العلية كمقام الاسراء ومقام انزال القرآن ومقام الدعوة اليه قال تعالى سبحان الذى أسرى بعبده الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب وانه لما قام عبد الله يدعوه الى غير ذلك ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين أن يكون نبيا ملكا وأن يكون نبيا عبدا فاختار الثانى ومما ينسب للقاضى عياض

ومما زادنى شرفا وتيها * وكدت بأخمصى اطأ الثريا
دخولى تحت قولك يا عبادى * وأن صيرت احمد لى نبيا

(قوله الذليل) تأكيد لما يفهم من العبد (قوله المفتقر) هو أبلغ من الفقير لان معنى المفتقر شديد الاحتياج ومعنى الفقير المحتاج لا لان بناء المفتقر زائد على بناء الفقير لان محل قولهم زيادة البناء تدل على زيادة المعنى اذا اتحد نوع الكلمتين كأن يكونا اسمى فاعل أو صفة مشبهة وما هنا ليس كذلك لان المفتقر اسم فاعل يدل على الحدوث والفقير صفة مشبهة يدل على الدوام نعم يمكن أن يجعل المفتقر صفة مشبهة بأن يراد منه الدوام (قوله لرحمة المولى) أى لاحسانه أو لارادته لانه لا يصح ارادة المعنى الاصلى فى حقه تعالى وهو الرقة لاستحالته عليه تعالى واذا استحال اطلاقها فى حقه تعالى باعتبار مبدئها جاز اطلاقها فى حقه تعالى باعتبار غايتها وهى الاحسان او ارادته وهى على الاول صفة فعل وعلى الثانى صفة ذات والمولى يطلق على معان كثيرة منها الحليف والناصر والحليم الذى لا يستفزه الغضب (قوله العظيم) أى عظمة معنوية لا حسية لاستحالته عليه تعالى فانها تستدعى الجسمية (قوله المقتدر) هو أبلغ من القادر لان

قد انتهى بحمد رب الفلق
مارمته من فن علم المنطق
نظمه العبد الذليل المفتقر
لرحمة المولى العظيم المقتدر

الاخضري عابد الرحمن
المرتجي من ربه المنان
مغفرة تحيط بالذنوب
وتكشف الغطاء عن القلوب
وأن يثيبنا بجنة العلا
فانه أكرم من تفضلا
وكن أخي للمبتدي مسامحا
وكن لاصلاح الفساد ناصحا
وأصلح الفساد بالتأمل
وان بديهة فلا تبدل
اذ قيل كم مزيف صحيحا

معنى المقتدر تام القدرة ومعنى القادر المتصف بالقدرة ويصح هنا أن يقال لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى لاتحاد نوع الكلمتين المذكورتين فانهما اسما فاعل (قوله الاخضري) نسبة للاخضر جبل بالمغرب على ما قاله بعض المغاربة وهذا بيان لنسبته بحسب ما اشتهر على الالسنة والا فهو منسوب للعباس بن مرداس الصحابي المشهور كما قاله المصنف في شرحه (قوله عابد الرحمن) انما زاد الالف في ذلك للوزن والا فاسمه عبد الرحمن ويحتمل ان المصنف لم يرد العلم (قوله المرتجي) أي المؤمل مع الاخذ في الاسباب كما يعلم مما مر ومعمول قوله المرتجي ما ذكره بقوله مغفرة تحيط الخ وقوله وان يثيبنا الخ (قوله من ربه المنان) أي كثير المن الذي هو الانعام أو تعداد النعم وهو بالمعنى الثاني مذموم الا بالنسبة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم واستثنى بعضهم الشيخ والوالد (قوله مغفرة) مأخوذة من الغفر وهو الستر والمراد بها ستر الذنوب عن أعين الملائكة قيل مع كونها باقية في الصحيفة لكن لا يؤاخذ بها صاحبها وقيل مع محوها من الصحيفة من أصلها (قوله تحيط بالذنوب) كناية عن كونها تعم جميعها بحيث لا يبقى فرد منها (قوله وتكشف الغطاء عن القلوب) أي تزيل الحجاب الصادق بالقلوب الحائل بينها وبين علام الغيوب الحاصل بسبب اقتراف الذنوب عن تلك القلوب وفي الكلام استعارة بالكناية فيكون المصنف قد شبه القلوب باشياء لها غطاء وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو الغطاء ويصح أن يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه ما يحصل على القلوب بسبب الذنوب بالغطاء بجامع المنع في كل واستعار لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالكشف ترشيح ان كان حقيقة في الحسيات فقط كما مر (قوله وان يثيبنا) قد عرفت انه معطوف على قوله مغفرة تحيط الخ وقوله بجنة العلا أي جنة الدرجات العلا فالعلا صفة لموصوف محذوف كما قاله بعض المحققين وهو أولى من قول بعضهم انه من اضافة الموصوف للصفة ولا يخفى ان العلا جمع عليا بضم العين مع القصر بمعنى العلياء بفتح العين مع المد (قوله فانه أكرم من تفضلا) علة لقوله المرتجي الخ وهذا يقتضي ان لغيره تعالى تفضلا وكرما وهو كذلك بحسب الظاهر واما بحسب الحقيقة فليس التفضل والكرم الا له تعالى فكلام المصنف بالنظر للظاهر كما قاله بعضهم (قوله وكن أخي) اي في الاسلام وقوله للمبتدي مسامحا اي من الزلل الذي قد يظهر في هذا التأليف وقد تقدم ان المبتدي هو الآخذ في صغار العلم ولا يخفى ما في ذلك وما بعده من تواضع المصنف حيث جعل نفسه مبتدئا ولم يأمن من وقوع الزلل في تأليفه (قوله وكن لاصلاح الفساد ناصحا) اللام بمعنى في والمراد من الفساد الكلام الفاسد والمراد من النصح في ذلك أن لا يكون بادئ الرأي من غير تأمل وتدبر بعبارة فيها اساءة أدب بل يكون بعد امعان النظر مع التبجيل والتعظيم (قوله وأصلح الفساد الخ) انما ذكر ذلك بعد قوله وكن لاصلاح الفساد الخ للتصريح بان الاصلاح المطلوب لا بد أن يكون مصحوبا بالتأمل وان كان يفهم ذلك مما قبله لا بطريق الصراحة هذا وفي كلام بعض المحققين حمل ما هنا على الاصلاح في صلب المتن وما قبله على الاصلاح في هامشه قال وبهذا يندفع توهم التكرار في كلام المصنف اه وهو بعيد جدا فالمصير الى الاول (قوله وان بديهة فلا تبدل) ظاهره ان المعنى وان كان اصلاح الفساد بديهة فلا تبدل لكن الاولى ان المعنى وان كان الفساد أي ظهوره بديهة (قوله اذ قيل الخ) علة لما قبله وأشار بذلك الى قول الشاعر

وكم من عائب قولا صحيحا * وآفته من الفهم السقيم

وتعبيره بقيل ليس للتضعيف بل لمجرد العزو (قوله كم من يف الخ) كم هنا للتكثير وتسمى خبرية ومن يف اما بالجر على انه تمييز لكم أو بالرفع على انه خبرها أو بالنصب وان كان لا يساعده الرسم الا على طريقة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع وقد روى بالاوجه الثلاثة قول الفرزدق كم عمة البيت (قوله لاجل كون فهمه قبيحا) علة لقوله من يف الخ (قوله وقل لمن لم ينتصف لمقصدى) أى لمن لم يسلك طريق الانصاف فيما قصدته من المسائل بل سلك طريق اللوم فيه فاللام بمعنى فى وقوله العذر حق واجب الخ مقول القول والمراد من العذر هنا الاعتذار فهو بالمعنى المصدرى وان كان يطلق كثيرا على ما يعتذر به والمراد بالوجوب هنا التأكيد (قوله للمبتدى) اقتصر عليه فى الذكر مع ان العذر مطلوب لغيره أيضا لان طلبه له أشد (قوله ولبق احدى وعشرين سنه) يحتمل قراءته بصيغة التصغير مع تشديد الياء وحذف الهمزة ويحتمل قراءته بصيغة الجمع مع اسكان الياء مخففة واثبات الهمزة وعليه فنون الجمع محذوفة للاضافة وقوله معذرة مصدر ميمى بمعنى الاعتذار وقوله مقبولة مستحسنه أى يطلب قبولها واستحسانها وغرض المصنف طلب المعذرة له فيما وجد من الزلل فى هذا التأليف لكونه ألفه وهو ابن احدى وعشرين سنة فان هذا السن يقل فى أبنائه من يتقن هذا العلم ويحققه ولا يخفى ان العذر المطلوب هنا من حيث كونه صغيرا فى السن وفيما مر من حيث كونه مبتدئا وأغرب مما وقع للمصنف بكثير ما وقع لابن الحاجب من نظمه جمل الخونجى وهو ابن ست سنين كما صرح بذلك فى نظمه (قوله لاسيما الخ) اعلم ان هذا التركيب يستعمل لبفيد أولوية ما بعده مما قبله فى الحكم لكن تارة يذكر بعده اسم نحو جاءنى القوم لاسيما زيد والمعنى حينئذ لا مثل الذى هو زيد موجود بين القوم الذين جاؤنى بل هو الاخص منهم بالمجىء الى وتارة يذكر بعده جار ومجرور ومثاله نحو أحب زيد الاسماء على الفرس والمعنى حينئذ خصوصا على الفرس أى وأخصه بزيادة المحبة خصوصا على الفرس فلاسيما بمعنى خصوصا فى محل نصب على انه مفعول مطلق لفعل مقدر والواو الداخلة عليها فى بعض المواضع على كل من الحالتين المذكورتين اعتراضية أفاده الرضى ملخصا وعلى الحالة الثانية تنزل عبارة المصنف فانه لم يذكر بعد لاسيما اسما بل جارا ومجرورا فهى نظير أحب زيد الاسماء على الفرس فالمعنى خصوصا فى عاشر القرون الخ (قوله فى عاشر القرون) أى من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية ولا يخفى ان القرون جمع قرن وقد اختلف فيه على أقوال كثيرة منها انه اسم لقدر معتدل من الزمن وهو أعدل الاقوال وأحسنها ومنها انه اسم لمائة سنة وهو مراد المصنف كما ذكره فى شرحه (قوله ذى الجهل) اى ذى أهل الجهل بسيطا كان وهو عدم العلم بالشئ أو مركبا وهو اعتقاد الشئ على خلاف ما هو عليه وقوله والفساد أى الخروج عن الحالة المستقيمة وقوله والفتون جمع فتنة وهى الشر الذى يفتتن به واذا كان هذا حال القرن العاشر فما بالك بما بعده من القرون التى انتشرت فيها الفتن وكثرت فيها المحن وذهبت فيها العلماء الاعلام وظهرت الجهلاء اللئام نسأل الله تعالى أن يوفقنا لما يرضيه على الدوام بجاه سيدنا محمد خير الانام وآله وصحبه الغر الكرام (قوله وكان فى أوائل المحرم) أى فى الازمنة التى هى أوائل المحرم وانما سمى الشهر المعروف بالمحرم لتحريم القتال فيه فى صدر الاسلام وقوله تاليف الخ فاعل كان بناء على انها تامة كما هو المتبادر ومعنى التاليف

لاجل كون فهمه قبيحا
وقل لمن لم ينتصف لمقصدى
العذر حق واجب للمبتدى
ولبنى احدى وعشرين سنه
معذرة مقبولة مستحسنه
لاسيما فى عاشر القرون
ذى الجهل والفساد والفتون
وكان فى أوائل المحرم
تاليف هذا الرجز المنظم

ضم شيء الى شيء على وجه فيه ألفة بضم الهمزة ومراده بالرجز المنظوم من بحر الرجز الذى أجزاؤه مستفعلن ست مرات ولعل المراد بالمنظم تام النظام لا المنظوم والا لم يكن له فائدة بعد قوله هذا الرجز فليتامل وليراجع (قوله من سنة احدى وأربعين) أى حال كون أوائل المحرم من سنة الخ أو حال كون المحرم من سنة الخ فقوله من سنة الخ حال من الاوائل أو من المحرم وقوله احدى وأربعين بدل أو عطف بيان لكن لا بد أن يراد آخر سنة احدى وأربعين حتى يصح ذلك نعم على القول باثبات بدل الكل من البعض لا يحتاج الى ما ذكر (قوله من بعد تسعة من المئين) أى حال كون الاحدى والاربعين من بعد الخ فهذا التأليف كان فى المائة العاشرة فهو فى عاشر القرون كما قدمه المصنف بناء على القول بأن القرن اسم لمائة سنة كامل (قوله ثم الصلاة والسلام الخ) ثم لترتيب الذكرى وقوله سرمدا أى دائما وقوله على رسول الله من المعلوم ان الرسول أخص من النبى لان معنى الرسول انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وأمر بتبليغه ومعنى النبى انسان أوحى اليه بشرع يعمل به وان لم يؤمر بتبليغه هذا هو المشهور وقيل انهما مترادفان وقيل غير ذلك كما أوضحناه فى غير هذا المحل (قوله خير من هدى) أى خير من هدى الناس الى الله تعالى واذا كان صلى الله عليه وسلم خير من ذكر كان خير غيره بالاولى (قوله الثقات) جمع ثقة بمعنى الموثوق به وقوله السالكين سبل النجاة أى المتبعين طرق النجاة أعنى الامور الموصلة اليها كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكالصلاة والصوم والزكاة الى غير ذلك من سائر المامورات والمنهيات وفى كلام المصنف استعارة بالكناية فيكون المصنف قد شبه النجاة بشئ له سبل حسية وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو السبل ويصح أن يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه طرق النجاة التى هى الامور المذكورة بالسبل الحسية واستعار لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالسلوك ترشيح (قوله ما قطعت شمس النهار الخ) أى مدة قطع شمس النهار الخ وقوله وطلع البدر الخ أى ومدة طلوع البدر الخ فما مصدرية ظرفية والغرض من ذلك التعميم فى جميع الاوقات على طريق الكناية كما هو عادة العرب وقوله أبرجا جمع برج وهو وان كان جمع قلة لكن المراد منه الكثرة لانها اثنا عشر الحمل والثور والجوزاء والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدى والدلو ويقال له الدالى والحوت وقد أشار لذلك بعضهم بقوله

حمل الثور جوزة السرطان * ورعى الليث سنبل الميزان
ورمى عقرب بقوس لجدى * نزح الدلو بركة الحيتان

وهذه الابرج هى أجزاء دائرة الفلك الثامن الذى هو فلك الثوابت وهو المسمى بالكرسى وتوضيح ذلك ان الحكماء قسموا الفلك المذكور اثنى عشر قسما وهى الابرج المذكورة ثم ان الشمس لا تفارق مسامتة هذه الدائرة أصلا مع كونها فى فلكها الذى هو السماء الرابعة فاذا فارقت برجا من تلك الابراج وابتدأت فى مسامتة ما يليه يقال قطعت برج كذا وحلت فى برج كذا وهكذا واعلم أن المراد انها تقطع ذلك بسيرها الذاتى وهو سيرها الى جهة المشرق لا بسيرها العرضى وهو سيرها الى جهة المغرب وهو الظاهر لنا ووجه تسميته بذلك انه عرض لها من حركة الفلك الاعلى لانه يحرك بحركته جميع ما احتوى عليه من الافلاك وما فيها من

من سنة احدى وأربعين
من بعد تسعة من المئين
ثم الصلاة والسلام سرمدا
على رسول الله خير من هدى
وآله وصحبه الثقات
السالكين سبل النجاة
ما قطعت شمس النهار أبرجا

الكواكب هذا وقد اختلف في المراد بالبروج في قوله تعالى ولقد جعلنا في السماء بروجا وزيناها للناظرين على أقوال أحسنها ما قاله عطية من أن المراد بها قصور في السماء وقال مجاهد المراد بها النجوم العظام وقال أبو صالح النجوم السبعة التي هي الكواكب السيارة وهي زحل وهو في السماء السابعة والمشتري وهو في السماء السادسة والمريخ وهو في السماء الخامسة والشمس وهي في السماء الرابعة والزهرة وهي في السماء الثالثة وعطارد وهو في السماء الثانية والقمر وهو في السماء الاولى وقد جمعها بعضهم في قوله

زحل شرى مريخه من شمسه * فتزاهرت لعطارد الاقمار

وهي على هذا الترتيب كما علمت (قوله وطلع البدر) أي القمر ليلة تمامه وان لم يكن في ليلة أربع عشرة وقولهم البدر هو القمر ليلة أربع عشرة تقريبي وقوله المنير صفة لازمة اذ البدر لا يكون الا منيرا الان المخسوف لا يسمى بدرا (قوله في الدجا) جمع دجية بضم الدال وسكون الجيم وهي الظلمة كما في القاموس وهذا آخر ما يسره الله تعالى على هذا المتن النفيس النافع لكل من أراد المطالعة أو التدريس وكن يا أخي غير مقاصر لمن هو في العلوم قاصر والتمس له عذرا عما وقع منه من الهفوات فان الحسنات يذهبن السيئات والحمد لله على كل حال ونشكره على حسن الكمال والصلاة والسلام على سيدنا محمد ذي الجد والافضال وعلى أصحابه وآله خير آل وكان الفراغ من جمع هذه الحاشية النفيسة في أوائل جمادى الاولى من شهور سنة ١٢٢٦ من الهجرة المنيفة على صاحبها صلوات وتحيات شريفة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وهو حسبي ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

وطلع البدر المنير في الدجا

✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦✦

يقول المتوسل بجاه الرسول الخاتم الفقير الى الله تعالى محمد قاسم نحمدك يا من زينت نوع الانسان بجمال المنطق وحسن البيان ونصلي ونسلم على رسولك المؤيد بالبراهين والدلائل وآله وصحبه الذين أحرزوا أعلى أجناس الفواضل والفضائل (وبعد) فقد تم بطبعة بولاق التي طلعت بدور محاسنها بالآفاق طبع حاشية امام عصره خاتمة المحققين ونادرة دهره من لا يزال زند علومه بين البرية يورى العلامة الشيخ ابراهيم الباجوري على سلم المنطق للامام الاخضري سيدي عبد الرحمن أسكنهما الله تعالى بفضله أعلى فراديس الجنان ولعمري انها لحاشية حاليه أحرزت من جوهر النفائس عاليه وغاليه مزينا هامشها النضير بتقرير العلامة الشيخ محمد الانبابي الجهبذ النحرير على ذمة من أحرز من كريم الشمائل ماصفا حضرة محمد افندي مصطفى في ظل صاحب السعاده وكوكب أفق السيادة والمجاده من هو بحسن الثناء عليه حقيق عزيز مصر الخديو الاعظم محمد باشا توفيق أدام الله تعالى سطوته وأطلع في الخافقين عزه وبهجته مشمولا طبعها بادارة سنى المكانه سعادة حسين حسني بك مدير المطبعة والكاغدخانه ونظارة وكيلها ذي المعارف التي عليه تثني سعادة محمد بك حسني ووافق التمام في أواخر شهر الله المحرم عام سبعة وتسعين ومائتين وألف من هجرته صلى الله عليه وسلم وعلى آله الكرام وأصحابه

الفخام